



الاختصاص في العصر العبيدي

بحث مقدم من قبل الطالب

فائق المشهد

إشراف

الشيخ فضل الهي

لذا فانها - آى الحسبه - محور الولايات كلها .

فولايه القضاء مثلا هى امر بالمعروف ونهى عن المنكر بزجر العصاة والمخالفين وانزال الحق بينهم ، والحكم فيهم بما انزل الله تعالى ، وكذا الامامه الكبرى فهى امر بالمعروف ونهى عن المنكر فى اسقاط الحق ، واتامه العدل ، وعون المظلوم ، و تطبيق شرع الله وكذا الوزارة والشرطة ، والجهاد وغيرها من الولايات .

وكما يقول شيخ الاسلام بن تيميه* وجميع الولايات الاسلاميه انما مقصودها الامر بالمعروف والنهى عن المنكر سواء ذلك ولايه الحرب الكبرى مثل نيابه السلطنه والصغرى مثل ولايه الشرطة وولايه الحكم .^(١)

وكما يقول ابن القيم رحمه الله " ان معظم الولايات الاسلاميه مشتقه من الحسبه الا القليل الذى يعود الى اثبات الحقوق ، فانه يرد الى ولايه الشهاده .^(٢)

ويقول الامام الغزالى رحمه الله فى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر " وهو القباب الاعظم فى الدين وهو المهم الذى ابتعثت الله له النبيين اجمعين ، لو طوى بساطه ، واهمل علمه لفشت الضلاله وشاعت الجهاله ، وخرت البلاد ، فنعود بالله ان يدرس من هذا القباب عمله وعلمه .^(٣)

وقد اخترنا بحثنا هذا والذى عنوانه - (الاحتساب فى العصر العباسى) .

(١) الحسبه فى الاسلام ابن تيميه ص ٦ / دار الكاتب العربى
 (٢) الطارق الحكيم لابن القيم ص ٢٣٨ ط ١٩٥٣ بتحقيق محمد حامد الفقى
 (٣) احياء علم الدين ج ٢ ص ٣٠٦ ط ١٩٨٢

فكونه منصبا على الاحتساب فلاهيمته كما اسلفنا ، وفي هذا العصر فلكونه شمل
 اكثر من خمسمائة عام من تاريخ الامه الاسلاميه ، هذا بالاضافه الى اسباب اخرى
 تعزز هذا الاختيار منها تسليط الضوء على الحضارة الاسلاميه من خلال موضوع
 الاحتساب ان برزت قمة الحضارة الاسلاميه في انها لم تهمل شيئا حتى تنظم الاعمال
 البسيطة كالحلوانيين وقلائي السمك وغيرهم ، اى ان الشريعة الاسلاميه دخلت
 جزئيات الفرد فنظمتها وفق ما اراده البارى عزوجل .

ثم بالاضافه الى هذا وذاك ، ورغم اهميه الموضوع فقد غابت الحسبه بمفهومها
 الاسلامى الكامل والذى كانت عليه فى العصور الاسلاميه المتقدمه ، وذابت فى نظم
 وضعيه افقدتها هويتها الاسلاميه ، وبقيت فى بعض البلاد الاسلاميه طارقه بعض الامور
 فعدم وجود ولايه متميزه واضحه ، وانضمار اختصاصات المحتسب فى عصرنا الحديث تحت
 اختصاصات الوزارات والمدريات ادى الى تمييع هذه الولايه . لذا لا بد من ارجاع
 هذه الولايه المهمه الى مكانتها وجعلها تتسع لما جاء به التطور فى عصرنا الحالى ونسى
 حدود الشرعه السمحاء .

ويادى ندى بده ، لادعى اننى احطت بكل ما فى العصر العباسى واحصيت ماجرى
 فيه من احتساب او اسماء للمحتسبين فذلك مطلب عسير ، كما انه من الصعبه التقاط ملامح
 للاحتساب فى عصر دام اكثر من خمسه قرون ، ولكنى ساسلط الضوء على الامور التى توصلت

فهى لم تذكر الاعداد تليلا من المحتسبين كدات احصيتهم فى هذا البحث ، وفى اكثر الاحيان لا تترجم لهم ، ثم انها كتب تذكر القواعد النظرية التى تشمل التاريخ الاسلامى كله غير محدد بفترة معينة .

وعلى آيه حال فهو خطوه فى الطريق واسأل الله ان يوفقنى لدراسه الاحتساب بتوسع ودراسه كتب التاريخ والتقاء والحسبه ونيرها للخروج بها مفعله وهو أمل وارجو اللــــه ان يوفقنا للعمل .

وقد ضمنت البحث خمسة فصول .

الفصل الاول : مفهوم الاحتساب :

ويشتمل على مبحثين :

المبحث الاول : تعريف الاحتساب لانه واصطلاحات وصور الاحتساب ، والفرق

بين المتطوع والمحتسب .

المبحث الثانى : فى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واهميته وفضله ودوره فى

فى المجتمع المسلم .

الفصل الثانى : حاله العصر العباسى :

ويشتمل على مبحثين :

المبحث الاول : حاله العصر العباسى السياسيه

المبحث الثانى : حاله الاجتماعيه للعصر العباسى

الفصل الثالث : تطور الاحتساب وكيفيته فى العصر العباسى :

ويشتمل على مبحثين :

المبحث الاول : تطور الاحتساب حتى العصر العباسى

المبحث الثانى : كيفيه الاحتساب فى العصر العباسى

الفصل الرابع : شروط المحتسب في العصر العباسي وتكيف طبيعته عمله .
ويتشمل على مبحثين :

المبحث الاول : الشروط التي كانت تراعى في المحتسب في العصر العباسي

المبحث الثاني : تكيف طبيعته المحتسب بين كل والى القضاة والمذالم فسي

العصر العباسي .

الفصل الخامس : اشهر الكتب والمحتسبين في العصر العباسي . ويشتمل على مبحثين :

المبحث الاول : اشهر الكتب التي ظهرت في العصر العباسي .

المبحث الثاني : اشهر المحتسبين في العصر العباسي .

ثم . الخاتمة .

وفي الختام اسأل الله تعالى أن يجعلنا خدما لدينه وان يرزقنا طاعته انه سميع

مجيب الدعاء

وأما تعريف الحسبه اصطلاحاً فقد عرفها كثير من العلماء تعريفات أساسها الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر.

فيعرفها الماوردي بأنها " أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ، ونهي عن المنكر

إذا ظهر فعله " (١)

وعرفها ابن الأخوثة القرشي قائلاً : هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر

إذا ظهر فعله وإصلاح بين الناس " وكذا عرفها الشيرازي (٢)

وابن تيمية لم يعرف الحسبه وإنما ذكر اختصاصات المحتسب فقال :

" فله - أي للمحتسب - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما ليس من خصائص الولاية والقضاء

وأهل الديوان " (٣)

وابن خلدون يعرفها بأنها " وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " (٤)

وعرفها الغزالي فقال في "أحيا علم الدين" بأنها " عبارة عن المنع لمنكر لحق الله وصيانته

للمنوع عن مقارنه المنكر " (٥)

ومن الأساتذة المحدثين الذين عرفوا الاحتساب الأستاذ المرشد فقال انه " ممارسه تلك

الرقابه الاداريه بتكليف من الدوله على افعال الافراد وتصرفاتهم بالصيغه الاسلاميه امرا بالمعروف

ونهيها عن المنكر ، وفقاً لاحكام الشرع وقواعده " (٦)

(١) الاحكام السلطانيه للماوردي ص ١٤٠ ، والاحكام السلطانيه لابي يعلى الحنبلي ص ٢٨٤

ط ١٩٦٦

(٢) معالم القرية في طلب الحسبه لابن الاخوه القرشي ص ٥١ ونهاية الرتبة في طلب الحسبه

للسيرازي

(٣) الحسبه في الاسلام ابن تيمية ص ٨

(٤) مقدمه بن خلدون عبدالرحمن ابن خلدون ص ١٢٨ / دار الفكر

(٥) احيا علم الدين ابو حامد الغزالي ص ٢٢٣

(٦) نظام الحسبه في الاسلام المرشد ص ١٦

وهكذا فالبعض يرى الحسبه رقبه ادارية ، والبعض يراها وظيفه دينيه قائمه على الامر

بالمعروف والنهي عن المنكر .

والاحتساب هو فعل الحسبه او هو ممارسه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وجهاز الحسبه او ولايه الحسبه هو بالاضافه الى كونها سلطه اداريه او وظيفه دينيه هي ايضا

سلطه تنفيذيه ، ذلك لان المحتسب في بعض العقوبات ينفذ العقوبه بنفسه بعد ان يحكم بها ،

والعقوبه المقصوده في هذا المجال — هي العتوبه التعزيريه . وكذلك فالاحتساب ينفذ الحكم

الصادر من المحكمه . فهو في هذه الحاله يقوم مقام جهاز الشرطه والذي ينفذ احكام القاضى

بعد صدورها . وذلك في عقوبات الحدود والقصاص والردم والقتل او غيرها من هذه

العقوبات بعد صدور الحكم من القاضى بهذا الحد . فهنا ينفذ فقط ولا يحكم ، بمعنى اخر

هو لا ينظر الى الوقائع والاوراق ومناقشه الشهود وغيرها من اجراءات التقاضى . بل دوره هنا

تنفيذ الحد او العقوبه المقرره من القضاء .

اما في الجرائم التعزيريه فهو ينظر فيها ، كالجرائم الصغيره او المخالفات مثل مثل الغنى

او التطفيف او الغش والتي قد تصل الى حبس المخالف تعزيرا . او تغريمه دون نظير

القضاء في هذه المخالفات .

وكون الحسبه سلطه تنفيذيه لا يعنى توسعه دائرتها ، وانما للمحتسب النظر فيسى

المخالفات الصغيره والتي تحتاج الى السرعة في الحسم ، وغير المعقده الاجراءات
والتي تشغل القضاء عن وظيفته ، وعن النظر في المسائل الكبيره - كالحود وغيرها
من الامور التي تحتاج الى تحقيق واجراءات وشهاده شهود وغيرها من الاجراءات المعقده -
ليقل الضغط على القضاء من جهه ، وليتوجه الى الامور المعقده من جهه اخرى .
وهو عمل سبق به فقهاؤنا فقهاء القانون الوضعي^(١) فبعض فقهاء القانون الوضعي
يرون الان انه لا بد من رفع قضايا المخالفات ، لينظر اليها قاض خاص حتى لا يشغل القضاء
بالامور الصغيره ويتوجه الى المهام والقضايا الكبيره .
لذا يمكن القول ان الحسبه كوظيفه هي رتبه اداريه وسلطه قضائيه وجهاز تنفيذي تاسم
على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر .

صورنا الحسبه

يقول الله تعالى في كتابه العزيز (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعضهم
يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاه ويطيعون الله ورسوله)^(٢)
ويقول تعالى في وصيه لقمان لولده (وامر بالمعروف وانهي عن المنكر واصبر على
ما اعابك ان ذلك من عزم الامور)^(٣)
يقول بن تيميه * وهذا - اي الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، واجب على كل مسلم
قادر وهو فرض على الكفاية ويصير فرض عين على القادر الذي لم يقم به غيره . والقدره هو

(١) القانون الوضعي يقسم الجرائم الى ثلاثه اقسام (١) الجرائم (٢) الجنح (٣) المخالفات

وهذه الاخيره هي اقل الجرائم خطورة واقلها عقوبه .

(٢) سورة التوبه آية : ٧١

(٣) سورة لقمان آية : ١٧

(١) السلطان والولاية ، فذو السلطان اقدر من غيرهم من الوجوب ما ليس على غيرهم .

ولما كان السلطان مشغلا بالامامه الكبرى ورعايه الامه فله ان ينيب عنه سواء فسي

ولايه الحسبه ليتفرغ الى غيرها من مهام السلطه مستعينا في هذا باهل الصدق والعدل ويطلق

على متولى الحسبه بتكليف من السلطان " المحتسب " (٢)

ومع هذا التعيين لطائفة من الامه للقيام بهذه الوظيفة بصورة رسميه وتكليف من السلطه

فان مهمه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا تسقط عن المسلمين اذا يبقى المسلم يعمل

بهذا المبدأ على سبيل " التطوع " لا " التوظيف " .

ومن هنا يبرز لنا ان الحسبه نوعان هما قيام المحتسب بها ، وقيام المتطوع بها . اولها

باذن الامام او والى وثانيهما تلقائيا امثالا لما فرضه الله ورسوله .

فالمتطوع هو الشخص الذي يامر بالمعروف وينهى عن المنكر طلبا للاجر من الله ودون

اذن السلطه ، والمحتسب هو الشخص المعين من قبل السلطان .

وهنا لابد من معرفه الفرق بين كل من التطوع والمحتسب .

الفرق بين المتطوع والمحتسب :

لقد اورد الامام الماوردي وابو يعلى النبلبي في كتابيهما " الاحكام

السلطانية " فروقا بين المحتسب والمتطوع اوصلوها الى تسعه فروق .

(١) الحسبه في الاسلام ابن تيميه ص ٦ دار الكتاب العربي

(٢) نظام الحسبه في الاسلام د . عبدالفتاح الصيفي ص ٥

- (١) ان الاحتماب فرضه متعين على المحتسب بحكم الولاية فلا يجوز ان يتشاغل عنه وفرضه على المتطوع داخل في فروض الكفاية فيجوز ان يتشاغل عنه لغيره .
- (٢) انه منصوب للاستعداد اليه فيما يجب انكاره ولذلك فعليه ان يجيب من استعداد وليس ذلك للمتطوع لانه ليس منصوبا للاستعداد .
- (٣) يجب على المحتسب البحث عن المنكرات الظاهرة فيصل الي انكارها ويفحص عما ترك من المعروف الظاهر فيامر باقامته وليس على غيره من المتطوعه بحث ولا فحص .
- (٤) له ان يعز في المنكرات الظاهرة لا يتجاوز الى الحدود وليس له تطوع ان يعز على المنكر
- (٥) للمحتسب ان يتخذ على انكاره اعوانا لانه عمل هو له منصوب واليه مندوب ليكون له اقمهر عليه اقدر وليس للمتطوع ان يندب لذلك اعوانا .
- (٦) ان للمحتسب ان يرتوق على حسبه من بيت المال ، ولا يجوز للمتطوع هذا .
- (٧) للمحتسب اجتهاد رايه فيما تعلق بالعرف دون الشرع كالمقاعد في الاسواق واخراج الاجنحه فيه فيتر وينكر من ذلك ما اداه اجتهاده اليه وليس هذا للمتطوع .^(١)

وقد اضاف استاذنا الصيغى فروقا اخرى منها :

"التكليف" فهو يرى انه يشترط في متولى الحسبه ان يكون مكلفا ، لان الحسبه واجب عليه في جميع الحالات ، ويرتقى الواجب بالنسبه له الى مرتبه الفرض العيني . ويشترط للتكليف

(١) الاحكام السلطانية العاوردى ص ٢٤٠ بيروت ط ١٩٧٨ ابوعلى الجبيلى ص ٢٨٤

الاسلام والبلوغ والعقل ، اما بالنسبة للمقطوع للحسبه فلا يشترط فيه من التكليف الا الاسلام والعقل ، دون البلوغ ، لان الحسبه بالنسبه له قريب الى الله تعالى وهو من اهلها ، وليست ولايه حتى يشترط فيها التكليف بعناصره الثلاث (١) .
وكذلك هناك فرق بينهما فيما يتعلق * بالاختصاص * وللاختصاص جوانب ثلاثه اختصاص يتعلق بالنوع * واخر يتعلق * بالمكان وثالث يتعلق * بالزمان *
فاذا اسندت الحسبه الى محتسب فانه يتقيد في ممارسته لوظيفته بجوانب الاختصاص الثلاثه السالف ذكرها . بحيث لا يجوز - بصفته محتسبا - ان يتجاوزها فان تجاوزها فان له الانكار ، ولكن بصفته متطوعا لا محتسبا .
وبناء على هذا فاذا استندت الحسبه الى محتسب ، وحدث له علاحيه تفقد احوال السوقه في معاملاتهم واعتبار موازينهم ومكاليهم وعشهم فيها وتدليسهم ومراعاة ما تجرى عليه امورهم ، وهذه جميعا من ضروب الاختصاص النوعي * لتعلقه بنوع الفعل محل الحساب او اسندت اليه الحسبه في سوق معينه دون سواها او في منطقه معينه من المدينه دون غيرها وهذا هو الاختصاص المكاني * .
او اسندت اليه خلال موسم معين او اثناء مناسبه معينه محدده ، او فترة بذاتها وهذه جميعا امثله للاختصاص الزمني * .

ففي هذه الحالات جميعها ينبغي للمحتسب ان يراعى هذه الاختصاصات ولا يتجاوزها فان تجاوزها اخذ حكم المتطوع من عامه الناس ووجب عليه ان يتقيد بما يتقيد به المتطوع . (٢)
وعملية الاحساب التي نحن بصدد ها تشمل ما يقوم به المحتسب والمقطوع .

المبحث الثاني

" في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر . اهميته ، وفضله ودوره في بناء المجتمع المسلم "

الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اصل من اصول الحضارة الاسلاميه وسبباً مهم من

مبادئ الاسلام العامه في مجال الاخلاق او التشريع ، فهو جهاد دائم في حياة الفرد

والامه ، وهو صمام الامان فيها .

فيه تصلح الحياة وتستقيم ، ويعيش الناس امة واحدة .

ولكى ندرك اهمية هذا المبدأ ، فلا بد لنا من استعراض بعض النصوص القرآنيه ونصوص

السنة الشريفة ، والتي امرت به وحثت عليه وبينت اهميته وفضله .

فالقرآن الكريم دل على فعل الاحتساب بالسليب متوجه ، فظورا يامر به وتاره يجعله وصفا

للمؤمنين . وفي بعض المواضع يبين القرآن ان الغايه من التمكين في الارض والظفر بالسلطان

والحكم ، هو الامر بالمعروف والنهي عن المنكر . وان ترك ذلك سبب لاستحقاق اللعنه .^(١)

قال تعالى (ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر

واولئك هم المفلحون)^(٢) ويقول تعالى (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض يأمرون

بالمعروف وينهون عن المنكر)^(٣) وقال تعالى (الذين ان مكناهم في الارض اقاموا الصلاة

واتوا الزكاة وامروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبه الامور)^(٤)

وقال تعالى (لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما

عصوا وكانوا يعتدون . كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون)^(٥)

(١) اصول الدعوة عبدالكريم زيدان ص ١٦٥ ط ١٩٧٦م

(٢) آل عمران آيه : ١٠٤

(٣) التوبة آيه : ٧١ (٤) الحج آيه : ٤١

(٥) المائدة آيه : ٧٨ ، ٧٩

وفى وصيه لقمان لابنه بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر والتحمل لما يتعرض له في سبيل ذلك ومن جراه • قال تعالى :

(يا بني اتم الصلاه وامر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما احابك ان ذلك من عزم الامور)
(١)

يقول الجصاص في " بيان هذه الايه " وقد اقتضت الايه وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر " (٢)

ويقول العلامة الالوسي في تفسيره " واقامه الصلاه في وصيه لقمان مقرونه بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر والحق انهما عنوانان لتكميل الذات وتكميل الغير " يا بني اتم الصلاه " تكهلا لنفسك وامر بالمعروف وانه عن المنكر " يكتملا لغيرك " (٣)

وذكر القرطبي في بيان الخيره لهذه الامه " كنتم خير امه اخرجت للناس تامرون بالمعروف وتنهون عن المنكر " يقول عسح لهذه الامه ما اقاموا ذلك - ان انهم يتصفون بهذا الخير ماداموا مطبقين ما امر الله به - واتصفوا به فان تركوا التغيير وتواطئوا على المنكر زال عنهم اسم المدح ولحقهم اسم الذل وكان ذلك سببا لهلاكهم (٤)

وقد جعل الله تبارك وتعالى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر صفة من صفات المؤمنين • قال تعالى (التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين) (٥)

(١) لقمان ايه : ١٧

(٢) احكام القرآن لابي بكر احمد بن علي الجماع ج ٢ ص ٣٥١ دار الكتاب العربي / بيروت

(٣) روح المعاني للالوسي ج ٢١ ص ٨٩

(٤) الجامع لاحكام القرآن القرطبي ج ٤ ص ١٧٣ دار احياء التراث العربي / بيروت

يقول ابن كثير في تفسيره عند تعرضه لهذه الآية :

" هم مع ذلك - اى مع صفاتهم السابقة للامر بالمعروف والنهي عن المنكر - ينفعون

خلق الله ويرشدونهم الى طاعة الله بامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر مع العلم بما ينبغي

فعله ويجب تركه وهو حفظ حدود الله في تحليله وتحريره علما وعملا فقاموا بعبادة الحق ونصح

الخلق ولهذا قال تعالى (وبشر المؤمنين) لان الايمان يشمل هذا كله والسعادة كل

(١)
السعادة لمن اتصف به)

ولخبر ذلك الالوسى رحمه الله فقال :

(٢)
كانه قيل " الكاملون في انفسهم المكملون لغيرهم "

والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بالاضافة الى ذلك سبب للنجاة في الدنيا والاخرة

قال تعالى (فلما نسوا ما ذكروا به انجينا الذين ينهون عن سوء واخذنا الذين ظلموا بعذاب

(٣)
بئس بما كانوا يفتقون)

والنصوص القرآنية كثيرة في هذا الباب نكتفي بما سبق فيها لتخرج الان على بعض نصوص

السنة النبوية . فقد وردة احاديث كثيرة في أهمية الامر بالمعروف وفضله نذكر منها ما ياتي :

عن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

" من راي منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه وذلك لسلك

(٤)
ضعف الايمان "

(١) تفسير القرآن العظيم ابن كثير ج٢ ص ٣٩٢ دار الفكر

(٢) روح المعاني الالوسى ١١/٣٢

(٣) الاعراف ايه : ١٦٥

(٤) رواه مسلم / كتاب الايمان باب بيان كون ان النهى عن المنكر من الايمان ، بجلد الاول

ج١ ص ٥٠ (دار المعرفة) بيروت .

وهكذا فالفرد في المجتمع المسلم حارس أمين لوحده المجتمع والحفاظ على أمنه ونظامه وسلامته • وفي بيان الحاجة الى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد وضع الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله وضرب لذلك مثلا :

عن **الطحاوي** بن بشير رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فاصاب بعضهم اعلاها وبعضهم اسفلها فكان الذين في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو اننا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فان يتركم وما ارادوا هلكوا جميعا وان اخذوا على ايد يهيم نجوا ونجوا جميعا " (١)

فهنا يمثل لنا صلى الله عليه وسلم المجتمع الاسلامي بالسفينة وتبرز هذه الصورة الجلية للتكافل الاجتماعي والمحافظة على المجتمع من ان يغرق في المنكرات فينتشر الفساد وتخرب البلاد • ان ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يودي بحياة المجتمع وسلامته • وان اى تهاون فيه معناه اغراق السفينة بالجميع الى القاع • وان يصيح الجميع من الهالكين ولذلك نرى الخليفة الصديق رضى الله عنه حينما رأى الناس يتقاعسون عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والاخذ على يد الظالم بحجة ان عليهم انفسهم • فلينج كل انسان بنفسه ولاحاجه به لغيره • فتراه يصحح لهم المفاهيم • التي تعلمها من الرسول صلى الله عليه وسلم ويوضح لهم الصورة الصحيحة في ذلك :

(١) رواه البخارى • كتاب الشركة باب ٦ / هل يقرع في القسه والاستهام فيه ج ٣ ص ١١١

فقد ورد في الحديث الشريف ان ابا بكر قام فحمد الله واشى عليه ثم قال " يا ايها الناس انكم تقروون هذه الاية " يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل ان اهدىتم^(١) وانا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا راوا المنكر لا يغيرونه اوشك ان يحمهم الله بعقابه " وفي روايه " اذا راوا الظالم فلم ياخذوا على يديه^(٢) هذه الاحاديث وغيرها الكثير تبين لنا اهمية وفضل هذا المبدأ العظيم ، وانه ضمان لسعادة الفرد والمجتمع وانه يثبت معاني الخير والصلاح في الامة وينزل عوامل الشر والفساد منها ، لتسلم الامة وتساعد ، وهو ينشئ الجو الصالح الذي تنمو فيه الاداب وتسمو فيه الاخلاق الفاضلة والاداب الحميدة ، وتختفى منه المنكرات والردائل وتترى في ظله النفس العفيفة والوجدان اليقظ الذي لا يسمح للشرا ان يبدأ فضلا ان يبقى او يمتد .

وكما يقول الاستاذ عبد المنعم عبد الستار :

وان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يكون الرأى العام المسلم الحر الذي يحرس اداب الامة وفضائلها واخلاقها وحقوقها ويجعل لها شخصيه وسلطانا، هو اقوى من القوى وانفذ من القانون وهو يبعث الاحساس بمعنى الاخوة والتكامل والتعاون على البسر والتقوى والاهتمام بالمسلمين وذلك ما يوظد الامن ويبعث الطمأنينة على الحقوق والحرمات وانها في حراسه الامة وباعينها مما يؤكد الثقة والمحبة والاعتزاز بالجماعة في قلوب المؤمنين .

(١) الاية : ١٠٥ من سورة المائدة

(٢) رواه ابن ماجه في سننه / باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ج ٢ ص ١٣٢٧ ط ١٩٥٣م دار احياء الكتب العربية / رواه الترمذى كتاب تفسير القران باب ٦ (من سورة المائدة / ج ٥ ص ٢٥٧ ط ١٩٦٥م مكتبة مصطفى الحلبي واولاده بمصر .

كما ان له اثره التشريعى كمدرك قانونى لحراسه جميع الشؤون العامه والخاصه
 فى الامه اذ انه الاصل الذى اكتسب منه الكثير من التنظيمات والتشريعات الصفيه
 القانونيه واعتمدت عليه فى انشاء انواع المراقبات والتفتيش المختلفه على الاسعار والغش
 والمرور والمباني والنواحي الصحيه والشؤون الماليه والاداريه والاداب العامه وغيرها
 وكل هذه الاعمال تقوم باسم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومنه تكسب الصفيه
 القانونيه الشرعيه . (١)

اذن ففيه يمكن الحفاظ على المشروعيه من ان تخرق ، وذلك عن طريق الرقابيه
 العامه من قبل كل مسلم فى المجتمع . فلا يستطيع احد الخروج على التشريع الذى وضعه
 الله سبحانه وتعالى ، وكل فرد فى المجتمع له الحق فى الرقابيه على تنفيذ القوانين ، فهو
 يحاسب من يخالف الشرع كائنا من كان حاكما ام محكوما . سيدا ام مسودا . وكذلك هو يحتتم
 على كل مسلم ان يكون رقيباً على ما يجرى من اعمال ويزن كل ذلك بميزان الشرع الحنيف .
 ثم الامر بما خفى من معروف والنهي عما ظهر من منكر على اساس العلم والمعرفه . وهو
 بذلك يضيف قوه الى قوه المسلمين ، كما انه يرغم انف النفاق ويذل اهله ، واهمال عزل
 الفاسقين يطلع على قوه المسلمين بمرور الزمن ، اذ ان المنافق لا ييهه ان ينهى المنكر
 وبذلك يصبح المومن من اهل الفضول اذا غير هذا المنكر والمعصيه اذا ظهرت اضرت العامه

ضراً بالغاً ، لذلك يقول ابو بكر الخلال عن سفيان " اذا امرت بالمعروف شددت ظاهر

المومن واذا نهيت عن المنكر ارغمت انفا المنافق

وفيما رواه عن احمد بن حنبل ان المنافق اذا اختلط باهل الايمان فاشتمت عدواه صار

المومن بين الناس مثل الجيفة ، لان المنافق يصمت عن المنكر واهله ، فاشتمر بين الناس

بالبعد عن الفضول ، وسما المؤمن فضولياً (١)

وهنا نجد اهتزاز القيم اذا يصبح المومن بتغييره المنكر فضولياً لان الناس تعساروا

على المنكر ، وهذه بوادر سقوط المجتمع وسقوط حضارته .

وعلى عكسه فان اعمال هذا المبدأ هو الحفاظ على القيم والاخلاق الفاضله وعلى المجتمع

من التشقق والتردى والحفاظ على الحضارة الاسلامية من الدمار . وبهذا تبرز اهمية الامر

بالمعروف والنهي عن المنكر وفضله في بناء اصلاح المجتمع المسلم .

(١) الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لابي بكر الخلال ٣١١ تحقيق عبدالقادر احمد ص ٤٦

الفصل الثاني

حاله العصر العباسي

ان دراسته الا- حساب لهذا العصر يستدعي منا دراسته العصر نفسه ، ونقتصر في
هذا البحث على دراسته الحاله السياسي والاجتماعيه للعصر العباسي لما لهما من
اهميه خاصه في الاحتساب وان كانت الجوانب الاخرى لا تقل اهميه عنهما .
وقد جعلنا لهذا الفصل مبحثين .

المبحث الاول وتطرقنا فيه الى حاله العصر السياسي والمبحث الثاني حاله العصر الاجتماعي

المبحث الاول

=====

* الحاله السياسي للعصر العباسي *

ان دراسته الحاله السياسي للعصر العباسي تقتضي ان نفرق بوضوح بين عهد كانت الكلمه
فيه والحكم والسلطان لبني العباس وعهود اخرى تلت لم يكن لهم فيها الا الاسم ، اي ان السلطه
انتزعت من ايديهم .
* لقد انتهت دوله بني العباس الحقيقيه مع المعتمد ، مصرعه كان مصرعها فلم يكن لهم
بعدها من دوله ابدأ (١)

يقول د . شاکر مصطفى . لقد اعتاد الكتاب ان يقسموا تاريخ العباسيين الى فترات اربع

١ - العصر الاول او العصر الذهبي . (١٣٢ - ٢٣٢ هـ)

٢ - العصر الثاني - العصر التركي . (٢٣٢ - ٣٣٤ هـ)

(١) دوله بني العباس د . شاکر مصطفى ج ١ ص ١٧٨ الكويت ط ١٩٧٣ م .

٣ - العصر الثالث - العصر البويهي . (٣٣٤ - ٤٤٧ هـ)

٤ - العصر الرابع - العصر السلجوقي (٤٤٧ - ٦٥٦ هـ)

والخطوط العامة لهذا التقسيم صحيحة غير ان التاريخ الاسلامى بعد العصر

الذهبي لم يكن اكثر من سلسلة اسما للخلفاء ، وقد سقط السلطان الحقيقى للعباسيين

(٤)

منذ مطلع العصر البويهي .

وهكذا نجد انفسنا امام فترتين لهذا العصر ، الفترة التى سماها المؤرخون بالعصر

الذهبي او عصر الازدهار ، وفترة ضعف الخلافة او عصر الانحطاط ، والتى تنتهى بسقوط

بغداد عاصمة الخلافة العباسية ودخول التتار سنة ٦٥٦ هـ ، واذا كان كتاب التاريخ

يختلفون فى تحديد العصر الذهبى او عصر الانحطاط . والذي يراه بعضهم بذهاب المعتصم

وبعضهم بذهاب المستكفى فهذا لا يهمنا كثيرا هنا ، لاننا ننظر الى العصر نظره عامه

غير مقيد به بخليفه بعينه .

واذا كان الكثير من الكتاب لا يرون من هذا العصر الا الصورة القاتمة البعيدة عن روح

الاسلام ، فهذا غير صحيح ، لاننا لو فصلنا هذه الفترة من تاريخ الامة ، وكذلك تناسينا

تاريخ الدولة الاموية ، بحجة انها بعيدان عن الاسلام فما بقى لنا من التاريخ الاسلامى .

وهل التاريخ الاسلامى يمثل العصر النبوى والراشدى فقط ؟

ان العالم الاسلامى ما يزال الى يوم الناس هذا عماله على ذلك العصر ، بالذات نفسى

(١) المصدر السابق ص ١٧٨ ، والبعض يقسمه ون غير هذا التقسيم - انظر محاضرات

تاريخ الام الاسلامى - الدولة العباسية - الشيخ محمد الخضرى بك ص ٤٨٦ / وانظر

حضارة العرب فى العصور الاسلاميه الزاهره . د . مصطفى الرافعى .

مفهومه عن الاسلام ، فقه هذا الدين انما تبلور واجتمعت مادته في ذلك العصر

(١)

كان هو المتن وما كان بعده فانما هو شرح ورقص على الهوامش

بل ان جل العلماء ظهوروا في هذه الفترة ، وقد جنذوا انفسهم لخدمه الدين

الحنيف الامام مالك وابي حنيفة والشافعي واحمد بن حنبل وسفيان الثوري والاوزاعي

وغيرهم الكثير الكثير ، فذلا عن ظهور الحضارة الاسلامية في هذا العصر باحلى وابهى

صورها بما في ذلك الازدهار الحمراني لقد تولى العباسيون الخلافة سنة (١٣٢) حيث

بويح لاولهم - ابي العباس السفاح - بالكوفة واستمرت خلافتهم الى سنة ٦٥٦ هـ حيث

سقط عبد الله الممتص قتيلا بين يد هولاء كوخان المغولي - من اعقاب جنكيز خان موحد

التر - الخارج بهم الى بلاد الاسلام فسقطت بغداد عاصمتهم زهرة الشرق .

* لقد استمرت خلافتهم اربعا وعشرين وخمسمائة سنة استخلت فيها سبعة وثلاثون

خليفة ، ومكثت الدولة مائة سنة لخلفائها الكلمة العليا والسيادة العامة على جميع العالم

الاسلام ماعدا الاندلس ، يقولون فيسمع لهم ، ويا مرون نياتمر الناس .

وينتهي دور الازدهار بوفاة الواثق سنة اثنين وعشرين ومائة ، ثم جاء بعد ذلك قرن اخر

اخذت الدولة منه بالتردي شيئا فشيئا ، ضعفت تلك العكاه التي كانت لهم في نفس الامم

الاسلاميه ، واجتراء الامراء بالاطراف على الاستقلال وصار امر العباسيين يضمحل حتى لم

(١) دولة بني العباس شاکر مصطفی ص ٤ ط الاولى / الكويت .

بيق بيدهم الا العراق وفارس والاهواز . وهذه مملوئه بالاضارابات والفتن ، والذي كان يسمى فترة " امره الامراء " وجاء بعد ذلك البويهيون سنة اربع وثلاثين وثلاثمائة وبدأ دور ثالث ليس للخليفة فيه الا اسم الخلافة ، وصار الخليفة كأنه موظف للسلطان البويهي ليس له الحق في التصرف فيما تم ويفعل ما يراه منه ، وليس له في نفس المالكين شيء من السلطان الديني لمباينتهم له في العقيدة ، فقد كانوا شيعة غلاة يدعون بفضل علي وال بيته علي من عداهم ، وانما رضوا ببقاء الخليفة العباسي ليكون امره عليهم هنيئا ببقوته متى راوا في بقاءه خيرا . ويعزلونه او يقتلونه متى راوا في ذلك مصلحتهم .

ثم جاء بعد ذلك دور اخر انتقل السلطان الفعلي منه الى امه تركيه يمثلها سلطان مسن ال سلجوق . كان بنو العباس في هذه الدولة احسن حالا منهم من بني بويه ، فان هؤلاء كانوا يحترمون الخلفاء تدنيا ، وبعد ذهاب العهد السلجوقي مكث العباسيون ستا وستين سنة لم يكونوا فيها تحت سلطان احد ، بل كانوا مستقلين بملك العراق الى ان قام المغول بحركتهم والتي بدأت باقصى تركستان وسقطت رجهم على البلاد الاسلاميه ، وسقطت بذلك دولة الخلافة " (١)

لقد بقيت دولة بني العباس على نهج الخلافة الامويه في كونها وراثيه ، وان عصر مؤسسها الازل عبدالله السفاح كان عصر تصفيه وتشبيت لاركان الدولة ، ويعتبر ابو جعفر المنصور مؤسس

(١) محاضرات تاريخ الام الاسلاميه الدولة العباسيه الشيخ محمد الخضر بك

المؤسس الحقيقي للدولة فقد تصدى لمشاكل كثيرة وتغلب على الكثير منها .

فقد قضى على ابي مسلم الخراساني ، وقضى على ثورة محمد النفس الزكية

عام خمس وأربعين ومائة للهجرة .

لقد كان من ميزات العصر السياسي زحف العناصر الايرانية ، وكان هذا الزحف متدفقا

بدأ بابي مسلم الخراساني وانتهى بظهور الامراء المستقلين الذين اصبح بايديهم

توجيه امور الدولة ، كان الزحف اكثر من المتوقع ، فقد تسربت العناصر الايرانية التي

جميع الوظائف الصغرى في الاقاليم ولم يقتنعوا بهذا بل بداوا يقولون بعض الناصب

الخطيره ذات الاثر في توجيه الدولة مثل منصب قائد الجيش والوزير واصبحت بعض الوقت

هذه العناصر اليد الضاربة للخلفاء العباسيين (١)

فعلى سبيل المثال الافشين - حيدر بن كاوس - عين قائدا للجيش في زمن المعتصم

حيث غضب عليه المعتصم وسجنه وضيق عليه الى ان مات " واتى باعنام من داره اشهرهم

بعبادتها فا- برقت (٢)

ثم جاء الاتراك فتحكموا في امور الدولة وتدخلوا في سياستها ، ولما خرج المتوكل عن

طاعتهم تتلوه (٣)

كان العصر العباسي الاول يمتاز بقوة الخلافة ، وتمركز السلطة بيد الخلفاء ، فاحتفظت

(١) العالم الاسلامي في العصر العباسي د . حسن احمد محمود ص ١٥٢

(٢) البدايه والنهايه ج ١٠ ص ٢٩٣ / شذرات الذهب ج ٢ ص ٥٨

(٣) العالم الاسلامي في العصر العباسي د . حسن احمد محمود ص ١٣٧

الدولة بوحدها تحت الحكومة المركزية في بغداد ، باستثناء الأندلس وجزء مسن

الشمال الأفريقي .

* ولكن في عصر الانحطاط أو الضعف انتقلت الدولة إلى اللامركزية في نظام

الحكم ، وقامت دول وإمارات مستقلة استقلالاً كاملاً أو جزئياً مع الاعتراف بسلطان الخليفة

وإن كانت قد حافظت على ولائها واعترافها بالسيادة الروحية للخليفة العباسي ومسئ

هذه الدول ، والدولة الأغلبية التي أقامها إبراهيم بن الأغلب في إفريقية - تونس الآن -

والدولة الظاهرية التي أقامها الظاهر بن الحسين في خراسان ^(١) أما الأندلس فقد

انفصلت انفصالاً تاماً من الخليفة العباسي حيث استقل بها عبد الرحمن الداخل .

ولقد حاول بعض الخلفاء في حناله ضعف الخليفة أرجاع الأمر إلى ما كان عليه من القوة

والعزة كما هو الحال بالنسبة إلى المهتدي بالله والذي يقول عنه السيوطي * المهتدي

بالله الخليفة الصالح محمد بن العائق بن المعتصم بن الرشيد كان ورعاً متعبداً عادلاً

قويماً في أموره بخلاً شجاعاً ولكنه لم يجد ناصراً ولا معيناً ^(٢)

لقد بدأ هذا الخليفة بحملية الإصلاح السياسي والاجتماعي . وكانت سياسته توتسي

نارها لولا الأحوال العامة ، كالثورة العامة في بغداد ، وقيامهم أن يبايعوا له ، وثورة

الزنج ، والتي هددت الدولة الإسلامية زمامها أربعين عاماً (٢٥٥ - ٢٧٠ هـ) ، كما

(١) المصدر السابق ص ٢٨٤

(٢) تاريخ الخلفاء السيوطي ص ٣٣٤

ان المهتدى بالله كان مجاهدا بطاعته من الاتراك لم تترك له سبيلا للاصلاح ، هولا*
الذين اسرف قوادهم في حبسهم لجمع المال وجلبعهم للحصول عليه ، والتي كانت نهايه
المهتدى بالله على ايديهم فقتلوه . (١)

والعنا العصر العباسى بخلفاء اقوياء شبتوا اركان الدوله واسدلوا تخليها ثوب
العزه والضعه . واذنا ذكر العصر العباسى تراءت امام الانظار صوره الرشيد والعامون والمعتصم
فهارون الرشيد يعتبروا حظه العقد ، وقد نسجت عنه اساطير " الفليله وليله " والتي
تبلورت في اذهان الناس على انه كان خمارا مسرفا زيرا للنساء الى غير ذلك من الروايات التي
طعنت في شخصيه الرجل . وكان في الحقيقه يقيم بدر درع الدوله متنقلا غازيا حاجا ، قال
الفضل بن عياض للرشيد " حسابا الخلق كلمهم عليك ، فبكى الرشيد وشهق ثم بكى الفضل
حتى جاء الخدم فحملوهما (٢)

لقد كان رجلا مومنا ملتزما بدينه مجاهدا في سبيله كما كان محبا للعلم والعلماء معظما
لشعائر الله على عكس ما صورته قصص الفليله وليله ، او كما صورته كتاب الاغانى لابي فرج
الاصمغاني ، الذي يقول عنه الامام الذهبي في " ميزان الاعتدال " .
" ان الاصمغاني في كتاب الاغانى كان ياتي بالاعاجيب بحد ثنا واخبرنا " وقال عنه شيعي
وكتب ما لا يوصف حتى لقد اتهم وقيل عنه اكذب الناس ، وقيل خلط قبل موته وقيل لم يكن احد

(١) المصدر السابق ص ٣٢٩

(٢) النجوم الزاهره ابن تيمري بردى ج ٢ ص ١٢٣ ط الاول ١٩٣٠م - ١٣٤٩ هـ

مطبعة دار الكتب المصريه

(١)
اوثق منه

ويذكر ياقوت الحموي عن الاغصهاني انه * كان الناس يصبرون عن مجالسته ومعاشرته ومواكلته ومشاريته على كل صعب من امره . لانه كان وسخا في نفسه ، ثم نفي ثوبه ونقله
ويذكر منه روايات واخبار عن فحشه وشربه للخمر وكذبه . (٢)

ان من يقرأ الاغصهاني وغيرها من امثال هذه الروايات يرى ان حياه العباسيين كلها حياه
لهو ومجون وفناء ، وهذا غير صحيح . (٣)

وكذا المعتزم فاتح عموريه والمامون مؤسس بيت الحكمة ، وما وقع منه في محنة الامام
احمد وتبنيه راي المعتزله ودعوته الى بدعه خلق القران استنزال شيطان لم يجتث الفضل
كله بل ابقى منه بقيه .

ومهما وقع من انحرافات من بعض خلفاء بني العباس وابتعادهم من منهج الله لا يخرجهم
عن منطله الاسلام ، بل لكل منهم ما قدم وحسابهم على الله .

ولقد بقي المسلم في هذه المملكه الواسعه يستطيع ان يرتحل في ظل دينه وتحت رايته
وفيها يجد الناس يعبدون الاله الواحد الذي يعبدوه ويصلون كما يصلون ، وكذلك يجد شريعه
واحداه وعرفا واحدا ، وكان يجد قانونا واحدا يضمن للمسلم حق المواطنة بحيث يكون آمنا
على حرته الشخصيه دون ان يمسها احد . (٤)

(١) . ميزان الاعتدال للذهبي ج ٢ / تحقيق علي محمد البجاوي

(٢) . معجم الادباء ياقوت الحموي ج ١٢ - ١١٧ ، ١٢٣

(٣) . للمزيد يراجع كتاب هارون الرشيد امير الخلفاء لسوقى ابوخليل

(٤) . الحضارة الاسلاميه في القرن الرابع عشر ادم متر ٢٢ تعريف عبد الهادي ابوريدة

المبحث الثاني

الحالة الاجتماعية للعصر العباسي

انتقلت الخلافة الى بنى العباس ، وراى العباسيون ان يتخذوا العراق عاصمه لهم
وامبحت بغداد حاضره الخلافه الاسلاميه ، ومضت الخلافة اكثر من خمسة قرون تبنى
حضارتها فى وقت كان الغرب يعين فى دياجير الظلام .
وكما شوه التاريخ السياسى للدرله العباسيه ويولج فى انحرافه على يد المستشرقين
الذين لم يظلموا الا الصوره السيئه السوداء ، كذلك شوهت حاله العصر الاجتماعيه كما لى
يدافع ما كتب عن حاله الاجتماعيه للعصر يجد ان العباسيين كانوا يسيرون فى ليهو وخمر
وفناء خصوصا ما كتبه المستشرقون الذين اخذوا بتدادون الروايات الضعيفه من كتب الادب
والكتب غير المتعمده ليحرفوها على المسلمين على ان هذا هو تاريخهم .
والحق اننا لا نتكر خط الانحراف لدى بعض الخلفاء او بعض شرائح المجتمع ولكن من
الانصاف ذكر النقاط البيضاء بجانب هذه الانحرافات كذلك ، وهذا هو المنهج المنطقى
لقد اخذ هولاء الكتاب عبارات " الاغانى " " والف ليله وليله " وغيرها واخرجوها للناس على
انها هى صوره العصر الاجتماعيه .

ولماذا نترك هذا الكلام عائما لا يستند الى دليل ، فاليا . ما قاله احد المستشرقين

يسف جزا من الحياه الاجتماعيه للعصر .

يقول " وشهدت بغداد السامرة محافل الخلفاء ومجالسهم ، فبعد صلاة العشاء الورع ، تشد الاغاني وتدار كؤوس الراح خلال ذلك ، يعطر الجو بانسام عقبه تتساعد من المبخرات ، ويختلج على رنين قطرات الينابيع ويهتز الجوارح للاصوات القوية المغرده المنبعثه عن افواه المغنيات والنجان الاعواد .

وقد تعترض هذه الحفلات اليومية حادثه غير متوقعه فتكسبها طرافه كاستجواب سجين لبني ذي فماحه مفعمه ، او زياره ناسك متسول ذي كبيراء وقد اذله ، وقد يحزراس بينما تدور الاقداح . وتقترب الليله من نهايتها ، فيثقل الخمار تلوب النشاور ، وفي الختام يبنغ الفجر باضواءه فيودي صلاه الصبح اولئك الذين فيهم بقيه من وهي بخشوع وتقوى (١)

ولاندرى كيف ينم المغمور بصلاة مفعمه بالخشوع والتقوى ، انه جزء من الصورة السوداء القاتمه لوصف الحاله الاجتماعيه من تيل هولاء .

ثم يسيطر قائلا " وقد ورد وصف هذه الحياه الحافله من الفليله وليله والاغانى وفى روايات المورخين وقصائد الشعراء " ١٠١ هـ . (٢)

وكما ذكرنا آنفا ان العصر لا يخلو من هنات وانحرافات فقيه من هذا ما ذكرته لكاتب والاثار الصحيحه والمعتمده ، فقد ذكر الطبري ان المعتصم ان يستمع الى القيان " فعن اسحاق بن ابراهيم الموصلى انه قال اتيت امير المؤمنين المعتصم بالله يوما وعنده قينه كان

(١) النظم الاسلاميه مويسن . غد يمويين نقله عن الفرنسيه صالح الشماع ص ٣٢٢ ط ١٩٥٢ ام

بغداد .

(٢) المصدر السابق .

معجبا بها وهي تغنيه ، فلما سلمت واخذت مجلسا ، قال قدامي فيما كنت فيه
 (١) فغنت * هذه وغيرها من الروايات والتي نجدها في كتب التاريخ المعتمدة ،
 لا يطمئن الجانب الايجابي والذي يتمثل في الحضارة الشامخة ومجالس العليم
 والورع والجهاد وغيرها .

والى جانب الرواية السابقة في اللبى نجد روايات على عكسها تماما . فقد
 اورد الطبري حديه ابا جعفر المنصور وتركه للهو فقال : عن يحيى بن المسلم * لم يرفى
 دار المنصور لهو قطا ، وكان يكره اللهو المعيب والعبث ، وسمع يوما جلوسه في داره
 فقال ما هذا قالوا خادم جلس بين البوارى ، وهو يضرب لمن الدانور ومن يضحك
 فقام اشرف عليهم فرآهم ، فلما بصروا به تفرقوا ، فامر فضرب راس الخادم بالدانور
 حتى انكسر الدانور ثم امر بالخادم فبيع (٢) هذا ولا ننسى للمنصور ذريته للعلماء
 رحمهم الله واضطهادهم لهم .

كما ان العباسيين اهتموا بالاصلاحات والانشاءات فقد تقل العصر العباسي بضروب
 مختلفة من العمران وانتشر في ارجاء الدولة العباسية ما ادى الى ازدهار الحضارة
 والمدنية .

يقول د . على الخربوطلى * امتلات خزائن بيوت الاموال في الدولة العباسية ثم سى
 عهد المنصور الاموال فقد كان حريصا مقتصددا في النفقات ولذا خلف للمهدى اموالا

(١) تاريخ الامم الملوك للطبري ج ١١ ص ٩١ ط ١ دار الفكر بيروت .

(٢) نفس المصدر السابق ج ٩ / ٢٩٤

ثالثه انفتحا المهدن في رد المثالم وفي القيام بالمشروعات العمرانية ، وفي تحقيق
الرخاء الاقتصادي في الدولة الذي بدأ واضحا في عهد الرشيد حتى قيل ان الرشيد
كان يستلق على ظهره وينظر الى السحابه العاره فيقول انه هبى حيث شئت ياتيني
خزاجك (١)

ادى ذلك الى ان يهتم العباسيون بالعمران خصوصا في العصر الاول فقد ذكر
الخطيب البغدادي في بناء بغداد ان ابا جعفر المنصور لما عزم على بناء بغداد احضر
المهندسين واهل المعرفة بالبناء ، والعلم بالاذرع والمساحه حتى تكامل بحضرتهم من
اهل المهن والصناعات الوفيرة ، ولقد بنى ابوابها واسواقها وقبته الخضراء وتفنن
فيها (٢)

ولم يكن العمران مقتصرا على دار الخلافة بل ان كثيرا من بلاد الاسلام ماثلتها فسى
ذلك ، فهذا ابن عساكر يحدثنا في تاريخه عن دمشق فيقول " حين دخلها العامسون
ونظروها في بناء مكان فيه اشجار الغوطه وبنائها ، فحلف بالله انها خير مغنى على
وجه الارض فقال في هذا بعض الشعراء ،

نظر العامون يوما	من دمشق من مباني
في رياض موفقات	بين اشجار حسان (٣)

(١) العرب والحضارة ، د . د . علي الخربوطلي ص ٢٣٦ ط ١٩٦٦ م / القاهرة

(٢) تاريخ بغداد الخطيب البغدادي ج ١ ص ٧٠ - ٨٢

(٣) تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر هذب به الشيخ عبدالقادر بدران ج ١ ص ٢٥٢

ان امتلاء خزائن الدولة بالاموال ادى الى الرخاء الاقتصادي والذي ادى بدوره الى انخفاض الاسعار وبالتالي رفع مستوى المعيشة التي اثرت في الحياة الاجتماعية حيث جعلت الناس يعيشون في جبوه من العيش انذاك * فقد كان الكباش يباع بدرهم والحمل ياربع وناق - والدائق سدس الدرهم - والتمر ستين رطلا بدرهم ولحم البقر تسعين رطلا بدرهم ولحم الغنم ستين رطلا بدرهم * (١)

هذه الحالة من الرخاء الاقتصادي ورفح مستوى المعيشة وامتلاء خزائن الدولة كانتا تسير سيرا مستقرا في العصر العباسي الاول ، ولكن الحال لم يبق على ما هي عليه في عصر الخلافة الثاني حيث كثرت الفتن - كالزنج والقرامطة وغيرها - والتي انهكت خزينة الدولة واثقلت كاهلها .

والتاريخ يعيد لنا * انه لما بويع للخليفة الراضي سنة ٣٢٢ - ٣٤٩ هـ ، احست الخلافه بالتدهور في زمانه حيث فرغت خزائن الدولة ، فبدأت تتطلع الى حكام الامارات القريبة من العراق تستعين بهم على انقاذ الموتف الذي بلغ غايه في التدهور ، ان الثورات والفتن جعلت العراق نفسه تأسر عن القيام بموارد الدولة ، وهذا ما نجده واضحا في ثورة الزنج حيث ظهر الفساد والعبث في البلاد ، فانتهدكت اعراض الحرائر من النساء ، وكثر القتل ولم ينج من مطاعنهم حتى النساء والاطفال وقد كان استيلائهم على البصرة مثلا لما ارتكبوه من الفظائع * (٢)

٧٠
ج ١ ص ٣٤٩ / بيروت

الخطيب البغدادي

(١) تاريخ بغداد

٣٤٩

احمد ابراهيم عريف

(٢) العالم الاسلامي

ويذكر ابن الجوزي وهو يورث لسنة ٢٦٠ هـ حالة الغلاء وارتفاع الاسعار فيقول :

" سنة ٢٦٠ هـ ، وفيها اشتد في عامه بلاد الشام فاجلى عن مكة من كان مجاورا ^(١)

لها من شدة الغلاء الى المدينة وغيرها من البلدان ، ورحل عنها العامل الذي كان

بها وبلغ " كرا الحفظه ببغداد خمسين ومائة دينار ودام ذلك شهورا ^(٢) .

كان العصر العباسي بوقته لدمج العناصر غير العربية بالعرب " وكان المبدأ الاجتماعي

للدولة العباسية كما يصوره شاعرهم

ولسنا نجابى على الرحمن من احد فيما نطالب من مولى ومن عرب

ويقصدون دمع المسلمين كافة من عرب وغير عرب في مجتمع اسلامي واحد يتساوى افراده ، فسي

الحقوق الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ، فالدعوة العباسية لاتمثل نوعا من الحركه

القومية او الشعبوية ضد العرب ، ولكنها تمثل في ابعاد الاحوال اندوار الفكرة القائله

بارتباط الاسلام بجيش مسيطر واحد هو العرب ^(٣) .

وهكذا نجد ان المجتمع تداخل فيه العرب والفرس والترك بما فيهم من يهود ونصارى وغيرهم

فقد اعتمدت الدولة في بداية تكوينها على الفرس ثم بدأت تتخلص منهم ، كما تخلى ابو جعفر

المنصور من ابي مسلم الخراساني والرئيد من البرامكة نوجاء المعتمد فقرب الترك ورفع شأنهم

وقد ظهر الترك في زمانه والذين ضاقت بهم بغداد فأذوا الناس وتعرضوا للنساء مما ادى الى

(١) يقصد الغلاء

(٢) المنتظم في تاريخ الملوك والامم ابن الجوزي ج ٥ ص ٢١٥ ط ١٣٥٧ هـ .

(٣) دولة العباس شاكرا مصطفى ج ١ ص ٩ ط ١٩٢٣ م

نقل حاضره دلته الى سرمن ران (ساهره)

كما شكل اهل الذمه عنصرا هاما من عناصر المجتمع * والواقع كانت معامله الخلفاء
ورجال الدوله لهم تتم عن عدل وتسامح وكرم وقد ساعم اهل الذمه في الحركه
الفكرية من ترجمه ودراسه للطب وغيرها من العلوم حيث اشتهر منهم الاطباء (١)

ونتيجة لهذا الاندماج * فقد انتقلت الى البلاد العادات الفارسية وعادات الاقوام
الذين امتزجوا مع العرب * فعلى سبيل المثال * عيد الغيروز * كان عيدا للفرس قد يما
فاتخذه العباسيون عيدا قوميا يحتفلون به حفلهم بعيد الفطر ويتبادلون فيه الهدايا
والقصائد ويجلس فيه الخلفاء للتهنئه وقل مثل ذلك في الازياء فانشرت القنصوه وضروب
الازياء الفارسيه فاتخذ القضاة القلائس العظام * واتخذ الخلفاء العمام على القلائس
العظام * واتخذ الخلفاء العمام على القلائس * وتغنوا في العمامه ونوعوها تبعها
للطبقات كما يفعل الفرس * فللخلفاء عمه * وللقتباء عمه * وللأعراب عمه وكل قوم زى (٢)

ولقد ظهر في هذا العصر شعرا ماجنون وصفوا الخمره وشربوها * وظهر النمل
وعاش الكثير من الخلفاء عيشة بدخ وترف * والى جانب هذا ظهر شعرا يدعون الى الزهد
كما ظهرت حركات تدعو الى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر * كظهور فرقه المتطوعه
للتكفير على الفساق ببغداد * وكذلك ظهرت حياة الزهد * وظهرت الى جانب ذلك حركات

الزندقة • وللحركات العلمية نصيب كبير في هذا العصر ، كالتأليف والترجمة والفلسفة

والمناطق إضافة إلى العلم الشرعي من فقه وحديث وتفسير •

وكما مورث حياة النهو والمجون في كتاب الاغانى ودواوين الشعراء ، صيرت كذلك

حياة الايمان والتقوى في تراجم الرجال وكتب التاريخ كالبداية والنهاية والطبرى في تاريخه

وشذرات الذهب وغيرها من الكتب التي زخرت بذكر مجالس العلم وحلقات الدرس وتراجم

العلماء •

وخلصه القول

كانت الحياة الاجتماعية للعصر العباسى ذات عنف والوان ، وانه عصر مشحون

بالاحداث والعبير •

نكتفى بهذه النبذة المختصرة والتي تطرقنا فيها إلى حياة العصر العباسى

السياسية والاجتماعية •

الفصل الثاني

تطور الاحتساب وكيفية فهمه في العصر العباسي

=====

لم يكن الاحتساب وليد العصر العباسي بل كان موجوداً منذ بداية الدعوة الإسلامية

واستمر في تطوره حيث ظهرت لنا في العصر العباسي صورة للاحتساب نتطرق لها في

هذا الفصل الذي سنعرض على مبحثين :

المبحث الأول

تطور الاحتساب حتى عصر العباسي

ان الحياة اليومية في المجتمع المسلم لا تكاد تخلو من صورة الاحتساب فالدعوة

الى فعل الخير احتساب ان كان يراد بها للاجر من الله والنصح والوعظ والارشاد احتساب،

والجهاد في سبيل الله احتساب وغير ذلك من الامور التي نراها في المجتمع المسلم .

ونحن في مبحثنا هذا ننظر الى الاحتساب من زاوية واحدة وهي التي تقع ضمن ولايته

الحسبه والتي هي الوظيفة التي يتولاها المحتسب المعين من قبل السلطان لاهميتها

ولعنا سها المباشر في البحث ثم انه من المعويه جمع واحكام امور الاحتساب التطويبي

والتي لا يمكن حتى للكاتب والمراجع ان تلم بها .

فبالنسبه للحسبه ، فهي كما يرها العلماء ان جذورها التطبيقيه كانت تعود الى عهد

الرسول صلى الله عليه وسلم فقد روى مسلم عن ابي هريره رضي الله عنه " ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم مر على نيرة نعام فادخل يداه فيها فنالت اصابعه بلالا فقال ما هذا يا صاحب

النعام ؟ فقال اسابته السماء يا رسول الله . قال " افلا جعلته فوق النعام

كى يراء الناس من غش فليس منى (١)

وروى البخارى عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه انهم كانوا يشترون العلم من الركبان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث عنهم من يذمهم ان يبيعون ، حتى يودوه الى رحالمهم (٢)

وهكذا نجد ان الرسول عليه السلام كان يتولى الحسبه بنفسه ، كما ان الله صلى الله عليه وسلم ولى به اصدقاءه على الاسواق ، فقد ولى سعيد بن العاص سوق مكة بعد الفتح كما انه ولى عمر بن الخطاب الاشراف على سوق المدينة (٣)

ثم جرت الخلفاء رضى الله عنهم على منه نبينهم صلى الله عليه وسلم فكانوا يقومون بالحسبه بانفسهم ، فترى الخليفة يشارف الاسواق ويراقب الموازين والتجاره ويستعمل الولاة ليقوموا بالحسبه من قبله .

فهذا الخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه يمر على رجل حمل جمله حملا ثقيلًا فيضربه بالدره ويقول له " حملت جمله ، ما لا يطيق " (٤)

وحيثما يرى اللحم لا تكفى جميع الناس فى المدينه لقلتها ، تراه يضرب من ياكل اللحم يومين متتالين .

فعن ابن عمر رضى الله عنه قال " كان عمر ياتى مجرزه الزبير بن العوام رحمه الله

(١) رواه مسلم / كتاب الايمان باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (من غشنا فليس منا) ج ١ ص ٦٩ / دار الافاق الجديده (بيروت)

(٢) رواه البخارى / كتاب البيوع باب النهى عن تلقى الركبان ج ٣ ص ٩٥ الهيئة العامه للكتاب - القاهرة - بيروت .

(٣) السيرة الحلبيه فى سيرة الامين والعامون على برهان الدين الحلبى ج ٣ ص ٤٢٤ دار المعرفه بيروت .

بالبيع ولم يكن بالمدينة مجزرة غير ما فيأتي معه بالدره قاندا رأى رجلا اشترى لحما

يوميين متتابعين ضربه بالدره وقال " الا بلويت بطنك يوميين (١)"

وقد كثرت الروايات عن عمر رضى الله عنه من انه كان يحمل درته ويتجول فسى

الاسواق يراقبها ويضرب من يخالف النظام العام

وكما كان عمر رضى الله عنه يقيم بالحديه بنفسه ، كان كذلك يوكل غيره لتقييم

بها . فقد ولى كلا من عبد الله بن عقبه وابن السائب بن يزيد النظر فيما يجرى فسى

الاسواق والتفتيش على المكاييل والموازين زمن الخشن فيما يباع ويشترى .

يقول بن سالم " عن ابن السائب بن يزيد قال " كنت عاملا على سوق المدينة فسى (٢)

زمن عمر (٣) والخليفة الثالث عثمان بن عفان رضى الله عنه اولى عنايه خاصه بالاشراف على

الاسواق ، فقد ذكر البلاذرى ان من ولاة على السوق " الحارث بن الحكم (٤)"

وكذا الخليفة على رضى الله عنه كان يقيم بالحديه بنفسه فقد اورد ابن سعد فى طبقاته

انه كان يخرق - اى على رضى الله عنه - من القصر وعليه قارتان ازار الى نصف المساق

ورداه فشمع قريبا منه ومعه دره له يمشى بها فى الاسواق وامرهم بتقوى الله وحسن البيع

ويقول اوفوا الكيل الميزان ويقول " لاتتقوا اللحم (٥)"

وكان رضى الله عنه يمشى فى الاسواق رحده وهو خليفة يسرشد الضال ويحين الضعيف

(١) المصدر السابق ص ٧٩

(٢) لفظه عامل على السوق تاتى بمعنى المحتسب . كما سنرى ان شاء الله .

(٣) الحياة الانتدانية والاجتماعية فى نجد والحجاز فى العصر الاموى . عبد الله محمد السيف ص ١٢٦ ج ١٤٠٣ هـ .

(٤) انساب الاشراف البلاذرى ج ٤ ص ٥٣٧ تحقيق د . احسان عباس ط ١٩٧٩ م .

(٥) كتاب فرائد الصحابه احمد بن حنبل تحقيق وعسى الله بن محمد عباس ج ٢ ص ٥٥٧ ط

ويعربا لبيع والبيعان فيفتح عليه القرآن ويتراً * تلك الدار الآخرة نجعلها للذين
لا يريدون علواً في الأرض ولا انفساً د^(١)

ومر يوماً بالحسن البصرى وهو يحدث الناس فأخبروه قائلاً له * ما عماد الدين؟ فقال
الحسن الورع * قال فما أنته؟ قال الطمع * قال تكلم الآن ان شئت^(٢)

وهكذا نجد الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم قاموا بالحسبه بانفسهم او عينوا لها
من يقوم بها فيتفرغوا الى اعمالهم الاخرى * فكان هؤلاء العمال يشرفون على الاسواق
وينالونها ويراقبون الاداب العامه * ويراقبون تطابق قواعد الشرح الحنيف.

ثم اذا انتقلنا الى العصر الاموى * فقد استمر ولاء العالم والامصار بمباشرة الحسبه
بانفسهم اقتداءً بائمه الصدر الاول رضوان الله عليهم فيذكر الطبرى * ان الوليد بن
عبد الملك ٨٦ - ٩٦ هـ كان يعرب الاسواق يساهم ويناقش الاسعاد مع البقالين وغيرهم^(٣)

وبالاضافة الى ذلك فقد كانت الاسواق فى العصر الاموى تفضح لاشراف موظف يدعى
العامل على السوق * يتمتع ببعض الصلاحيات القضائية والتنفيذية والادارية ويعين معه بعض
الافراد الذين يساعدونه على القيام بعمله لمراجعة المكاييل والموازين وحل الخلافات التسي
تنشا بين الباعه فى السوق .

وحيثما جاء عمر بن عبد العزيز رحمه الله للخلافة رأى ان يوجد المكاييل والموازين لانها

(١) البداية والنهاية لابن كثير ج ٨ ص ٥ / والاية من سورة القصص ايه : ٨٣

(٢) الاحكام السلطانية الماورى ص ٢٤٨

(٣) تاريخ الامم والملوك الطبرى ج ٥ ص ٢٦٥ - ٢٦٦

كانت مختلفه في اقاليم الدوله الاسلاميه ، فيقول عمر بن عبدالعزيز رحمه الله * ثم
ان المكيال والميزان نور فبيما امورا علم من ياتيها انها ظلم ، انه ليس في المكيال
زيغ الا من تطفيف ، ولا في الميزان فضل الا من غش ، فنرى تمام مكيال الارض وميزانها
ان يكون واحدا في جميع الارض كلها^(١)

ولقد ذكر الازرقى * ان سعيدا بن ميناء كان عاملا على السوق في مكة لعبد الله
بن الزبير^(٢)

اما في المدينة فكان العامل على السوق في ولاية عمر بن عبدالعزيز هو سليمان بن يسار^(٣)
وفي زمن عمر بن هبيرة والي واسط ١٠٣ - ١٠٦ هـ . تولى كل من مهدي بن عبد الرحمن
واياس بن مساوية السوق^(٤)

وقد ذكر الاصفهاني ان * بردان * كان عاملا على سوق المدينة في العصر الاموي ولكن
لم يذكر زمن تعيينه . ويبدو ان عامل السوق كانت له اختصاصات قضائية خاصه في المعاملات
او الخلافات التي تنشأ بين الباعه في السوق . فيذكر الاصفهاني * ان * بردان * هذا
قدم اليه رجل خصما يدعى عليه حقا فوجب الحكم عليه فامر الي الحبس * كما يبدو ان من
مهام عامل السوق مراقبة اصحاب الحرف والصناعات كي لا يهربوا باموال الناس وحاجاتهم
وفي المدينة المنوره كان يهاب السوق يجلس في فناء دار معمر بن عبد الله العدوي فسي

(١) الحالة الاقتصادية والاجتماعية في نجد والحجاز في العصر الاموي د . عبد الله محمد

سيف ص ١٢٦

(٢) اخبار مكة الازرقى ج ١ ص ١٤٩ ط الثالثه لسنة ١٣٩٨ هـ ١٩٧٨ م مكة المكرمة

(٣) الملبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٣٠

(٤) اخبار القضاة لوكيع ج ١ ص ٢٥٢ - ٢٥٣ / الم الكتب (بيروت)

سوق المدينة ، وكان العامل على السوق يعين من قبل الوالى ويعتبر احد موظفى

الدولة الذين يتقاضون مرتبا من بيت المال (١)

وقد اتخذ المحتسب نتيجة لتوسع اختصاصاته اعوانا له يعينونه فى تنفيذ مهمته للمحافظة

على النظام العام والاداب العامة ، فيذكر الطبرى فى بعض سيرة هشام بن عبد الملك

١٠٥ - ١٢٥ هـ * ان داود وعيسى ابنى على بن عبد الله بن عباس * وهما لام كان

من اعوان السوق بالعراق لخالد بن عبد الله * (٢)

وهكذا نجد الحسبة كوظيفة اخذت تستقر ، وتكون لها نشاطا له قواعد ، واخذ مفهومها

يتسع ليشمل اختصاصات كثيرة ، كما ادى ذلك الى اتخاى المحتسب اعوانا له ، ضمن جهاز

منسق ومنظم ، وهذه مسأله طبيعيه تعود الى اتساع رقعة العالم الاسلامى والى دخول عناصر

جديدة فى الاسلام كما تعود الى انتشار الاسواق والى صناعات والشهور مهمن وحرف كثيرة لم تكن

موجوده سابقا * اذف الى ذلك ظهور التخصصات حتى فى الصناعة الواحدة ، الامر الذى

جعل جهاز الحسبه يتسع لهذا التطور .

وما تجدر الاشارة الى ان لفظ العامل على السوق او * صاحب السوق * هو اللقب الذى

كان يطلق على من يتولى الاشراف على السوق ومراقبه العايل والمعازين طيله عصر الرسول

صلى الله عليه وسلم ابتداء من هجرته الى المدينة وكذلك طوال فترة حكم الخلفاء الراشدين

وفى العصر الاموى المتأخر بدأ ظهور لفظ المحتسب * وقد شاع استعمال هذا اللفظ مع بداية

العصر العباسى * (٣)

(١) الحالة الاقتصادية والاجتماعية فى نجد والحجاز فى العصر العباسى د * عبد الله محمد

سيف ص ١٢٧

(٢) تاريخ الام والملوك للطبرى ج ٧ ص ٢٠٢ نقله عنه المحتون فى كتاب الحسبه فى العراق

حتى عصر المأمون ص ٤٦

المبحث الثاني

كيفية الاحتساب في العصر العباسي

تطرق العلماء في كتبهم الى اطر وكيفية الاحتساب في العصر العباسي ، فذكروا الاحتساب على المهن والصناعات بما في ذلك اليزازين والخبازين والقمايين وغيرهم وكذلك الحسبه على ذي الجاه والسلطان ، واهل الذمه والصيد له والاطباء التي غير ذلك ممن الامور التي يحتسب فيها متولى الحسبه ، والتي اوضحها البحث الى فيف وستين نوعا .

وفي بحثنا هذا سنتصر على بعض الانواع للدلالة على وجود الاحتساب وكيفية في هذا العصر .

اولا (الاحتساب على ذي الجاه والسلطان)

خلق الله الانسان ليكون خليفة في ارضه ، ووضع له الهدف الذي من اجله اوجده والغايه التي من اجلها يعيش الا وهي عباده الله تعالى . قال تعالى (وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ما اريد منهم من رزق وما اريد ان يطعمون ان الله هو الرزاق ذو القوه المتين) (١)

وانا كان عماره الارض لا تتحقق الا باتباع منهج الله عز وجل ، فقد اوجب ضمن شرعه تبارك وتعالى الذي انزله على الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم طاعه اولي الامر ما داموا يحكمون شرع الله في الرعيه قال تعالى (اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم) (٢)

(١) الذاريات ايه : ٥٢ - ٥٨

(٢) النساء ايه : ٥٩

وللحفاظ على العدالة في المجتمع المسلم وعلى المشروع من انحراف اولى الامر

والتعادى في امور تخالف الشرع الحنيف او لدفع الحكام الى امور يحث عليها الاسلام من

خير ومردود غفل عنها الحكام ، جعل الاسلام الاحتساب على ذى الجاه والسلطان حيث

يكون لفرد رقبيا على السلطه محاسبا لها اذا ما خرجت عن الحق ، ومعينا لها على

تطبيقه ، مهما كان من بيده السلطه خليفه او امير او حاكما او موظفا كبيرا من رجال الدولة .

لان هذه الوظائف هي مسؤوليه وتكليف من الامه لمن تسلمها ، لذا فلا فرق بين الحاكم

والمحكوم في اتباع الحق .

وعندما كان المسلمون يشعرون باهميه الاحتساب ، لانجد غرابه ان نسمع امرأة تحتاج

الخليفه الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه امره له بالمعروف مخدثة لرأيه فما كان منه رضى

(١)

الله عنه الا ان رجح عن رايه بعد ان عرف الحق والدليل .

فما اروع الحاكم وما اروع الرعيه وما اروع العقيدته التي انشأت الراعى والرعيه .

فلا خوف نسي امر بمعروف او نهى عن منكر ، لان الحياة في نظر المومن بيد الله تبارك وتعالى

(٢)

فلاجل مكتوب والرزق مكتوب قال تعالى (اذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعه ولا يستقدمون)

(٣)

وقال تعالى (الله الذى خلقكم ثم رزقكم) والفعل بالماضى ، فلماذا يخاف المومن في امره

ونهيه .

والدريعه الاسلاميه طرقت ، وضمن مبدأ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كل الابواب فلم

فلم تكف بتطبيق مبادئها على العامة دون الخاصة او على المحكومين دون الحكام
ولهذا نجد الامن والسعادة والاستقرار حين يطبق منهج الله تطبيقا كاملا وبالعكس
حينما ضعف الدين في قلوب ابناءه وتركوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ففشى
الظلم واصبح **الانسان لا يأمن على نفسه وامله وماله** .

وعلمائنا رحمهم الله كما اسلفت ذكروا الاحتساب على ذي الجاه والسلطان وبرزوه وبينوا
كيفية وجعلوه من مهام المحتسب ، فهذا الامام الماوردي رحمه الله وابن الاخوه القرشي
يرون " ان المحتسب عليه ان يقصد مجالس الامراء والولاة ويامرهم بالشفقة على الرعية
والاحسان اليهم ويذكر لهم ما ورد في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(١)

والعصر العباسي ، مرحلة من المراحل التاريخية التي مرت بها الامه الاسلاميه ،
نجد ان الاحتساب على الولاة فيه موجود ، صحيح كان ضعيفا في بعض فترات العصر
الا ان هذا الضعف نتيجة طبيعيه لضعف الدين في قلوب الناس اذا ما تورن بالعصور
التي سبقتة .

ونحن ان نذكر هنا عورا للاحتساب على هذه الطبقة فانما نذكره للتتميل لا الحصر
مبني كيف كان الاحتساب ، وكيف كان اسلوب المحتسبين مع هذه الطبقة من المجتمع .
كما رأينا ان للمحتسب ان يعظ هذه الطبقة ويتردد عليها مبينا لها شرع الله ومذكرا
لها بالآخرة ويتقوى الله . كذلك عليه ان يكون في اسلوبه " لطيفا ذريفا لين القول يثو شاملا

(١) الرتبة في طلب الحسبة الماوردي (خطوط) ورقه - ١٢٥ - / معالم القرية

(١)
غير جبار ولا عبوس

فهذا ابن الرفعه ياتي بمثال ليدل على الاسلوب الذي يجب اتباعه مع الولاء مسن
لطف ولين وبشاشه يقول " وحكى ابن رجلا دخل على الامون فامر به معروفا ونهاه عن
منكر واغظ له في القول فقال له الامون ، يا هذا ، ان الله ارسل من هو خير منك الى
من هو شر مني فقال لموسى وهارون " فقولا له قولنا لعله يتذرا او يخشى "

ثم امرض عنه ولم يلتفت اليه . ولان الرجل قد ينال بالرفق ما لا ينال بالتعنيف" (٢)

وانا كان هذا هو الامر في اتباع اللطف في العطف والبشاشه مع الولاء ، فاننا
نجد في هذا العصر اسلوب الشده في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اضافة الى
اسلوب اللين والبشاشه ، وهذا كما يبدو لنا يتبع لشخصيه المحتسب فهو ، واحقا ، والامر
انمراد الاحتساب عليه ، وانه لا يودي الى مفده اكبر وقتنه اعظم .

ونرى في هذا العصر ، خاصه الاول منه موثق العلماء رحمهم الله والذين سجلوا
صورا رائعه ومواقف جليله وذكريات عطره ، في الاحتساب على ذي الجاه والسلطان فلم
يخشوا في الله لومه لائم ولم يحسبوا حسبا بل بطن ظالم ، او عذاب متجبر ، متند يسمن
بمواقف الرسول صلى الله عليه وسلم في استمساكه بالحق والدعوه اليه وتحمل الاذى والعذاب
منسبن اجل تطبيق شرع الله .

(١) معالم القرية لابن الاخوه القرشي تحقيق محمد محمود شعبان ص ٣١٨/الماوردى

الرتبه في طلب الحسبه (مخطوط) ص ١٢٧

(٢) الرتبه في الحسبه لابن الرفعه (مخطوط) ص ٧ /الوايه في سورة طه ايه رقم ٤٤

يقول الامام الغزالي رحمه الله " ولما علم المتصلبون في الدين ان افضل الكلام كلمه
 حق عند سلطان جائر ، وان صاحب ذلك اذا قتل فهو شهيد كما وردت الاخبار
 قد موا على ذلك موطنين انفسهم على المهلاك ومحتلمين انواع العذاب عابرين عليه
 في ذات الله محاسبين لما يبذلونه من مهجهم عند الله ^(١)
 وهكذا لما علم المسلمون ان رذع الحاكم الجائر والنسخ له جهاد تمدوا له فممن
 تلبيتهم لمنهج الله تعالى في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، احتسابا للاجر
 من الله .

ويقول ابن الجوزي " الجائر في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع السلاطين
 التعريف والوعظ فاما تخشين القول نحو يا ظالم ، يا من لا يخاف الله ، فان كان ذلك
 يحرك فتنه يتعدى شرها الى الغير لم يجز ، وان لم يخف الا على نفسه فهو جائر عند
 جمهور العلماء ^(٢) .

ان الاحتساب على الحاكم بالافتار على اعماله المخالفه للشرع ، او اتواله المتناقضه
 مبيع الاسلام وامره بالمعروف امر لا بد منه لارجاع الحاكم الى سوابه وتقوم اعوجاجه واعانتة
 على تطبيق الحق .

وكتب التاريخ تحدثا عن سوراته للاحتساب على ذي الجاه والسلطان
 في العصر العباسي فهذا هو الامام محمد بن عبدالرحمن بن ابي ذئب ، قال احمد : دخل

(١) احياء علوم الدين الغزالي ج ٧ ص ٢١٢

(٢) الاداب الشرعية شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي ص ١٩٧ ج ١ ط ١٩٧٧ م

ابن ابي ذئب على ابي جعفر المنصور فلم يمهله ان قال له الذئب يبك بك فاش وابو جعفر
ابو جعفر .

وحياه يوما المنصور فلم يتم له فقيل له لا تنتم لامير المؤمنين ، قال انما يتم الناس لسرب
العالمين (١)

ودخل ابن ابي ذئب ومالك وابن سمان على ابي جعفر المنصور وبعد ان تكلم
مع مالك وابن سمان التفت الى ابن ابي ذئب فقال له - ان المنصور - ناشدك الله
ان الرجال انا عندك ؟ قال انت والله عندى شرا الرجال ، ستاشرت بهال الله ورسوله
وسهم ذوى القربى واليتامى والمساكين واهلكت الضعيف ، واتعبت القوى ، وامسكت
اموالهم ، فما حجتك فدا بين يدي الله ؟ فقال له ابو جعفر ويحك : ما تقول ؟ اتعتل ؟
انرا ما امامك . قال نعم فقد رايت اسيافا ، وانما هو الموت ولا بد منه عايله خير من آجله
ثم خرج (٢)

ولما كان ابو جعفر بمنى فى العام الذى حج فيه سفيان الثورى وسليمان الخواص ، تسال
احدهما لسا به الا ندخل على هذا الطافى الذى كان يزا منا بالامس فى مجالس العلم
فذلكم ونامر به حتى ونهناه عن الباطل ، فلعل كلامنا يقع منه موقعا ينفع الله بن المسلمين
وياجرنا عليه ، فقال سليمان الخواص انى لاخش ان ياتى علينا منه يوم سوء ، فقال الثورى

(١) شذرات الذهب لابن العماد الحنبلى ج١ ص ٢٤٦

(٢) الامامه والسياسة ابن قتيبه الدينورى ج٢ ص ١٤٥ تحقيق د . طه الزينى

دار المعرفه . بيروت

ما اخاف ذلك ، فان شئت فادخل وان شئت دخلت ، فدخل سليمان الخواص ، فامرهم
ونهاهم وذكره بالله ، ثم خرج فدخل سفيان فتكلم دون ان يستأذنه فوجد امرؤوسا
وذكر (١)

واستمرار عادات السلف التالي في الاحتساب على الولاة يدل على ثبوتها ، فتدروى
عن المهدى انه لما قدم مكة لبث بها ما شاء الله ، فلما اخذ في الطواف ، نحى الناس
عن البيت ، فوثب عبدالله بن مرزوق فليبه بردائه ، ثم حمزه ، وقال له : انظر ما تمنع
من جعلك بهذا البيت احق ممن اتاه من البعد حتى اذا صار عنده حلت بينه وبينه
وقد قال تعالى (سواء العاكف فيه والباد) من جعل هذا لك ؟ فنظر في وجهه ،

وكان يعرفه ، لانه من مواليهم فقال اعبد الله بن مرزوق ؟ قال نعم ، فاخذ فحس به الى
بغداد ، فذكره ان يعاقبه عقربه يشنع بها عليه في العامة ، فجعله في اعطيل الدواب
ليسوس الدواب وذموا اليه فرسا عضوا نبي الخلق ليعتزه الفرس فلين له الفرس (٢)

وما ورى عن الامون انه بلغه ان رجلا محتسبا يمشى في الناس يأمرهم بالمعروف وينهاهم
عن المنكر ، ولم يكن مأمورا من عنده بذلك ، فامر بان يدخل عليه ، فلما صار بين يديه
قال له : انه بلغنى انك رايت نفسك اهلا للمعروف والنهي عن المنكر من غير ان نامرك .
وكان الامون جالسا على كرسي ينظر كتاب ارتصه فاغفله فوقع منه فصار تحت قدمه من حيث
لا يشعر به فقال له المحتسب ارفع قدمك عن اسماء الله تعالى ثم قل ما شئت فلم يفهم الامون
مراده فقال ماذا تقول ؟

(١) المصدر السابق ص ١٤٣ (٢) سورة الحج ايه : ٢٥

(٣) الحسبه في الاسلام ابراهيم د سوقي الشهادي ص ٤٨ ط ١٩٦٢

حتى اعاده ثلاثا ، فلم يفهم ، فقال " اما رفعت او اذنت لي حتى ارفع " فذاكر

المامون تحت قدمه ، فتران الكتاب ، فاخذخ وقبله وخجل ^(١)

وهذا الامام مالك امام اهل المدينة يرسل كتابا الى مارون الرشيد والى يحيى البرمكي

الوزير يأمرهم بالمعروف والابتعاد عما حرم الله ورسوله يقول فيها " ولاترك الميثرة

الحمراء ، ولاتلبس المعصفر ، فانه بلغني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى

عن ذلك ولاتم على الحرير والديباغ فانه لبسه النساء ، بلغني عن النبي

صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير والذباغ الا للنساء ولاتخلون بامراه ليست

لك بمعجم بلغني عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال ماخلا رجل بامراه ليست له

بمعجم الا كان الشيطان ثالثهما ولاتشفع في حد من حدود الله اذا اتهم الذي

الامام ولا بأس ان تشفع قبل ذلك ^(٢) والى غير ذلك من امره للخليفة بالمعروف .

" وحكى عن ابي بكر الشبلي ، انه رأى سفينة مشحونة بخوابي خمر حملت من مصر

للخليفة فالتى نفسه فيها فجعل ياخذها واحد ، واحده ويهريقها كلها ، والقوم سكوت من

حييته حتى بقيت واحده فاخذها فلم يهريقها وتركها فأتى به الى الخليفة وهو المعتصم بالله

فقال له ، لم فعلت هذا ؟ قال ايده الله الخليفة لو علمت ان في بطنك خمرأ لشققتك بهذه

الحرية فقال له المعتصم ، انا اعلم ما قصدك من هذا ، قصدك ان اقتلك حتى تصير شهيدا ،

(١) المنذر السابق ص ٤٨

(٢) رساله امام اهل المدينة ابي عبدالله مالك بن انس الى امير المؤمنين مارون الرشيد

ويحيى ابو مكي ١٣٢٦ هـ

فلا فعل ما تعدت ثم تالي له ، لم تركت الخابيه الواحده فقال : حين كت امرتها
لم اكن ارى نفسى نلم تيق الا واحده رايت نفسى عندها فتركتها ولم امرتها لمراد بنفسى^(١)
وهكذا نجد ان هذه الصوره واضحه في هذا العصر ، نكتفى بهذا الذي ذكرناه حسونا
من الاطاله وان كتب التاريخ مليئه بهذه الصور في الاحتساب على ذى الجاه والسندان .

ثانيا : (الاحتساب على اهل الذمه في العصر العباسى)

لم تهتم الدوله الاسلاميه حقوق اهل الذمه ، بل اعطتهم حقوقهم وحمتهم باعتبارهم
من رعايا الدوله الاسلاميه . فمن الثابت تاريخيا ان الفاتحين المسلمين لم يتعرضوا لاهل
الذمه عموما بشئ من التيود على حرياتهم ، وحين دخل عمر بن العاص مصر كان المصريون
الاقباط يعانون الكثير من جراء اضطهاد البيزنطيين بسبب الخلافات المذهبيه بين الطرفين
رغم ان المسيحيه كانت الديانه التي اعتنقها البيزنطيون والمصريون جميعا ، وقد ساعد بعض
الاقباط الجيش الاسلامى بقيادة عمرو بن العاص ، اثناء تقدمه لقتال الروم بالاسكدرية واتام
القبط الجمور والاسواق للفاتحين^(٢)

والتاريخ الاسلامى يحدتنا عن قته امير المؤمنين عمر رضى الله عنه مع الذى الذى راه
يسأل على ابواب الناس ، وكان هذا الذى شيخ كبير ، فتالم عمر رضى الله عنه وقال " ما نمنفناك

(١) نصاب الاحتساب لعمر بن عون السامى ١٨٩٤ تحقيق د . مؤئل يوسف دار العلم /

ط ١٩٨٣ وقد ذكر السامى قبل هذه القته قوله " وللصوفيه في الاحتساب شرط اخر

وهو لا يرى نفسه في الاحتساب فان راها فيه تركه .

وللقائده : فان كتاب نصاب الاحتساب حقق كذلك من قبل احد طلاب جامعه الامام محمد بن سعود
الاسلاميه / المعهد العالى للقضاء حائز فيها الدالب محمد رجا احمد على درجه الدكتوراه

وتحقيقه جيد للكتاب ، وهو موجود في المكتبه المركزيه بجامعه الامام محمد بن سعود الاسلاميه

(٢) اهل الذمه في عصر العصور الوسطى د . قاسم عبده قاسم ط ١٩٧٩ دار المعارف .

ان كما اخذنا منك الجزية في شيبتك ثم ضيعناك في كبرك! ثم اجرى عليه من بيت المال ما يصلحه (١)

والدولة الاسلاميه اذ اعطتهم هذه الحقوق فقد وضعت لهم قواعد ، لا بد ان يلتزموا بها في ظل هذه الدولة . ومولفوا الحسيه ذكروا في كتبهم الاحتساب على اهل الذمه ، وهناك قواعد على المحتسبان يتبعها في معامله اهل الذمه ، وهذه الاحكام والقواعد لاتهدر من حقوق اهل الذمه كما انها واجبه للحفاظ على الشخصيه الاسلاميه للدولة . وقد تلى كتاب الحسيه للباسرا على الذمه في دولة الاسلام وروايتهم ونسبهم كائسهم او عواضهم وغيرها من الامور .

وفي ذلك يقول القاضي ابو يعلى الحنبلي في " الاحكام السلطانيه " " ويمنع اهل الذمه من تعليم ابنتهم على ايديه المسلمين ، فان ملكوا ابنيه عاليه احتل ان يقرؤا عليها ويلتزموا ان يستروا ساجدهم " وذلك حفاظا على اعراض المسلمين . (٢)

ويستطرد قائلا " وياخذ اهل الذمه بما شرط في ذمتهم من ليس الخيار ، والمخالفة في الهيئه ، وترك المجاهره بقولهم في عزيز ابن الله والمسيح ابن الله " (٣)

وقد جاء في معالم القره " لابن الاخوه القرشي قوله

" اعلم ان التساهل مع اهل الذمه في امور الدين خطر ، وقد تال سبحانه وتعالى في كتابه

(١) احكام اهل الذمه لابن القيم / تحقيق د . صبحي المالحي ج ١ ص ٨١ دار العلم للملايين .

(٢) الاحكام السلطانيه ابو يعلى الحنبلي ص ٣٠٤ دار الفكر

(٣) نفس المصدر السابق ص ٣٠٤

العزير (يا ايها الذين امنوا لاتتخذوا عددا وعددكم اولياء تلتمون اليهم بالموءده ، وقد

كفروا بما جاءكم من الحق يخرجون الرسول وياكم ان تؤمنوا بالله ربكم) (١)

ثم ذكر انه لما ولي ابو موسى الاشعرن البصره وتقدم على عمر بن الخطاب رضى الله

عنه فوجده فى المسجد فاستاذن عليه ، فاذن له واستاذن لكتابه ، وكان نصرانيا

فلما دخل على عمر وراه فقال فاطلك الله يا ابا موسى وليت نصرانيا على بيت المال اما

سمعت قول الله تعالى (يا ايها الذين امنوا لاتتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم

اولياء بعضهم يتولهم منهم فانه منهم) (٢)

ثم ذكر بعض الحوادث عن السلف الءالح فى موقفهم من اهل الذمه قال ابن الاخوه " فحينئذ

يجب على المحتسب الناصر فى اهل الذمه وان يلزمهم بما هم مشروطون عليهم ، وبما التزموا به

على انفسهم من تقديم الزمان ولا يرخس لهم فى تراضى منه قولاً ولا فعلاً ، ويلزمهم بما

كتبوه لامير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه " (٣)

وقد كره عمر بن عبد العزيز ان تكون يد الذمى هى العليا فيكون له السلطان على المسلمين

ان سب الى الولاة " بان لاتلين امور المسلمين احدا من اهل الذمه ، ولاتمرضوا المسلمين

لكيدهم والاتسالة عليهم " (٤)

وفى عصرنا العباسى نجد ان الاحتساب على اهل الذمه اخذ طريقة فهذا القاضى ابو يوسف

(١) الممتحنه ايه : ١

(٢) المائدة ايه : ٥١

(٣) معالم القره لابن الاخوه القرشى ص ١٤

(٤) اهل الذمه فى الاسلام د ٢٠٠٥ س ٢٢٠٠ ترجمه د ٠ حسن الباشا / دار المعارف

رحمه الله ، قاضى التظاھ فى دوله هارون الرشيد يذكر فى كتابه الخراج والذي ارسله الى الخليفه - قوله " ولا يترك احد منهم يتشبه بالمسلمين فى لباسه ولا مركبه ولا فى هيئته ، ويؤخذوا بان يجعلوا فى اوساطهم الزنارات - مثل الخيط الغليظ يعقده فى وسطه كل واحد منهم - وبان لا تكون قلائدھم مضربه ، وان يجعلوا شرائكھم مثليه . . . وتمنع نساؤھم من ركوب الرحائل ويضعوا من ان يحدوا بناء بيعه او كيسه فى المدينه الا ما كانوا عولجوا عليه وماروا . ذمه ومعنى بيعه لهم او كيسه ، فما كان كذلك تركت لهم ولم تهدم ويتركون ليسكون فى اعمار المسلمين واسواقهم ، يبيعون ويشتررون ولا يبيعون خمر ولا خنزيرا ولا يظهرون الصليبان فى الامصار ، ولتكن قلائدھم طولا مضربه ويخاطسب هارون الرشيد بقوله " فمر عمالنا ان ياخذوا اهل الذمه بهذا النزي ، هكذا ان عمر بن الخطاب ورضى الله عنه امر عماله ان ياخذوا اهل الذمه بهذا النزي ، وقال حتى يعرف زيهم من زى المسلمين (١)

ثم يقول ابو يوسف من ضمن ما ذكره " حدثني بعض اهل العلم عن مكحول الشامي ان ابا عبيده بن الجراح مالحهم بالشام واشترط عليهم حين دخلها على ان تترا كائسهم ومعهم على ان لا يحدوا بناء بيعه ولا كيسه ، وعلى ان عليهم ارشاد الضال وبناء القناطر على الانهار من اموالهم ، وان يضيفوا من مربيهم من المسلمين ثلاثه ايام ، وعلى ان لا يشتروا مسلما

ولا يضربوه ، ولا يرفعوا في نادى اهل الاسلام صليبا .^(١)

اذا فاه الى كتاب " الخراج " هذا والذي فصل في التعامل معهم ، فقد وقعنا على
بعض النصوص التي وردت في كتب التاريخ تثبت الاحتساب عليهم منها :

ما ذكره صاحب كتاب " شذرات الذهب ، بقوله وهو يورج لسنة خمس وثلاثين ومائتين :

" فيها امر المتوكل باخذ اهل الذمه بلبس الطيالس العسليه والزناير وترك ركوب السروج "

ونهى ان يستعان بهم في الدواوين وان يتعلم اولادهم في كتابات المسلمين ولا يعلمهم مسلم^(٢)

وكذلك ذكر " ابن العماد الحنبلى " ان المتوكل امرهم " ان يقتصروا على ركوب البغال والحمير

دون الخيل والبراذين^(٣)

وذكر وهو يورج لسنة احدى وتسعين ومائه قال " فيها امر الرشيد بتغيير هيئة الذمه^(٤)

وقال ابو هلال العسكرى " ان اول من امر بتغيير اهل الذمه زيهم المتوكل^(٥)

كل ذلك كان في الاثار التي رسمته الشريعة الاسلاميه من حمايه اهل الذمه والعنايه بهم واختم

هذا بوصيه الامام ابو يوسف الى هارون الرشيد بوصيه برعايه اهل الذمه بقوله " وقد ينبغي

يا امير المؤمنين ايدك الله ان تتقدم في الرفق باهل الذمه نبيك وابن عمك محمد صلى الله عليه

وسلم والتفقد لهم حتى لا يظلموا ولا يؤذوا ولا يكلفوا فوق طاقتهم ولا يؤخذ شئ من اموالهم

الا بحق يجب عليهم^(٦)

(١) المصدر السابق ص ١٣٨

(٢) شذرات الذهب ابن العماد الحنبلى ج ٢ ص ٨٢

(٣) نفس المرجع السابق ج ٢ ص ٩١

(٤) المرجع السابق ج ١ ص ٣٢٨

(٥) الاوائى لابي هلال العسكرى ص ٣٧٥ تحقيق وليد قصاب/ وانظر الطبرى تاريخ الامم

والملوك ص ١١ ج ١ ص ٣٦ - ٣٧

(٦) الخراج لابي يوسف ص ٨٨

ثالثاً : (الاحتساب على الاسواق فى الميزان العباسى)

لقد شملت التنظيمات فى الدولة العباسية الكثير من القطاعات الاقتصادية والاجتماعية ومن ضمن ما شملت الاسواق ، بما فيها من طرق وصناعات وحرف ، وتبادل سلع ورقابسه اداريه اوسعيه ، وكل ما يتعلق بشئونها .

وتتلمح الاسواق وتنسيقها والاهتمام بها يوضح الدرجة التى وصلت اليها الحياة الاقتصادية فى دولة ما . فوجود السلع وتوفرها وتبادلها وانتمائها دليل على استقرار المستوى المعاش وعدم اضطرابه . والحسن ان الدولة الاسلاميه منذ القدم اهتمت بالاسواق واولت العناية بها ولا ادل على ذلك ما ذكره القرآن الكريم من ضرورة ضبط الموازين والمعايير وعدم الخس فى الكيل والوزن ، وذلك مراعاة المصلحة الامه ، قال تعالى (ويل للمطففين الذين اذا اكلوا على الناس يستوفون ، واذا اكلوهم او وزنوهم يخسرون ، الا يظن اولئك انهم مبعوثون ليوم عظيم)^(١) وقال تعالى حاثاً على الوفاء فى الكيل (واوفوا الكيل اذا كلتم)^(٢) . كما وردت احاديث نبويه كثيرة تحث على الافياء فى الوزن وتنهى عن الغش وتدعو الانسان ان ياون سهلاً فى البيع والشراء والى غير ذلك من المعاملات .

وتطبيقاً لما بناه به الشرع الحنيف فقد كان على الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وبعدهم خلفاء الدولة الامويه يباشرون مراقبه الاسواق بانفسهم لاهميتها كما رأينا سابقاً^(٣) .

(١) المطففين آيه : ١ - ٥

(٢) الاسراء آيه : ٣٥

(٣) انظر ص ٣٨ ، ٣٩

واستمر العمران والاهتمام بالاسواق فجماعت الدولة العباسية فلم تأل جهدا في تنظيم الاسواق والعناية لها .

فهذا الخطيب البغدادي يحدثنا عن بناء بغداد واسواقها قائلا " ودعا المنصور بثوب واسع فحد فيه الاسواق ، ورتب لكل صنف فيها موضعه ، وقال اجعلوا سوق القصابين في اخر الاسواق ، فانهم سفهاء ، وفي ايديهم الحديد القاطع ، ثم أمر ان يبنى لاهل الاسواق مسجدا ، يجتمعون فيه يوم الجمعة لا يدخلون الى المدينة ويفرد لهم ذلك (١) كما امر المنصور - ببناء الارواق على يد الربيع ، ووسع الطرق بمدينة السلام وجعلها اربعين ذراعا ، وامر بهدم ما شُيخ من الدر عن ذلك المقدار (٢)

ويذكر ابن العماد الحنبلي انه في سنة سبع وخمسين ومائة ١٠٠٠ بنى المنصور قصره الذي على شاطئ دجلة ويدعى الخلد ، وحول الاسواق الى باب الكرخ ووسع طرق المدينة وارباضها (٣)

كما ان الاهتمام والتنظيم لم يشمل اسواق عاصمته الخلافة بل شمل كثيرا من المدن الاسلاميه فقد نظمت اسواق " القيروان " وافرد لكل مناعه مكان خاص في سنة ١٥٥ هـ باعتناء مسن يزيد بن حاتم المهلبى والى افريقيا من قبل ابي جعفر المنصور (٤)

وكانت الدكاكين في اسواق مصر وقرب اسيه . تمتد على طول الشارع من الجانبين على

(١) تاريخ بغداد . الخطيب البغدادي ج ١ ص ٨٠

(٢) المصدر السابق ج ١ ص ٨٠

(٣) شذرات الذهب ابن العماد الحنبلي ج ١ ص ٢٤٠

(٤) احكام السوق يحيى بن عمر ص ٢٢

وكانت اسواق حماه ايام زارها الرحاله بن جبير حسنه التتلم ، بدية الترتيب
والتقسيم ، اما فى المدن الايرانيه فكانت الاسواق الجزء التجارى والمنفصل عمن
المدينه الرسميه وعن الثلعه ، ولذلك جمعت الدكاكين فى مكان واحد ، بنى عند
الدوله اسواقا عند مدينه " رام هرمز " غايه فى الحسن كانت ناليه مبلطه مثله (١)
وهذا التطور والازدهار ادى بطبيعته الحال الى تطور المعاملات المرفيه وشهور
الصرافين ، فقد كان سوق الصرافين بمدينه اصفهان مائتا صراف وكانوا جميعا يجلسون
فى سوق واحد يسمى سوق الصرافين ، ولم تكن عن الصراف غنى فى سوق البصره (٢)
كما ادى هذا الازدهار الى ظهور اسواق متخصسه فى سلع محدده ، فعندما رتب المنصور
اسواق الكرخ جعل لكل تاجر تجارة فى شوارع معلومه وصنوف فى تلك الشوارع وحيوانيين
واعراضه ، ليس يخلط قوم بقم ولا يبيع عن غير صنفه وقد تبيع اصحاب كل حرفه او مهنته
فى سوق واحد ، نفى سنة ١٤٥ هـ نجد فى المدينه اسواق الثمارين واصحاب الاقفاص والخطابين
والزياتيين ، ولعل هذا يظهر جليا فى بغداد كما اشرنا حيث جعل المنصور ، لكل تاجر
وتجارة شوارع معلومه وصنوف ، فى تلك الشوارع والحيوانيت تنجد سوقا للنحاسين وباعه
الذجل ، والداغيين واصحاب الساج والباقلانيين والسماكين واصحاب الكفد ، واصحاب
النعال ، والخطارين ، والصيدله ، واصحاب الدهين ، والجواهريين ، وفى بغداد سوق

(١) الحسبه والمحتسب فى الاسلام د . نقولا زيادة ص ٢٥ / بيروت

(٢) الحضارة الاسلاميه فى القرن الرابع الهجرى ادم مترجما ص ٢٨١

خاصه لبيع انواع الفواكه سميت بسوق البطح كما رتبت اسواق سامراء على اماكن التخصيص
الحرفي ، كاسواق بغداد ، وكذلك اسواق القدس ومكة وينطبق هذا الوصف على
اسواق مصر واصفهان والموصل وسمرقند وصقلية .^(١)

وقد امتدت له الخلافه بالحفاظه على الموازين من التلاعب :

فيذكر ابن طيفور (١٢٥٠هـ) انه لما دخل المأمون بغداد اقام بالرشانه التي ان بنى
منزله على شط دجله . وكان يسأل عن امور الناس وما يصلحها ، فرجع اليه نبي رمضان ان التجار
يعتدون على ضعف الناس في الثيل ، فامر بتقويضهم في وسطه عمودا . وسمى " العلجيم " .
يغيروا تمكيبهم على صغارها وكبارها ففعلوا ذلك فغضب للناس^(٢) كما وضع الحراس فسي
الاسواق لئلا يتها من اللصوص واعبجت من الشروط الدرعيه ان يشرف عليها المحتسب^(٣)

ونتيجه لهذا التلوير وهذا الازد عاركان من الواجب ان يشرف على الاسواق رجلا امينا يراعي حقوق
الله في الناس وينظر في اسواتهم حفاظا على المسلمين من غش تاجرا وابتزاز بشع او احتكار
ظالم .

ولذلك ذكر علماءنا رحمهم الله من ان " على المحتسب ان يتفقد احوال السوق باستمرار وكذلك
الطرقات في العامه . وان يلازمها في اوقات الغفله ، يتميز له عيونا يوصلون اليه الاخبار واحوال
السوق^(٤)

(١) الاصناف في العصر العباسي (نشأتها وتطورها) صباغ ابراهيم الشبخلي ص ٢٤٤ ، ٢٥

٧٦ ، ٧٥

(٢) كتاب بغداد ابي الفضل احمد بن طاهر الكاتب المعروف بابن حليبيور ص ١٩

(٣) الاصناف في العصر العباسي ص ٧٩

(٤) احكام السوق يحيى بن عمر ص ١٠٣ - ١٠٤

وكان المحتسب يتدخل أحيانا في شؤون النقد ، فهناك إشارة إلى قيام هارون بن إبراهيم
 الهاشمي المحتسب بذلك أنه "أمر أهل بغداد أن يتعاملوا بالفلوس فتعاملوا بها على
 كره منهم ثم تركوها" (١)

وإبن سعد في طبقاته يحدثنا عن عاصم الأحول المحتسب فقد ظهر في العصر العباسي
 يقول عنه "كان قاضيا في المدائن في خلافة أبي جعفر المنصور ، وكان على الكوفة على
 الحسبة ، في المكييل والأوزان" (٢)

وكان أبو سعيد الأضرعي الذي ولي الحسبة ببغداد في أيام المقتدر "أزال سوق "الداوي"
 وضع منها، وقال لا يصلح إلا للنبذ المحرم وأمر سوق اللعب ولم يمنع منها ، وقال أنت عائشه
 رضيت الله عنها تلعب بالبنات بشبه رسول الله على الله عليه وسلم" (٣)

ولم يكن المسؤولون يتهاونون مع المحتسب إذا قصر في عمله ، وقد بلغ علي بن عيسى الوزير
 أن محتسب بغداد كان يكثر الجلوس في داره ، فكتب له توقيعا جاء فيه أن "الحسبة لا تحتل
 الحجة ، فلفف بالأسواق تدر لك الأرزاق ، وإن لزمت دارك صار الأصر كله عليك والسلام" (٤)

وكان يفترض في المحتسب أن يقوم بواجباته على الوجه الأكمل حسب له وان هذا العمل يرتزق
 منه ولا يفرض في ذلك ضمانا للمصلحة العامة . "إلا أن ذلك لم يحدث على الدوام ، وعلى
 ذلك فقد كان علي صاحب الخبر "وموظفي البريد أيضا إخبارهم إلى الخليفة ضمن ما كانوا

(١) تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٣٦٦

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٧ ص ٢٥٦

(٣) الأحكام السلطانية المأورد ص ٢٥١

(٤) الموسسات الإدارية د . حسام السامرائي ص ٣١٧

يوصلون اليه من اخبار عن احوال العامة ، فقد نقل ابن الجوزي خبرا ان المعتضد قد بلغه ان احد الباعه قال متذمرا " ليس للمسلمين من ينظره في امورهم " فامر المعتضد باحضاره وسأله عما قصد بقوله فاجاب " انما اعنى المحتسب علينا " فامر المعتضد باحضار المحتسب وانكر عليه ترك النظر في امور السوق ، وامره بمزاولة اعماله على اتم وجه . حتى لا يخس احدنا شيئا في حقه " ويبدوا ان " الدانينالي " المحتسب الذي ولي الحسيه ببغداد في وزارة الحسين بن القاسم كان يواجه نفس الاتهام السابق (١)

وتبدد بعض هذا التذمر من المحتسبين في قول الماوردي وهو ينصح الملوك بقوله " واعلم انه منصب جليل مندب الاحتساب ، وقد ولاه امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه بنفسه ، فمدلت السوقه ، خوفا من سلاوته ، وباسه ، فيجب عليك ان المبادرة للنظر في ذلك والاهتمام بالفحص عما هناك ولا تكل امر هذا الباب الى متولى الاحتساب ، فكان محتسبي هذا الزمان - وكما نعلم ان الماوردي عاش العصر العباسي وتوفي سنة ٤٥٠ وهو يصف حاله زمانه - كن منهم خبيثا ليبتد ٠٠٠٠ ثم يقول ويجب ان لا يعتمد على متولى منصب الاحتساب فقد انخرم نظام هذا المنصب ، وصار المحتسب عاملا مكاسا ليس له دأب الاجمع السحت من سوقه هذا الزمان ٠٠٠٠ ثم يوصي الملوك بتضيحه ان لا يكل امره لمتولى الحسيه خصوصا ما يتعلق بالاقوات (٢)

(١) نفس المصدر السابق ص ٢٣٤

(٢) التحفة الملوكيه في الاداب السياسيه / المنسوب للماوردي (باختصار) ص ١٢٥ و ١٢٦

١٢٧ / تحقيق نواد عبد المنعم

وإذا شهِر استغلال المحتسب لوظيفته عند بعض المحتسبين ، فلا يعني ان هذه هي صورتهم في كل العصور بل نجد " ان منهم من كان يقيم بواجبه على اتم وجه ، ويعمل جهده في النصح ومحاربة المنكر ، مهما كانت مكانه القائم به او مناصبه حتى لو كان الخليفة نفسه .

فقد ورد ان ابي الحسن النوبلي المحتسب بكر وغان خمر محموله الى دار الخليفة وقد وضع نفسه ندا للخليفة على اعتبار انه منكر (١)

وانا ان مناصب الاحتساب قد امتازت في بعض الفترات كما رأينا من شكوى الماوردي فهي مسألة طبيعية كما ذكرنا سابقا نتيجة لضعف الدولة اليعانية خصوصا في مرحلة الانحطاط يقول الاستاذ تقي الدين الدوري " فقد استشرى النساد في العديبه كما استشرى في سائر مؤسسات الدولة في عصر امراء الامراء ٣٢٤ - ٣٣٤ هـ ، وقد اخذ المحتسب كل الاساليب الملتوية لابتزاز الاموال من الناس ، وفي هذا الخصوص نذكر ان " علي بن هشيش " المحتسب احتال على جاريه اخذ منها حليا وثيابا ، وكان هذا سنة ٣٢٩ هـ في زمن الخليفة الراضي وامير الامراء " بجكم " (٢)

وهذا الفساد استشرى في الوزارة التي هي اهم من ولاية الاحتساب ، ففي العهد البويهى " انه من كان يرغب في الوزارة يتعهد للامير البويهى بتقديم مبلغ معين من المال

(١) المؤسسات الادارية حسام السامرائى ص ٣٣٥

(٢) عصر امراء الامراء في العراق تقي الدين الدوري ص ٢١٨

لقاء توليه هذا المنصب ثم يحدد بعد ذلك الى فرض ضرائب جديدة على الناس تعويضا

(١)

لما قدمه من مال او وفاء للالتزامات نحو الامير *

وكما ذكرت ان هذا الضعف حصل نتيجة ضعف الدولة باجمعها ، بما فيها هذه

المؤسسات ورغم هذا كله يبقى منسوب الحسبه متبعا اسلاميا رائعا يمثل وجه الحضارة الاسلاميه .

في هذا الجانب رغم سوء استعماله من قبل بعض المحتسبين الذين لم يودوا حقه حق الاداء .

واذا كنا قد ذكرنا الحسبه على ذى الجاه والسلطان واعمل الذمه والحسبه على الاسواق فلا

يعنى هذا ان مهام المحتسب واطر عمله قد اقتصر على هذه الانواع الثلاثة دون غيرها من

اوجه نشاط المجتمع انذاك ، بل هذا شمل تقريبا كل المؤسسات والصناعات ومرافق الدولة .

فقد وردت الحسبه على القضاء في العصر العباسي ، وان ابا سعيد الاصبهاني المحتسب

* كان ياتي باب القاضى ، فاذا لم يجده جالسا يفصل فى القضايا ، امر ان يستكشف عنه

هل به عذر يمنعه من الجلوس ، من اكل او شرب او حابه انسان ، ونحو ذلك ، فان لم يجد

به عذرا امره بالجلوس للحكم * (٢)

وكان من مهام المحتسب مراقبه الاطباء والاحتساب عليهم فى هذا العصر .

ففى عام ٣١٩٠ هـ اتصل بالمقتدر ان رجلا من الاطباء غلط فى معالجه رجل فمات فامر

محتسبه * ابا بطيحه * بمنع جميع الاطباء من المعالجه الا من امتحنه * سنان بن ثابت *

(١) الحياه السياسيّة ونظم الحكم فى العراق خلال القرن الخامس الهجرى /فاضل الخالدي

(٢) طبقات الشافعية للسبكي ج٢ ص٢٣٢ تحقيق عبدالفتاح الحلو

وكتب له رقعته بما تميلق له التصرف فيه من عناءه الطاب ، فأمر " سنانا " باصطحاب
 الاطباء ، واحصى الالبا من جانبي بغداد لامتحانهم ، فكان سنانا اذا جاء
 رجل ليتمحنه بدأ باجلاسه ثم قال له " قد اشتهيت ان اسمع من الشيخ شيئا ، احفظه
 عنه وان يذكر شيخه في الصنعة " (١)

ولم يقتصر عمل المحتسب على ابدان المسلمين من الاستقام بل كان من واجبه
 حفظ عقول المسلمين من الانحراف ، وتحمينها من الافكار الهدامة والمخالفه للشرع الحنيف
 وبذلك فقد كان المحتسب في العصر العباسي يحارب الزنادقة ، فقد ظهرت لنا صور للاحتساب
 على الزنادقة بل " انشى ن يوان خاس بالزندقة وتعين مؤلف على راسه ، مهمته تتبع الزنادقة
 للقضاء عليهم ان لم تنفع معهم وسائل الامتناع " (٢)

ففي زمن الخليفة محمد المهدي امر بتخفيف سب الجدل في الرد على الزنادقة
 والملحد بين وافنى منهم خلقا كثيرا " (٣)

وحيثما كان المهدي بحلب عرر العسكر واغزى ابنه هارون بلاد الروم وسير محتسب
 بحلب " عبد الجبار " فاحضر له جماعه من الزنادقة فقتلهم بحلب (٤)
 هذا وغيره من صور الاحتساب تجددها متمثلة في العصر العباسي

(١) الحضارة الاسلاميه في القرن الرابع الهجري ادم عتز ج ٢ ص ٢٠٨ / وفضل علماء

المسلمين على الحضارة الغربية ن . عزالدین فراج ص ٢١٨ / ط ١٩٢٨

(٢) الحسيه المذهبيه في بلاد المغرب العربي موسى القبال ص ٢٣

(٣) اخبار الدول واثار الاول في التاريخ ابي العباس احمد بن يوسف الدمشقي المعروف

(بالقرماني) ص ١٣٨ ط ١٢٨٢

(٤) زبدة الحلب في تاريخ حلب كمال الدين عمر بن احمد بن هبة الله ابن العدم ج ١

ص ٥٩ تحقيق سامي الدمان .

الفصل الرابع

شروط المحتسب في العسر العباسي وتكييف البيعة عمله

اهلية المحتسب لغزب الاستجاب مسألة مهمه . فلا يمكن تعيين المحتسب في هذه الولاية ان لم تتوفر فيه شروطا وضعها العلماء ، لا بد ان تتحقق فيمن يتعين لهذه الوظيفة .

اولا لبيعة عمل المحتسب فقد اخذ من كتاب الحسيه مجالا لبحثها في كتبهم ، عمل عمل المحتسب هو عمل القاضي او قاضي العظام او غير ذلك ؟

هذا ما نراه ان شاء الله في هذا الفصل الذي ضمناه مبحثين .

المبحث الاول

الشروط التي كانت تراعى في المحتسب في العسر العباسي

لقد تبارق مؤلفوا الحسيه الى الشروط التي يجب توفرها في المحتسب ، خصومنا وان اختلافاته بدأت تتسع باتساع المهن والمناعات وظهور حرف بيديه لم تكن فسي السابن ، او كانت ولكن بشكل لم يكن يمثل هذا التطور التي وصلت اليه .

ولذلك وضع العلماء شروطا لولي الحسيه ، وان كانوا لم يتفقوا على هذه الشروط جميعها فالامام الماوردي ذكر ان من شروط والي الحسيه ، ان يكون حرا عدلا ذا رأى وسمامه وخشونه في الدين وعلم بالمنكرات الطاعره .

ويضيف بان الفقهاء اختلفوا من اصحاب الشافعي ، هل يجوز ان يحمل الناس فيما ينكره من الامور التي اختلف فيها على رايه واجتهاده ، ام انه ليس له هذا ؟ على وجهين احدهما وهو قول ابي سعيد الاصطخري انه يحمل ذلك على رايه واجتهاده ، فعلى هذا يجب على المحتسب ان يكون عالما من اهل الاجتهاد في احكام الدين ليجتهد رايه فيما اختلف فيه ، والوجه الثاني على عكسه فليس له ان يحمل الناس على رايه واجتهاده .^(١)

اما بالنسبة لابن الانوه القرشي * فهو يرى :

ان المحتسب من نسبة الامام او نائبة للذات في احوال الرعيه والكشف عن امورهم ومسالحتهم ومن شروط المحتسب ان يكون مسلما حرا بالغا عا قلا عدلا قادرا محتى يخرج منه الصبي والمجنون والكافر . ويدخل فيه آ- اذ الرعايا ، وان لم يكونوا ما ذوينه ، ويدخل فيه الفاسق والرقيق والمراء .^(٢)

والايان على راس هذه الشروط التي يجب توفرها في المحتسب ان لا خلاف لكلمه الفقهاء فيه فالحسبه ولايه اسلاميه ، ولا ولايه للكافر على المسلم^(٣) اعلا لقوله تعالى (ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا)^(٤) فلا بد من الايمان ، لان هذا نصو للدين فكيف يكون من اهله من هو جاحد لاصل الدين وعدوله ؟

ويقول الدكتور الصيفي في هذا المجال " ان نظره الاسلام الى المنكر تختلف عن نظره الكفار له ، ومن شأن هذا الاختلاف ان يوضع المسلمون في حرج اذا تولي الحسبه عليهم من ليس

(١) الاحكام السلطانيه الماوردى ص ٢٤١

(٢) معالم القرية ابن الاخوه القرشي ص ٥١

(٣) التيسير في احكام التفسير المجلدى ص ٤٣ تحقيق موسى التبال - الشركة الوطنيه للنشر / الجزائر

(٤) سورة النساء آيه - ١٤١ -

(١)
بمسلم

والامام الغزالي عند طرده لشروط المحتسب فانه يرى " ان المحتسب لا بد ان يكون
مكلفا مسلما ، قادرا ، فيخرج منه المجنون والصبي والكافر والعاجز ، ويدخل فيه آحاد
الرعايا وان لم يكونوا ماذونين ويدخل فيه الفاسق والرتيق والمرأه (٢) .

فالغزالي يذكر اربعة شروط للمحتسب ثم يناقشها وهي :

(١) التكليف .

(٢) الايمان .

(٣) العدالة .

(٤) كونه ماذونا من جهة الامام والوالي .

وفي شروط التكليف ذكر " ان غير المكلف لا يلزمه امره ، يقول " وما ذكرناه اردنا به شروط

الوجوب ، فاما امكان الفعل وجوازه فلا يستدعي الا العقل ، حتى الصبي المراهق

للبلوغ المميز ، وان لم يكن مكلفا - فله انكار المنكر ، وله ان يريق الخمر ويكسر الملاهسي

وانما فعل ذلك نال به ثوابا ، ولم يكن لاحد منعه من حيث انه ليس بمكلف ، فان عسده

(٣)
تربه وهو من أهلها كالصلاه وسائر القربات "

وفي رأينا ان كلهم الامام الغزالي في عدم اشتراطه التكليف في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر

(١) نظام الحسب في الاسلام عبد الفتاح الصفي ص ٧٦

(٢) احياء علم الدين الغزالي ص ٣١٢

(٣) احياء علم الدين الامام ابي حامد الغزالي ص ٣١٢

ينصرف الى المتطوع دون المحتسب المؤلف ، على عكس ما ذهب اليه استاذنا الصفي
 ان قال " ان الامام الغزالي يصرّف شروطه المذكوره الى من يتولى الحسيه ، محتسبا
 كان او متطوعا ، ولدنا ان الشروط ينبغي توافرها في احد هذين مختلف عند الاصر
 فالمحتسب وقد ناله الامام للحسيه - لا بد ان يكون حرا مكلفا ، غير فاسق " (١)
 وبشرط التكليف حينما ذكره الامام الغزالي جعله الشرط الاول في التعداد لاهميه
 ثم ذكر الغزالي بعد ذلك ان تغيير المنكر والامر بالمعروف لا يندثر فيه التكليف ، وهذا
 بالنسبه للاحتساب التام ، بدليل قول الامام الغزالي بعد ذلك " وليس حكمه حكم
 الولايات حتى يشترط التكليف " (٢) وما ان الحسيه ولايه من الولايات ، فلا بد للتكليف منها
 " لعدم انضباط الامور غالبا من السبب " (٣)
 اما العدالة فلم يتفق الفقهاء في كونها شرطا في المحتسب ، فقد اشترطها الامام الماوردي
 فقال كما ذكرنا " ان يكون المحتسب حرا عدلا " (٤) فان بهذا ليس للفاسق ان يكون
 محتسبا على عكس ما ذهب اليه الامام الغزالي من ان الفاسق له ان يحتسب وذلك حينما قال
 " وانما الحق ان للفاسق ان يحتسب " ثم جاء بحجج للرد على من قال باشتراط العدالة
 للمحتسب .

وكذلك اشترط مولفوا الحسيه ان المحتسب لا بد ان يكون " عالما " (٦) وان لا يولاهما

-
- (١) نظام الحسيه في الاسلام د . عبدالفتاح الصفي
 (٢) احياء علم الدين ص ٣١٢
 (٣) التيسير في احكام التسعير المجليدي ص ٤٣ / تحقيق موسى القبيل - الشركه الوطنيه
 للنشر / الجزائر
 (٤) الاحكام السلطانيه الماوردي ص ٢٤١
 (٥) احياء علم الدين الغزالي ج ٢ ص ٣١٢
 (٦) الاحكام السلطانيه الماوردي ص ٢٤١

الا عالم مجرب^(١) فقيه باحكام الشريعة الاسلاميه ليعلم ما يؤمر به وما ينهى عنه اذ كيف
 يامر بالمعروف من لا يعرف المعروف ، وكيف ينهى عن المنكر من لا يعرف المنكر ، والمعروف
 هو ما امر به الشرع وحدث عليه ، بعكس المنكر لذا لا بد للمحتسب وهو يقوم بعمله ان يكون
 عالماً بالشريعة الاسلاميه ، من كتاب وسنه وما يندرج تحتها من علوم تؤهله للقيام بعمله .
 ويرى الدكتور الصيفي * ان العلم لا يقتصر على العلم بالاحكام الشرعيه فيما يامر به
 المحتسب وفيما ينهى عنه فيقول * فالشرط يتجاوز - في نظرنا - الالمام بالعلوم الشرعيه
 الى ما عداها من العلوم غير الشرعيه^(٢)

والحق ان علم المحتسب بكونه لا يقتصر على المسائل الشرعيه ، بل يتعدى الى العلم
 الاخرى من مسأله تعلقها بمهمه المحتسب فالمحتسب على الالمام لا بد له من العلم باعضاء
 الجسم والادويه والتشريح وكل ما يتعلق بامور الطب ، والمحتسب على الصيد له لا بد ان يعرف
 في الكيمياء واثرها والادويه ومقاديرها ، والمحتسب على الصرافين لا بد ان يعرف الذهب
 ونسبته ووزنه وما يطرأ عليه من غش او خلط او غيره .

وهذه العلوم - اى غير الشرعيه - لا يشترط ان تكون في كل موظف في جهاز الحسيه
 بل ان هذا الجهاز فيه رئيس وموظفين واعوان ومساعدون الى غير ذلك مما يكون عليه اى جهاز
 ادارى اخر * فالنسبه للرئيس الاعلى او بعبارة اخرى المحتسب الاول في الدوله يكفى علمه

(١) المؤسسات الاداريه د . حسام السامرائى نقل عن الناصر الاطروش الاحتساب ص ١٣

(٢) نظام الحسيه في الاسلام د . عبدالفتاح الصيفي ص ٨٣

بأحكام الشرع ، لأنه هو الذى يتولى تحديد مجال اختصاص نوابه ومساعديه واعوانه سواء بالنسبة لما يتعلق بالمنكر ذاته أم بالنسبة لموقفهم من كل منكر على حده ^(١) .

واشترط بعض الفقهاء " الحرية " فلا يجوز للعبد ان يتولى هذا المنصب فقد اورد العاوردى ان المحتسب ان يكون " حراً " وكذا ابن الاخوه القرشى ان يقول " ومن شرط المحتسب ان يكون حراً " ^(٢) ^(٣) .

كما ينبغي عند بعض الفقهاء ان يكون " ذكراً " وذا رأى وخاونه فى الدين وعلم بالمعازات الظاهرة وقد اشترك بعضهم ان يكون ذكراً فالمجلىدى يرى انه لا بد للذكورية " فى المحتسب " ان يقول " يشترط فى المحتسب ان يكون (ذكراً ، ان للداعى الى اشتراط الذكورية اسباب لا تحضى وامور لا تستضى " ^(٤) وقد علل توليه الخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه " لام الشفاء على سوق من اسوان المدينة بان الحكم على الخالب والشاذ لاحكم له ثم انه رجع ندوه تلك التولية واعزها الى امر خاضع بامور النساء " ^(٥) .

وانما صحت الروايات التى اوردها ابن عبد البر فى " الاستيعاب " من ان سمرا بنت نهيل الاسدي " كانت تعرف فى الاسواق وتامر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتضرب الناس على ذلك بسوط كان معها " ^(٦) او ما اوردته هو كذلك " من ان سيده قرشيه لها منزله كبيره لسدى عمر بن الخطاب كان عمر رضى الله عنه يقدمها فى التراب وربما ولاها شيئاً من امور السوق " ^(٧) .

(١) المصدر السابق ص ٨٤

(٢) الاحكام السلطانية العاوردى ص ٢٤١

(٣) معالم القرية لابن الاخوه القرشى ص ٥١

(٤) نفس المصدر السابق ص ٥١ / والاحكام السلطانية للعاوردى ص ٢٤١

(٥) التيسير فى احكام التفسير ص ٤٣

(٦) التيسير فى احكام التفسير ص ٤٢ - ٤٣

(٧) الاستيعاب / ابن عبد البر - القسم الرابع (كتاب النساء - ص ١٨٦٣)

او ما اورده ابن الجوزي من ان عمر بن الخطاب كان اذا دخل السوق ياتي الى امراة تدعى الشفاء ، وكانت من المهاجرات الاول (١) .

اقول اذا دعت هذه الروايات ، فيبقى الاصل من ان هذه الواليفة يشترط للمارستها ان يكون ذكرا ، سدا للذريعة فالاسواق فيها الهن والعرب وحضرها الصالح والطالح ووجود امراه فيها مداعاة للفتنة اكثر على المحتسبه نفسها ، واذا كان لا بد من تعيين محتسبه فهو من باب الاضطرار ، كأن يكون جناح خاص للحريم لاتعين الا من عندها دين وتكون كبيرة في السن مثلا ، اما الاصل فيبقى كما ذكر ذلك العجيلدي رحمه الله .

هذا وغيره من الشروط السابقه اذا كانت انطبقت على المكلف للحسبه ، فلا يشترط توفرها في المتطوع ، فالصبي يجوز له ان يحتسب والعبد والفاسق كما رأينا ذلك في رأى الامام الغزالي والمرأه كذلك بقوله تعالى (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعضهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) .

اما اذن الولي الذي اشترطه البعض فهو لا يستج دلاله - لاصراحه - من تفريق العلماء بين المحتسب والمتطوع فيما ان المحتسب ينصبه الوالى للحسبه فقد حمل على اذنه صراحه (٢) والامام الغزالي ينتقد هذا الشرط قائلا * فقد شرط قم هذا الشرط - اى اذن الولي - ولم يثبتوا ، للاحاد من الرعيه الحسبه وهذا شرط فاسد (٣) .

(١) مناقب امير المؤمنين محمد بن الخطاب ابن الجوزي ص ٩٧

(٢) نظام الحسبه في الاسلام د . عبدالفتاح الصيفي ص ١٦

(٣) احياء علم الدين الغزالي ص ٣١٥

اضافه الى هذه الشروط فقد ذكر العلماء جملة من الاداب والصناعات على المحتسب ان يتحلى بها ويتصف بها فقد ذكر الغزالي رحمه الله :

" ان على المحتسب ان يتصف بالعلم والورع وحسن الخلق ، فاما العلم فليعلم مواقع الحسب وحدودها ومجاريها ، وموانعها ليقتر على حد الشرع فيسه والورع ليبرده عن مخالفه معلومه فما لكل من علم عمل بعلمه ، بل ربما يعلم انه مسرف في الحسب وزائد على الحد المأذون فيه شرعا ولكن يحمله عليه غرض ، وليكن كلامه ووعظه مقبولا ، واما حسن الخلق فليتمكن به من اللطف والرفق ، وان يصبر على ما يصيبه نسي دين الله ^(١) وان يعمل بما علم وان لا يكون قوله مخالفا لفعله وان يقصد بقوله وفعله وجه الله تعالى وطلب مرضاته ، وان يكون مؤظبا على سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ان هذه الشروط التي ذكرناها سابقا تكاد تكون منطبقة على العصر العباسي ، فمن خلال تتبعنا لتراجم المحتسبين في هذا العصر ، وجدنا ان كثيرا منهم كانوا قضاة كما سيأتي ان شاء الله ^(٢) ، والفاضي لا يكون قاضيا الا اذا توفرت فيه شروط ذكرها العلماء " فيشترط فيمن يتولى منصب القضاة ، الاسلام ، والعقل والبلغ والذكورة - وعوراى الجمهور - على خلاف الاحناف الذين يرون جواز ولايه المرأة للقضاة في غير الحدود والقصاص ، وكذلك تشترط العدالة وهي معتبرة في كل ولايه عند الجمهور وكذا العلم

(١) احيا علم الدين الغزالي ج ٢ ص ٣٢٣

(٢) انظر ص ٦٤ من البحث - كيف طبيعة عمل المحتسب بين القاضى ووالى المظالم

وغير ذلك من الشروط ^(١)

ونذكر في هذا المجال بعض المحتسبين للدلالة على ان هذه الشروط كانت

متوفرة في المحتسبين في العصر العباسي على العموم .

فقد ذكر السبكي في ترجمته لابي سعيد الاصطخري ^(٢) انه كان احد الائمة المذكورين

من شيخ الفقهاء الشافعيين ، كان ورعا زاهدا متقللا وقال ابو اسحاق العروزي لما

دخلت بغداد ، لم يكن بها من يستحق ان ادرس عليه الا ابو سعيد الاصطخري وابوالعباس

ابن شريح ومن اخباره في حسبه . . . انه كان ياتي الى باب القاضي فان لم يجده

جالسا للقضاء ، يتسب عليه . . وله مسائل وفوائد وغرائب في الفقه ^(٣) وقال عنه ابن كثير ^(٤) ولي

قضاء ، ثم ، ثم حسبه بغداد ، وله كتاب في القضاء ، لم يسنف مثله في بابه ^(٥)

وذكر السمعاني قتيلا عن ابن نقطه ^(٦) في ترجمه القاضي ابراهيم بن عبدالله بن احمد الرضاوي

قائ فيه ، وكان محتسبا ببغداد ، وكان فيه دين ويقظه ^(٧)

وذكر الخطيب البغدادي في ترجمه احمد بن علي المحتسب المعروف (بابن التوزي)

كان صدوقا كثير الكتاب ^(٨) وقول العلماء في الرجل بانه ثقة او صدوق او غيرها من هذه الالفاظ

كقولهم ثقة او ثقة كالجبل او غير ذلك هذه الالفاظ تعد من الفاظ التعديل ^(٩)

واورد ^(١٠) ابن رجب الحنبلي في كتابه ذيل طبقات الحنابلة في ترجمه يوسف بن عبد الرحمن

(١) القضاء في الاسلام د . محمد عبدالقادر ابو فارس ص ٣٢ - ٤١ ط ١٩٧٨ / وانظر

القضاء والقضاء للاستاذ عمر غرامه العمري ص ١٩ - ٢٠ ط ١٤٠٠ هـ

(٢) طبقات الشافعية السبكي ج ٣ ص ٢٣٠ - ٢٥٣

(٣) البداية والنهاية ابن كثير ج ١١ ط ١٩٩٢

(٤) للانساب السدساني ج ٦ ص ١٢٧

(٥) تاريخ بغداد الخطيب البغدادي ج ٤ ص ٣٢٤

(٦) المبكر الجامع لسكابي المختصر والمعتبر في علم الحديث - عبد الوهاب عبداللذافي

بن الجوزى بانه " الفقيه الاصولى والواهب ، استاذ دار الخلافه المستعصميه ، سمع
من كثير من المشايخ ، وقرأ القرآن بالروايات العشر ، واشتغل بالفقه والخلاف والاصول
ولى الولايات الجليله ، منها انه ولى الحسيه بجانب بغداد (١)

وذكر ابوالفداء وغيره فى ترجمه نافع بن عبدالرحمن المترجم " احد القراء السبعه ، كان
امام اهل المدينه فى القراءه وكان محتسبا فيه دعابه ، قرا مالك عليه القرآن ، كان ثقة
عالما عالما بوجوه القراءات مبتعا لاثار الائمة الماضيين ببلده ، قال قالون : كان
نافع اطهر الناس خلقا ، ومن احسن الناس قراءه ، وكان زاهدا جوادا ، قال مالك :
نافع امام الناس فى القراءه ، وثقه ابن معين ، لما حضرته الوفاة قاله ابناؤه اوصنا قال
" اتقوا الله واعلموا ذات بينكم واطيعوا الله ورسوله ان كتمت مومنين (٢)

وهكذا نجد ان هولاء المحتسبين توفرت فيهم شروط المحتسب التى ذكرها الغلام .
فكانوا علماء ، عدول ، ثقات ، صالحين الى غير ذلك من مراتب التعديل .
ولم نقف على حادثه او واقعه تدلنا على ان منصب الاحتساب تولاها امراء فى العصر العباسى
وقد راينا ومن خلال التتبع والاستقراء ان بعض المحتسبين افتقدوا بعض هذه الشروط
ولذلك قلنا قبل قليل ان شروط العلماء فى الاحتساب تكاد تكون منطبقه على العصر العباسى
واحترسنا بقولنا " تكاد تكون منطبقه " وتولنا انها منطبقه على العموم (٣)

(١) ذيل طبقات الحنابله ابن رجب الحنبلى ج٤ ص ٢٥٨

(٢) المختصر فى اخبار البشر لابي الفداء اسماعيل ج٣ ص ١٧ ظ ٥٩ / سراج القارى المبتدى

وتذكار المقرئ المنتهى لابي القاسم على بن عثمان العذرى البغدادى ص ٩٤ دار الفكر

غايه النهايه فى طبقات القراء لمحمد بن محمد الجزرى ج٢ ص ٢٣٠ - ٢٣٣ ط ١٤٠٠ هـ

معرفة القراء الكبار ، للذهبي ص ٨٩ - ٩٠ - ٩١ ط الاولى بمصر والايه من سورة الانفال : ١

(٣) انظر ٧٣٧٤ من البحث

يقول الدكتور " حسام السامرائي " ، ويبدو ان الشروط التي يجب توفرها في المحتسب كانت تهمل احيانا خلال الفترة التي ندرسها - ٢٤٧ - ٣٣٤ هـ - وهي جزء من العصور العباسي وترونا اشارتان تؤكدان ان قاعده الانتقاء من ذوى الكفاءة قد جرى تجاوزها ، وبدأ منصب الاحتساب يلزم بعض الافراد طوال حياتهم ، ثم ينتقل الى ابنائهم وكأنه منصب وراثي ، فقد كان " محمد بن احمد بن عبداليقنى " ولي الحسبه هو وابوه وجداه بالتتابع ونفس الامر حصل لـ محمد بن عبدالله الهاشمي الذي خلف اياه على الحسبه حتى وفاته (١) وفي رأينا ان وراثه الابن لابيّه لهذا المنصب لا يخرق قاعده الانتقاء ، اذا كان الابن او الاخ فيه من الكفاءة ما توهمه لاستلام هذا المنصب ، ثم بالرجوع الى المصدر الذي استقى منه الدكتور حسام ما ذكره سابقا ، وهو تاريخ بغداد للخطيب عند ترجمه " محمد بن عبيدالله الهاشمي " وابيه عبيد الله الهاشمي ، لم نجد ان " محمد " الابن لم تتوفر فيه الشروط التي توهمه للحسبه ، بل ان الخطيب ذكر عن " محمد " " كان يتولى حسبه بغداد والصلاة فسي جامع الرضائه من سنة ٢٨٤ الى حين وفاته (٢)

وذكرني ترجمه ابيه " هبيدالله بن علي " امام جامع الرضائه في بغداد واليه الحسبه ببغداد سنة ٢٨٤ هـ . هذا كل ما ذكره الخطيب البغدادي في هذا الشأن ، فابن موخرق القاعدة في هذا المقام . ثم ان عبدالكريم وعبدالله وعبدالرحمن اولاد يوسف بن عبدالرحمن ابن الجوزي

(١) الموسسات الادارية . حسام السامرائي ص ٢٢٥

(٢) الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ج ٢ ص ٣٣٠ ج ١٠ ص ٣٣٩

تولوا الحسبة بعد إبيهم (١) وكل منهم كان أهلا لذلك .

لقد أوردت بعض الكتب أن بعض المحتسبين كانوا يقتدون بعض الشروط ففي ترجمه الحسين بن أحمد الحجاج أبو عبدا لله الشاعر ذكر ابن الجوزي عنه " أنه كان محتسبا وأنه كان تشاغل بالشعر وتفرد بالسخف الذي يدل على خساسة النفس ، فحصل الاموال به وعار من يتنى لسانه ، وأنه امتخلف على الحسبة ستة رجال كلهم لا خير فيه (٢) كما ذكر آدم مترنقلا عن كتاب " اليتيمه " وكان ابن الحجاج لسخفه ورداؤه لسانه مخشى الجانب ، مقبول الشفاعة ، لم يزل امره يتزايد حتى حصل الاموال ، وعار من عمل الجاه .

حتى قال لبعض الروساء ، حين كتب اليه يذكر ان سخفه جاوز التناهي .

سيدى سخفى الذى قد صار ياتى بالدواهى

انت تدرى انه يـــــــدفع عن مالى وجاهى

قال وصار اخيرا محتسبا على مدينه بغداد ثم يقول وقد اتاح هو وامثاله فرعه المهور الفحش المستبشع فى المدن الشرقيه . فزنع هذا الفحش راسه بعد ان اخمدته الروح العربيه واخرجته من الادب العربى (٣)

وذكر آدم مترنقلا عن الهمداني (مخطوط)

وقال ودفن الى جانب قبر جعفر الصادق محبه منه للشيعة ، وقد امر ان يكتب على قبره

(٤)
(وكلبهم باسط ذراعيه بالوعيد)

(١) ذيل الطبقات الحنابلة ابن رجب الحنبلى ج٤ ص ٢٥٨ ص ٢٦١ - ٢٦٢

(٢) المنتظم لابن الجوزى ص ١١٦ - ١١٧

(٣) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ج١ ص ٤٩٩

(٤) المرجع السابق ج١ ص ٤٩٧ والاياه فى سورة الكهف ايه : ١١٧

وكان فى شعره سخف وسبون وفحش " لهذا جاء فى بعض كتب الحسبه ما يقضى بمنع الصبيان
من حفظ اذعار ابن الحجاج (١)

كما ذكر ياقوت الحموى عن ابوالقاسم الجهنى " قال : قال غرس النعمه حدثنى
ابن قال حدثنى جدى قال : كان ابوالقاسم الجهنى القاضى واظنه من اهل البصره وتقلد
الحسبه بها ، ومنها عرف ابا محمد المهلبى وصحبه " يشتمل " اى القاضى الجهنى على
اداب يتميز بها الا انه كان فاحش الكذب ، يورد من الحكايات ما لا يعلق بقبول ولا يدخل فى
معقول (٢)

وهكذا نرى ان بعض الشروط كانت تهمل كما لاحظنا فيما سبق من حاله ابن الحجاج
وابوالقاسم الجهنى من فحش الاوّل وكذب الثانى وكلاهما توثران فى عداله الشخص .
ولكن مع هذا يبقى الاصل فالعبره للغالب السائق لا للنادره ، واذنا ظهر بعض المحتسبين
الذين اخلوا بهذا المنصب فهو انعكاس لحاله الضعف الكليه التى تمر بها الدوله كما ذكرنا
سابقا خصوصا فى مراحل الانحطاط . فمثلا رايانا شكوى الماوردى على محتسبه زمانه (٣)

وقال هو - الماوردى - فى موقع اخر مشيرا الى ضعف الحسبه فى زمانه ومبين ان حكمها يبقى
وان قاعدتها لن تسقط يقول " ولكن لما اعرض السلطان ، وندب لها من هان ، وصارت عرضة
للتكسب وقبول الرشا ، لأن امرها وهان على الناس خطرهما ، وليس اذا وقع الاخلال بقاعد ،

(١) المرجع السابق ج١ ص ٥٠٠

(٢) معجم الادباء ياقوت الحموى ج١٣ ص ١٢٣ / الطبعة الاخيره

(٣) انظر ص ٦٦ من البحث (قول الماوردى)

(١)
سقط حكمها

ورما ياتى خليفه له همه عاليه وهيبه وشجاعه فيزد من منصب الاحتساب ، فقد ورد فى كتب التاريخ " ان الحاسبه ازدهرت فى عهد المتتدى بامر الله العباسى حيث استعمل الخشونه ضد امراء الترك العاشين ، وقد اثرت شخصيته العاليه فى نفوس الامراء الملتئين حوله فى بغداد فتقدم نخر الدوله الى المحتسب فى " الحرم " بنفى المفسدات وسج دورهن فشمير جماعه منهن على الحميم منادات على انفسهن ، وابعدهن الى الجانب الغربى . ومنع الناس من دخول الحمامات بغير منزر ، وتوسع الهوادس والابراج ومنع اللعب بالطيور لاجل الاللا على سطح الناس ومنع الحماميين من اجراء ماء الحمامات الى دجله والزمهم ان يحفروا ابارا تجتمع المياه فيها ، وصار من يغسيل السمك المالح يعبر الى " النجمى " فيغسل هناك ومنع الملاحين ان يحملوا الرزائل والنساء مجتمعين (٢)

وفى عام ٤٩٤ هـ امر الخليفه المحتسب ان ينهى النساء من الخروج ليلا للتفرج نسي رمضان (٣)

وفى زمن المعتدر بامر الله ، وكان المحتسب ابى جعفر الخرقى انذاك ، فقد كان زمنه زمن الفضيله وساعدته الظروف المحيطه به علاوة على ما فى نفسه من حب الحق والتمسك بالمبدأ القويم ، فقد كان يؤمئذ ابو شجاع وزيراً ، وكان هذا الوزير من ذوى الشخصيات

(١) الاحكام السلطانية الماوردى ص ٢٥٨

(٢) الحاسبه عبد الرزاق الحصان ص ٧٩ نقلا عن الفخرى ص ٢١٩

(٣) المصدر السابق ص ٨٠ ط بغداد ١٩٤٦ م

البعيده النظر لهذا تقدم الى الاحتساب ان يود ب كل من يفتح له ان يوم الجمعة
(١)
ويخلقه يوم السبت من البزازين وغيرهم قائلًا له هذه مشاركة لليهود في حفظ سبتهم

المبحث الثاني

+*****+

تكييف طبيعة عمل المحاسب مع كل من والى القضاء والمثال في العصر

العباسي

ذكرنا فيما سبق ان يد المحاسب دخلت مرافق الدولة للاحتساب عليها وذلك بمنعها عن الخروج على المشرعيه وحاشه لها للاخذ بكل ما فيه للامه من خير . والقضاء هو احد هذه المرافق سواء كان قضاء المثال او القضاء العادي ، ولكن رقابة المحاسب الادارية عليه لا تكون الا على الاجراءات الفعنية والشكليه لا اكثر . فهو لا يحاسب القاضي لانه اجتهد في حكم امدره ، وانما يحتسب في الاجراءات الشكليه بالغنية فقط ، مثال ذلك ، ان يرى القاضي متخلفا عن موعد المحاكمة والناس ينتظرون . او ان يعقد جلسه الحكم في غير مجلس القضاء كان يعقده في المسجد او ان يرى منه امرا يخرم المرءه ولا يلبق بمنصبه . (١)

هذا جانب والجانب الاخر هو ان منصب الحاسب يرفع عن كاهل القضاء الدعاوى المتعلقة بالغموس والتطفيف او مظل الغنى ، وهو من هذه الناحيه يخدم القضاء يرفع بعض العبء عنه كما قلنا سابقا .

اما بالنسبه لولاية المثال فهي اعلى من القضاء العادي ، فقاضي المثال كما يسرى

١- انظر ص ٦٣ من البحث ، كيف ان الاصطخري احتسب على القاضي لانه تخلف عن

موعد المحاكمة .

الماوردي وابويعلی الحنبلي هو الذي يوقع الى القاضي والمحتسب ولاعكس . فهو قضاء
ينظر فيما عجز القضاء النظر فيه لمكانه الظالم مثلا كان يكون مشولا كبيرا في الدوله
يقول الماوردي وابويعلی " واما الفرق بينهما - اى بين المظالم والحسبه - فمن
وجهين ، احدهما ان النظر في المظالم موضوع لما عجز عنه القضاء والنظر في الحسبه
موضوع لما رفته عنه القضاء ، ولذلك كانت رتبه المظالم اعلى ورتبه الحسبه اخفض ، وجاز
لوالى المظالم ان يوقع الى القضاء والمحتسبين ، ولم يجز للمحتسب ان يوقع الى احد منهما (١)
هذا بالاضافه الى الامور التي فرق بها العلماء بين القضاء والحسبه من جهه والحسبه
والمظالم من جهه اخرى ، وهى مبسوطه فى كتب الحسبه .
والذي يستقره ما ذكره العلماء وعلى سبيل المثال (للاحكام السلطانيه) للماوردي يجسد
انه يمكن للمحتسب ان يقوم بعمل من اعمال القاضى اضافه الى وظيفته ، فقد ذكر رحمه
الله عند طرته لقصور الحسبه عن احكام القضاء قوله " فاحدهما قصورها عن سماع عموم
الدعاوى الخارجه عن شواهد السمكرات من الدعاوى فى العقود والمعاملات وسائر الحقوق
والمطالبات ، فلا يجوز ان يتدب لسماع الدعوى لها ولا ان يتعرض للحكم فيها لا فى كثير
الحقوق ولا فى قليلها من درهم فيما دونه " . ثم يتتارد قائلا الا ان يرد اليه بنسب
عرج نريد على اطلاق الحسبه فيجوز ويشير بهذه الزيادة جامعاً بين قضاء وحسبه " (٢)

(١) الاحكام السلطانيه الماوردي ص ٢٤٢ / بيروت - ط ١ / ١٢٧٨ م

(٢) نفس المصدر السابق ص ٣٤٢

وهذا فيجوز للمحتسب اضافته الى وظيفته ان يقوم باعمال القضاة ، وذلك ينص صريح
 وفي عصرنا العباسي والذي نحن بسنده " لم يقتصر على القاضي على مهام القضاة بل
 زادت له اختصاصات اخرى ، فاضيفت اليه احيانا الشرطة ، والمظالم ، والحسبه ، ودار
 الضرب والعيار ، وبيت المال ، والنظر في اموال المحجوز عليهم بالاضافة الى الولاية
 على المساجد والخطابه والتدريس " (١)

وعند استقراء كتب التراجم والطبقات نجد ان كثيرا من القضاة في العصر العباسي قد وكل
 اليهم وظيفة الحسبه اضافة الى القضاة ، او قد تولوا الحسبه وهم قضاة .

فهذا ابن سعد في طبقاته الكبرى عندما يترجم لعاصم بن سليمان بن الاحول يقول (ابا
 عبد الرحمن ، وكان مولى لبني تميم ، وكان قاضيا بالمداين في خلافة ابي جعفر المنصور
 وكان على الكوفة على الحسبه المكاييل والاوزان ، وكان ثقة كثير الحديث " (٢)
 وكذلك تاج الدين السبكي في طبقات الشافعية ()

وهو يترجم لابي سعيد الاطخري يقول عنه (قاضي ققم ، وكان من الورع والدين بمكان
 وكانت فيه حدة ، وولى حسبه بغداد) (٣)

وذكر السمعاني عن ابن نقطه في كتابه "المخطوط الاستدراك" وهو يترجم للقاضي ابراهيم
 بن الرطبي يقول " كان محتسبا ببغداد ، وكان فيه دين ويقظه " (٤)

(١) الفنون الاسلاميه والوثائق على الآثار العربية . حسن باشا ج٢ ص ٨٣٦ ط ١٩٦٦ م

(٢) الطبقات الكبرى ابن سعد ج٧ ص ٢٥٦

(٣) طبقات الشافعية لتاج الدين السبكي ج٣ ص ٢٣١

(٤) الانساب السمعاني ج٦ ص ١٣٧

وتجد العلامة سحنون - عهده السلام بن سعيد بن التنوخي * حين ولي القضاء صار
 يثار في امير السون ، وما يحدث فيها ، ويكافح الغش ويماقب عليه ، ويخرج من
 السوق من يخل بالاداب وكان يحرض الناس على الاخلاق الفاضله ، ويحشم على الخير
 والمعروف ، وينهاهم عن كل منكر ، بل انه كان يراتب ما مهرهم ويؤدب على سوء الحال في
 اللباس والمهيبه ، حتى يكون المجتمع جميل المنظر والمخير ، وكان يلاحق اولئك الذين
 يفسد من على الناس دينهم واخلاقهم من دعاة البدع والضلالات والانحراف . ولذا رايناه
 يحرم على الخواج من اباضيه ومعتزله عقد العتات في المساجد وفي الانديه العامسه
 للمناقشه والمناظره ، حرما على حمايه عقيدته الحوام من الزيف والانحراف .

وقد قيد امراء كانت تتم بسوء حتى قامت البيه على تربتها . كما ضرب اخرى بالسوط اتهمت
 بالجمع بين الرجال والنساء في بيتها ، واخرجها من الدار ونسب بابها واسكنها بين قسم
 من العيين وكان يامر بمعاقبه كل من يدعي الافلاس ، او يحتال للتهرب من وفاء ما بذمه
 من ديون وكان يشتد في ضربه ، ويعاود ذلك مرات - حتى يودي ما عليه *
 (١)

الى غير ذلك من امور الحسيه .
 وهكذا نجد ان القاضي سحنون كان يمارس امور الحسيه بالاضافه الى عمله الاصلي كقاضى
 وسحنون رحمه الله عاش في ظل دوله الاغالبه والتي كانت خاضعه للخلافه العباسيه وعاش

(١) انظر سحنون مشكاه نور وعلم وحق - سعدى ابو حبيب ص ٦٥ / دار الفكر ط ١٩٨١ م

سحنون في القيروان يفتي الناس ويعظهم الى ان اختاره الله سبحانه وتعالى سنه
اربعين ومائتين للهجرة . (١)

وفي ايام سلطه الخليفه المستعين بالله اسندت وظيفه الحسبه الى صدر الدين ابن
العدم قاضي قضاة الحنيفه في ذلك الوقت ، وبذلك يكون قد جمع بين القضاة والحسبه
في آن واحد . (٢)

واورد ابن كثير في البداية والنهاية في ترجمه القاضي (الاثناني) قال " وولى القنطرة
منصب القضاة ابا الحسن بن علي الشيباني المعروف " بابن الاثناني " وكان من حفاظ
الحديث وكان قبل ذلك محتسبا ببغداد " (٣)

الى غير ذلك من النصوص والتي ترى ان بعض القضاة قد اسندت اليهم الحسبه في العصر
العباسي .

اسناد ولاية الحسبه الى جهاز الشرطه

بل نجد ان ولاية الحسبه اسندت الى صاحب الشرطه احيانا ، فقد اورد ابن الاثير
الجزري في كتابه " الكامل " وهو يؤرخ لسنة تسع عشر وثلثمائة قوله " قلد المقتدر ابا بكر
محمد بن ياقوت الشرطه ، وفي سنة تسع عشر وثلثمائة قوى امر محمد ، وقلد مع الشرطه الحسبه
وضم اليه رجالا يقوى بهم " (٤)

(١) انظر ترجمته في البداية والنهاية لابن كثير ج ١٠ ص ٣٢٣

(٢) الفنون الاسلامية والوثائق على الاثار العربية د . حسن باشا ج ٣ ص ١٠٣٧

(٣) البداية والنهاية ابن كثير ج ١١ ص ١٤٥

(٤) الكامل في التاريخ لابن الاثير الجزري ج ١١ ص ١٦٦

وذكر نفس الحادثة ابن كثير في البداية والنهاية قائلا " وفيها ، اى سنة تسع عشر
 وثلثمائة ، وقعت وشه بين الخليفة ، ومونس ، بسبب ان الخليفة ولى الحسبه لرجل
 اسمه محمد بن ياقوت وكان اميرا على الشرطه ^(١) .
 ومع هذا تبقى الحر به مستقلة عن كل الولايات ، لها اجتماعاتها ومآثرها المتميزه
 عن غيرها واذا رأينا من التصور السابقه انها قد تضاف الى ولايه اخرى كالقضاء والشرطه
 فهذا لا ينفى كونها بقيت مستقلة من حيث الاعل ، لان كثير من المحتسبين لم يكونوا قضاة
 وحتى الذين ضمت اليهم من القضاء او الشرطه او غيرها ، فربما اضيفت اليهم " بنص " كما
 ذكر الطوردي اى انها استندت اليهم " بنص " من قبل السلطه العليا فى الدوله ، ويؤكد
 كلام الطوردي النص السابق فى تعيين محمد بن ياقوت امير الشرطه والذي قال عنه ابن كثير
 والابن الاثير السجزي .

قلد المقدر ابو محمد بن ياقوت

وهذا التقليد من الخليفة لا يكون الا " بنص "

والذى نراه ومن باب تسهيل المعاملات وحسما للتضاي وخوفا من ذياح حقوق الناس يتأخير
 داعواهم ، وخصونا وان بعضها يحتاج الى الحسم السريع يجب ان تبقى الحسبه مستقلة

(١) البداية والنهاية ابن كثير ج ١١ ص ١٤٥

عما سواها ، من الولايات .

ولعل الواقع اهل على الامام سحنون رحمه الله ان يفتل الحسبه عن القضاء بعد

ان كان يباشر القضاء والحسبه وقد جمع بينهما يقول موسى لقيال :

" ولما انتصب سحنون في مهمته الجديده ، باشر شؤون القضاء والحسبه فاجتمعما فسي

شخصه . ثم يتتارد قائلا " وقد احتفل سحنون في النهايه بمنتصب القضاء ، وعيّن

للحسبه ائمة او محتسبين ، وبذلك فضل الحسبه عن القضاء **والفرد**ها بحمال مستقلين .^(١)

(١) الحسبه الواديه في بلاد المغرب العربي (نشاتها وتطورها) موسى لقيال

الفصل الخامس

اشهر الكتب والمحتسبين في العصر العباسي

لقد ذكرت لنا كتب التراث بعض الكتب التي ظهرت في العصر العباسي التي
نظن انها اشهر الكتب التي الفت في هذا العصر ، كما ذكرت لنا كتب التراث اسما
المحتسبين في ذلك العصر وقد ارتأينا ان يكون هذا الفصل من محتسبين :-

المبحث الاول (اشهر الكتب التي الفت في الاحتساب في العصر العباسي)

ذلت قواعد الحسبه وبنوته ومتفرقه ومختلطة بالعباحث الفقهيه الي ان استقلت

ووضعت لها كتب مستقله جمعت شتاتها ، ولدت شملها .

ومن هذه الكتب التي الفت في العصر العباسي كتاب :

(احكام السوق ليحيى بن عمر الاندلسي سنه ٢٨٩ هـ)

* هو ابو زكريا يحيى بن عمر بن يوسف الكاني الاندلسي ، ولد سنه ٢٩٣ هـ نشأ بقرطبه

اخذ بعصر عن عدد من جله العلماء ، وسافر الى الحجاز ثم رجع الى القيروان فاستقر بها

والتقى بسحنون ، وكان يحيى رحمه الله مالكا فالف كتابا في الرد على الشافعي وقد شن

حملة على بعض العلماء الذين كانوا يؤمنون " مسجد السبت " للذكر والعباده ويشدون الاشعار

بتطريب فرادى وجماعات ، والف كتابا في الرد عليهم ، وكانت وفاته سنه ٢٨٩ هـ .

(١)

اما عن كتابه " احكام السوق " فهو قد وضع لعامل السوق القواعد التي يتبعها مع التجار والباعة وتطرق الى كثير من الاحكام المتعلقة بالتدليس والتطفيل في المكيال او خلط الشئ بعضه ببعض .

مال ذلك حينما تطرق في (حكم الخبز يوجد فيه حجاره) قال " وسألت يحيى بن عمر عن رجل اشترى خبزه واكل منها لقمه او لقمتين فاصاب فيها حجاره ، هل يرد لها كلها على البائع ؟^(١)

او قوله " ان باع صاحب القرن خبزا فاصيب عند اصحاب الحوانيت ناقصا - فهل يؤدب صاحب الحانوت الذي باعه ناقصا ويكسر عليه " .^(٢)

ويمتاز الكتاب بشيوع المباحث الفقهيه فيه كما انه يعكس الحياه الاقتصادية في افريقيه خلال منتصف القرن الثالث الهجرى .

ثم ان المؤلف تكلم عن الحرف والصناعات وانه تناول مسائل اقتصادية هامه ، مثل التسعير والاحتكار ، وعقوبه التدليس ، والغش ونقص الميزان .

فمثلا قال في " حكم من غش او نقص من الميزان " .

قال :- سمعت ابن حبيب يقول ينبغي للسلطان ان يتفقد المكيال والميزان في كل حين وان يضرب الناس على الوفاء وكذلك مالك يقول ويامر به ولاء السوق بالمدينه^(٣)

(١) المرجع السابق ص ٥٤

(٢) المرجع السابق ص ٥٦

(٣) المرجع السابق ص ١٠٨

وجاء في الاحتكار " قوله

" سمعت يحيى بن عمر يقول في هولاء المحتكرين اذا احتكروا الطعام وكان ذلك مضرًا بالسوق ارى ان يباع عليهم فيكون لهم راس اموالهم والربح يخذ منهم فيصدق به ادباً لهم ويضربوا عن ذلك فان عادوا كان الضرب والطواف والسجن لهم" (١)

والى جانب حديث المؤلف عن الحياة الاعتمادية نجد انه ينقل في الكتاب صوراً عن الحياة الاجتماعية " كندية عن الحمامات ودرها ، وعن المرأة في ذلك العصر وعن اهل الذمة ، وغير ذلك من الابواب ، فقد ذكر في " دور الاذى والفجور "

يقول " اوتى الى سجنون بامرأه يقال لها " حكيمة " كانت تجمع بين الرمال والنساء فنسيت ، وامر سجنون فنحيت من دارها وطين باب دارها بالطين وامر ان تجعل بين تمع والحين فنقلت الى ذلك الموضع" (٢)

ويحتر هذا الكتاب اول كتاب من نوعه في الحسبه حسب علمنا ولا ندرى ان كان هناك كتب الفت " مخطوطه " ولم تظهر بعد ، الا انه من خلال مراجع الحسبه وجدنا ان هذا الكتاب الف ووجد قبل كتب الحسبه ومن هنا تبرز اهميته .

(١) نفس المرجع السابق ص ١١٣

(٢) المصدر السابق ص ١٣٤

" الامر بالمعروف والنهي عن المنكر "

لابن بكر الخلال ٣١١

ومن الكتب التي الفت في الاحث ابن كتاب " الامر بالمعروف والنهي عن المنكر " لعالم جليل القدر ، عالم الشأن ، من كبار الحنابلة ، له مؤلفات عدة في كثير من العلوم في التفسير والحديث وغيرها .

قال عنه خير الدين الزركلي في ترجمته " احمد بن حارون " ابو بكر الخلال مشر عالم بالحديث واللغة من كبار الحنابلة من اهل بغداد ، كانت حلقاته بجامع المهدي قال ابن ابي العلي " له التفاسير الدائرة والكتب السائرة . وقال الذهبي جامع علم احمد ومرتبته . ومن كتبه " تفسير التريب " وطبقات اصحاب ابن حنبل ، والحديث على التجسرة والسنة والعمل ، والسنة والجامع لعلم الامام احمد في الحديث ، قيل لم يصنف في مذهبه مثله نحو منتي جزء (١)

وكتابه الذي بين ايدينا والذي نحن بصدده يبين لنا ما قاله الامام الذهبي حسن ان هذا الرجل كان جامعاً لعلم الامام احمد ، فهو ينقل نقولات كثيرة عن احمد ، والكتاب يمتاز بانه .

(١) يوقفنا على حقه من تاريخ الامام احمد ونشاطه واحتمائه ، اذ كان يقوم بالامر والنهي عن المنكر بنفسه .

(١) الاعلام خير الدين الزركلي ج١ ص ٢٠٦ دار العلم للملايين - بيروت لبنان ط ١٩٨٠

فقد جاءه " فى ذكر " الامر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد " قول المؤلف رحمه الله " وحفظت عن ابي بكر المرزوق انه قال كنت مع ابي عبد الله - يعنى الامام احمد - فى الطريق فرأى صبيا نا يقتلون ، فعدل اليهم ففرق بينهم .^(١)

وذكره فى ارسلوب الامام احمد فى التفسير قال عن ابي العباس ، على بابسى عبدالله يوما جوين . فكان اذا سجد جمع ثوبه بيده اليسرى ، وكنت جنبه فلما علينا قال لى ، وخفض من صوته - اى الامام احمد - قال النبى على الله عليه وسلم :
" اذا قام احدكم فى الصلاة فلا يكف شعرا ولا ثوبا . "

فلما تمنا قال لى جوين . اى شى كان يقول لك ؟ قلت : قال لى كذا وكذا ، وما احسب المعنى الا لك .

(٢) كذا ويمتاز الكتاب باسناد اخباره وفتاواه التى نقلها عن الامام احمد وغيره من العلماء

فقد جاءه " فى باب مارون فى واجب الامر كيف هو :

قال المؤلف رحمه الله " اخبرنا سليمان بن الاشعث ابوداود المجستانى ان ابا عبد الله

احمد بن حنبل سئل عن الرجل يضرب الطنبور او الخليل ونحو ذلك^(٢)

(٣) تايد ما فعله عن الامام احمد بمصادره من السنه واعمال الصحابه ورضى الله عنهم

الذى عنوا عناية كبيرة بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، حتى انهم كانوا يتبعون الاطفال

(١) الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لابى بكر الخلال ص ٧٦

(٢) نفس المصدر السابق ص ٨٩ وانظر ص ٩١ ، ٧٩ ،

في الازقة يخربون الدفوف التي يلعبون بها سدا للذريعة .

فقد جاء في الكتاب : قال ابي الهيثم دحين كاتب عقبه بن همام ، لعقبه بن عامر

ان لنا جيرانا يشربون الخمر ، وانا داع لهم الشرطه فياخذونهم : قال لا تفعل ولكن

عشهم وتهددهم قال : ففعل فلم ينتهوا ، فجاؤ دحين فقال ، انى نهيتهم فلم ينتهوا

وانى داع لهم الشرطه ، فقال عقبه ويحك لا تفعل ، فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول " من ستر مؤمنا فكانما استحيا مؤمنا من قبره " (١)

وقال ابو بكر في كتابه .

" قال احمد بن حنبل ، كان اصحاب عبد الله بن مسعود ، اذا مروا بقوم يرون منهم

ما يكرهون يقولون ، مهلا رحمكم الله " (٢)

(٤) والكتاب يتعزز لما كبر شاعره بيننا في الوقت الحاضر ، كقراءة القرآن بالالحن والمزمار

والغناء ومخالفة الرجال للنساء التي غير ذلك .

فقد جاء في ذكر المزمار ، عن اشعث بن عبد الرحمن بن زيد قال رايت جدي زيدا

راى غلاما معه زماره قسب ، فاخذها فشقها (٣)

(٥) انه فعل المقال في كثير من القضايا التي زالت مثل خلاف بين المشتغلين في الفقه

الاسلامي الى الان منها الغناء وقراءة القرآن بالالحن والشطرنج وغيره .

(١) نفس المصدر ص ٩١ وانظر ص ٧١ ، ٧٤ ، ٨٢ .

(٢) نفس المصدر ص ٨٠ .

(٣) نفس المصدر ص ١٤٩ .

فقال المؤلف رحمه الله مثلاً في قراءة القرآن بالالهام .

« أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال سمعت أبي قد سئل عن القراءة بالالهام
فقال محدث إلا أن يكون من طباع الرجل ، يعنى طبع الرجل ، كما كان أبو موسى
الاشعري رضى الله عنه (١) »

هذا وقد ضمن الكتاب اثنين وأربعين باباً ، وجاء في مائة وثلاثة عشر صفحته
تطرق في أبوابها عن أمور تتعلق بالاحتساب وكيفية وذكر أبواباً مهمة تشكل قواعد
وفتاوى للمحتسب .

وقد عاش خلال العصر العباسي حيث توفي سنة ٣١١ هـ .

كتاب الرتبة في طلب الحسبه (مخطوط)

المنسوبة إلى علي بن محمد الماوردي الشافعي رحمه الله ٤٥٠ هـ

ومن الكتب التي الفت في الحسبه هو كتاب « الرتبة في طلب الحسبه للعلامة الماوردي الشافعي
وإذا صحت نسبه هذا الكتاب للمؤلف فهو بحق الحجر الاساس للكتب التي جاءت بعده مثل
الشيذري في (نهاية الرتبة في طلب الحسبه) وكتاب (معالم القرية في طلب الحسبه) لابن الاخوه
القرشي وكتاب (نهاية الرتبة في طلب الحسبه) لابن بسام ، وكتاب (الرتبة في الحسبه) لابن الرفعه
اذ ان منهج هؤلاء العلماء واحد في التأليف، وكان احمد هم اخذ من الاخر . فلا نجد ان فروقا

(١) نفس المصدر السابق ص ١٥٣ وانظر ص ١٢٨ ، ١٤٢

بسيطه بينها • بل نجد ابوابا بكاملها تمسخه طبق الاصل عن الكتاب السابق •
 اما عن مؤلف الكتاب الذي نحن بصدده فهو العلامة الماوردي الشافعي ، امام من
 اهل الشافعية : صاحب التصانيف و قاضي القضاة •

قال عنه الزركلي في ترجمته " هو علي بن محمد بن حبيب ، ابو الحسن الماوردي افضى
 القضاة في عصره من العلماء الباحثين ، اصحاب التصانيف الكثيرة النافعة ولد في البصرة
 وانتقل الى بغداد ، وولى القضاة في بلدان كثيرة ثم جعل " افضى القضاة " ففى
 ايام القائم بامر الله العباسى وله من المكانة الرفيعة عند الخلفاء وكبار الامراء ، نسبة الى
 ما ورد ، ووفاته ببغداد ومن كتبه " ادب الدنيا والدين " و" الاخلاق السلطانية " و" الحاوى
 فى فقه الشافعية - نيف وعشرون جزءا ، وادب القاضى وغيره •
 (١)
 اما عن الكتاب - الرتبة فى طلب الحسبه -

فقد ضمنه المؤلف سبعين بابا ، اتبع منه الامام الماوردي مسلكا فقهيا عمليا فهو يورد
 لكل باب ما يتعلق به من احكام وكيف يتم الاحتساب فيه •

وقد جاء فى مقدمه الكتاب ان الكتاب للماوردي : قال فيه بعد البسملة " قال الشيخ
 الامام العالم العلامة (٢) ، ابو الحسن نور الدين على بن ابي عبدالله محمد الماوردي الشافعي
 رحمه الله " الحسبه من الامور الدينية ، وقد كان ائمة المدر الاول يباثرونها بانفسهم

(١) الاعلام لخير الدين الزركلي ج٤ ص ٣٢٧ لبنان / دار العلم للملايين
 (٢) هذه المقدمة بالطبع من النسخ والا لا يمكن ان يقول الامام الشافعي عن نفسه العالم
 العلامة ويصف نفسه بالعلم •

لسمع سلاحها وهذه العبارة هي نفسها الواردة في نهاية كتاب " الاحكام
 السلسلة الخفية " للماوردي عند طريقه لموضوع الحسبه في آخر كتابه ، وهذا يعزز ان الكتاب
 لنفس الامام ، الا ان هناك ملاحظات تجعلنا نتوقف عن هذا الحكم منها ان الكتاب
 يورد اسما " بعض العلماء " الذين جاءوا بعد الماوردي ، كالغزالي رحمه الله ت ٥٠٥ هـ
 بينما الماوردي ت ٤٥٠ هـ ، وهذا غير ممكن اللهم الا ان نقول ان النسخ ادخل بعض اقوال
 العلماء الذين جاءوا بعد الماوردي والغزالي وغيره لزيادة الفائدة ، ويتقى الاصل للماوردي
 من زياده اقوال العلماء .

وهي مسألة في رأينا تحتاج الى تحقيق . وعلى اية حال فالكتاب كما ذكرت وقع في
 سبعين بابا ذكر فيه الامام الماوردي في باب الاول (درائتكم وصفه المحتسب) قال فيه
 " والمحتسب من نبيه الامام او نائبه لئلا يفر في احوال الرعية والكشف عن امورهم ومناجحتهم
 وابتياطتهم وامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر . (١)

وجاء في بعض ابوابه " الحسبه على الجزارين " والحسبه على منكرات الاسواق " وعلى
 الجزارين " وعلى (الحاكم) وغيرها من المنافع ، وجاء في باب الحسبه على التباخيخين " قوله
 " ويؤمرون بتغايه اوانيهم وحفظها من الذباب وحموم الارض بعد غسلها بالماء الحار
 والاشنان ، وان لا يخلوا لحم المعز بلحم الغنم ولا لحم الابل من لحم المقتول الا ياكلها

(١) الرتبة في طلب الحسبه المنسوب للماوردي ورقة ٤٤ - من المخطوط

من به معرفتكون ميبا لتكسته الخ (١)

وكذلك تطرق الى مودبي الصبيان ، والحسيه على القوامه والمودنين فقال نسي
الباب العمايح والاربعين من المخطوط " فواجب على المحتسبان يشرف على الجوامع
والمساجد ويامر قومتها بكنسها وتخليفها من الاوانح ونغض حصرها من الخبار ومسح حيااتها
وغسل قناديلها الخ (٢)

وكذلك تطرق المؤلف رحمه الله الى الحسيه على الوعاظ ، وقال يجب على المحتسب
ان ينظر في امر الوعاظ ولا يمكن احدا ان يتصدى لهذا الا من اشتهر بين الناس بالسديس
والخير والفضيله عالما بالعلوم الشرعيه ، حافظا للكتاب العزيز والاحاديث النبويه ويمتحنه
بمسائل يسأله عنها فان اجاب والا من الخ .

وفي الباب الخمسين الذي يشتمل على معرفه الحد والتعزيرات *

وعند تطرق الامام الماوردي الى جريمه الزنا يذكر مثلا قوله " ونعنى بقولنا تزنا انه وطئ امرأه
محرمه عليه من غير عقد ولا شبهه ولا ملك ولا شبهه ملك ، ونعنى بالوطئ تغيب الحشفه في الفرج
ويضرب الرجل الحد والتمزير قائما واما المرأة فتضرب جالس في ازارها لانها عوره ، فاذا كانت
قائمه ربما انكشفت ويشد عليها ثيابها لتستتر بها واختلف الفقهاء في تغريب بعد حد (٣)

وهنا ياتي الامام الماوردي بآراء الفقهاء ، وهو بذلك يسلك مسلك فقهاء .

الى غير ذلك من الابواب في الحسيه على الصيارفه والولاه والقضاء وغيرهم .

(١) نفس المصدر ورقه - ٦٧ -

(٢) نفس المرجع السابق ورقه ٩٧ من المخطوط .

• نهاية الرتبة في طلب الحسبه •

عبدالرحمن نصر الشيزرى ت ٥٨٩ هـ

وهذا الكتاب كما يقول محققه انه المشيزرى والذي اضطرت الروايات فى اسمه ولقبه
وكييته فقيل هو الشيزرى ، والعدوى ، والشامى وغيرها من الالقاب ، وحتى حصل
الاضطراب فى زمانه والمحقق ينقل عبارته عن بروكلمان فى وقاه الشيزرى ، حيث ذكر بروكلمان
ان وفاته سنة ٥٨٩ هـ ، اى فى عصرنا العباسى ، ولكن لم يبين بروكلمان المراجع التى
اعتمد عليها فى تحقيق هذا التاريخ . ، وتبرز تبعه كتاب الشيزرى فى انه قديم فى موضوع
الحسبه حيث ان مؤلفه نسي القرن السادس ، وجاء فى الكتاب عن الشيزرى انه اعده مختصرا
لمواضيع الحسبه حيث قال :

فقد سألنى من استند لمنصب الحسبه ، وقلد النثر فى مصالح الرعيه وكشف احوال السوقه
وامور المتعيشين ان اجمع مختصرا كافيا فى سلوك منهج الحسبه على الوجه المشروع (١)
وتد جاء الكتاب فى اربعين بابا وهو كما ذكرنا عند عرض كتاب الماوردى السابق انسه
يكاد يكون نسخه طبق الاصل من كتاب الماوردى ان عحت نسبة الثانى للمولف الا ان كتاب
الماوردى اوسع حيث تطرق الى حرف وصناعات اكثر فى ابوابه السبعين .
هذه بعض الكتب التى استقلت بمواضيع الاحتماب والتى الفت فى العصر العباسى .

وهناك كتب لم تُلَّف أو تستقل بموضوع الاحتساب بل ذممت مواضع تتعلق بالاحتساب

منها كتاب "أحيا" علم الدين للإمام الغزالي رحمه الله المتوفى سنة ٥٠٥ هـ .

فقد جاء في "أحيا" موضوع مستقل عن الاحتساب تحت عنوان "كتاب الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر" وهو موضوع تم حيث ذكر فيه الإمام الغزالي فضيلته

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمذمومة في أهمله وأذاعته .

وتد ذكر فيه أربعة أبواب :

(١) الباب الأول في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضيلته .

(٢) الباب الثاني في أركانه وشروطه .

(٣) الباب الثالث في مجاربه وبيان المنكرات العالقة في العادات .

(٤) الباب الرابع في أمر الأمراء والسلاطين بالمعروف ونهيهم عن المنكر .

فحينما تلحق إلى الاحتساب قال :

وله درجات وأداب : أما الدرجات ، فأولها التعرف ، ثم التعريف ، ثم النهي ، ثم

الوعظ والنصح ، ثم السب والتعنيف ، ثم التغيير باليد ، ثم التهديد بالضرب ، ثم

إيقاع الضرب وتحقيقه ثم شهر السلاح ، ثم الاستظهار منه بالاعوان وجمع الجنود^(١)

وهذه وغيرها من الأمور التي ناقش فيها الإمام الغزالي مسائل مهمة في الاحتساب

نكتفي بهذه الكتب ، ونأتي بعدها إلى بعض المحتسبين الذين شهروا في العصر العباسي .

(١) أحيا علم الدين ج ٢ ص ٣٢٩ ط ١٩٨٢م / دار المعرفة بيروت

المبحث الثاني

”قائمة باسماء بعض المحتسبين الذين ظهروا في العصر العباسي“

هذه قائمة باسماء بعض المحتسبين ظهروا في العصر العباسي ، عساها ان تكون

نواة لكتاب يجمع تراجم المحتسبين لتكون بين يدي طالب الحسبه ، والتي يمكن ان يستنبط

منها ، شروط المحتسب وآدبه واختصاصاته وكل ما يتعلق به .

وكما ذكرنا ان هذه الدراسة تحتاج الى استقراء كتب التراث ، المخطوط منها والمطبوع

لاستخراج المحتسبين كما هو الحال بالنسبه للمحدثين والقضاة والفقهاء والمفسرين وهذا

لاشك فيه يحتاج الى وقت طويل ، الا انه في نظرنا مهم ، ومهم جدا والعجيب ان الاهتمام

بكتب الحسبه قليل ، كما ان عدد المحتسبين اقل ، على اهميه منصب الاحتساب وفضله ، واليات

يا اخي اسماء بعض المحتسبين مع ترجمه ان وجدت لهم والاحاله الى المصادر التي استقيمت

منها اسمائهم وترجمتهم ان وجدت .

١ - القاضي ابراهيم بن عبدالله بن احمد بن سلامه الرطبي

ذكره السمعاني في كتاب ”الانساب“^(١) نقلا عن كتاب ”الاستدراك“ . المخطوط

(١) الانساب للسمعاني ج٦ ص٢٧ / (والاستدراك) لابن نقطه ، يقوم

بتحقيقه الاستاذ عبد الستار القدسي ، وقد ارسل لي جزاء ”الله خيرا“ رقم الورقه

من مخطوط ابن نقطه (الاستدراك) وهي : الورقه ٢٠١ب - ٢٠٢آ ، فالحقها هنا

لتم الفائدة .

لابى بكر بن نقطه حيث قال عنه " كنيته ابراهيم المظفر ، وكان محتسبا ببغداد ، وكان فيه دين ويقظة توفي سنة خمس عشر وستمائة ، مولده سنة اثنين واربعين وخمسمائة .

٢ - ابراهيم بن بطحا

ذكره الماوردي ، وقال " وقد مر ابراهيم بن بطحا والى الحسبه بجانبى

ببغداد ، بدار عمر بن حماد وهو يومئذ قاضى القضاة فرأى الخصم جلوسا على بابہ ينظرون

جلوسه للنظر بينهم ، فاحتسب عليه .
(١)

٣ - احمد بن على بن الحسين بن محمد بن موسى ، ابو الحسين المعروف (بابن التوزى) .

قال عنه الخطيب البغدادي " كان عدوفا كثيرا الكتاب ، توفي سنة اثنين واربعين

(٢)
وربعمائه

٤ - الحسين بن احمد بن يزيد بن عيسى (ابوسعيد الاصطخرى) .

قاضى " قم " احد الرفعا من اصحاب الوجوه ، سمع عن كثير من المشايخ ، وروى

عنه الكثير منهم " الدارقطني " مولده سنة اربع واربعين ومائتين .

قال الخليل : كان احد الائمة المذكورين ، من شيوخ الفقهاء الشافعيين ، وكان

ورعا زاهدا ، متقلا ، وقال ابواسحاق المروزي ، لما دخلت بغداد ، لم يكن بها من يستحق

ان ادرس عليه الا ابوسعيد الاصطخرى ، وابوالعباس ابن شريح .

(١) الاحكام السلطانية : الماوردي ص ٢٥٢

(٢) تاريخ بغداد الخطيب البغدادي ج ٤ ص ٣٢٤ / طبعه دار الكتاب العربي بيروت

قال القاضي ابو الطيب : كان من الورع والدين بمكان ، ويقال ان تميصه وسراويله
 ودليسانه من ثقه واحده ، وكانت فيه حده ، له تصانيف كثيرة منها كتاب " ادب القضاء " .
 ليس لاحد مثله ولن حسبه بغداد ، فكان يدور بها ، ويملى على بخلته ، وعمود ائسر
 بين الازمه .

قال الداركي : كان ابو اسحاق المروزي يفتي بحضوره الاخرى الا بانته ومن
 اخباره في حسبه ، انه كان ياتي باب القاضي ، فاذا لم يجده جالسا يفضل التفتيايا امر
 ان يستكشف عنه ، هل به عذر يمنع من الجلوس ، من اكل او شرب ، او حاجه انسان ، ونحو
 ذلك ، فان لم يجد عذرا امره بالجلوس للحكم .

ومن اخبار حسبه ايضا ، انه احزن مكان العلامى ، من اجل ما يعمل فيه من الملامى وهذا
 دليل على انه كان يرب جواز افساد مكان الفساد ، اذا تعين طريقا .
 له اراء كثيرة في الفقه الشافعى ، توفي وقد قارب التسعين رحمه الله
 (١)

٥ - الحسين بن احمد الحجاج - ابو عبد الله الشاعر -

كان من اولاد العمال والكتاب ، وكانت اليه حسبه بغداد في ايام عزلة دوله فاستخلف
 عليها ستة انفس كلهم لاخير فيه ، ثم تشاغل بالشعر وتفرد بالسخرى الذى يدل على خياله
 النفس فعمل الاموال به ودار ممن يتقى لسانه وحمل اليه صاحب ممر ، من مدح مدحه بنه .

(١) انظر ترجمته في / طبقات الشافعية للسبكي ج ٢ ص ٢٣٠ ط اولى ١٦٥٥ م / وذكره
 ابن العماد الحنبلى في شذرات الذهب ج ٢ ص ٣١٢ / والبداية والنهاية لابن كثير ج ١١

(١٠٢)

(١)

الفد ينار مغربيه توفى سنه ٣٩١ هـ.

٦ - ابو سعيد ، محزون بن سعيد بن حبيب التتويحي الملقب (محزون)

محزون اول من تخرى في الدسبه من القضاة ، امر بتخير المنكر ، واول من فرق

البدع من الجامع وشرد اهل الاعواء وتقدم للحسيه امناه (٢)

٧ - عامر بن سليمان الاحول

هو الحافظ ، محدث البصره ابو عبد الرحمن البصري ، الاحول ، محتسبا بالهزم .

٨ - شرف الدين عبدا لله بن يوسف بن عبد الرحمن بن الجوزي

ولي الحسيه ، ثم تزهد ودرس بالبشيريه ، وكان المستصحب (اخر خلفاء بني

العباس) بعثه بخله الي هولاء التتويحي ، وعاد الي بغداد ثم قتل ابيه يوسف بن عبد الرحمن

عند وصول هولاء و دخوله بغداد .

٩ - جمال الدين ابو الفتح عبد الرحمن بن يوسف بن عبدا لرحمن بن الجوزي

درس بالمدرسه المستضريه ببغداد ، وكان فاضلا بارعا ، ولي الحسيه ببغداد وكان يحظ

مكان ابيه وبنده بباب بدر* ويقال ان له تصانيف ، كان موله سنه ست وستمائه ، حدث ببغداد

(٤)
ومصر*

-
- ١- المنتظم لابن الجوزي ج٧ ص ١١٦-١١٧ ط ١٣٥٨ هـ
- ٢- البدايه و النهايه ج ١٠ ص ٣٢٤ / ١٩٨٠ / معالم الايه ان في معرفه اهل القبروان للديباج ص ٨٧ / تاريخ قضاء الاندلس للنباهي الاندلسي ص ٢٩ ط ١٩٤٨
- ٣- تعديل طبقات الحذابله لابن رجب الحنبلي ج ٤ ص ٢٦٢
- ٤- نفس المرجع السابق ج ٤ ص ٢٦١-٢٦٢

١٠ - تاج الدين عبدالكريم بن يوسف بن عبدالرحمن بن الجوزي

ولي الحسبه ايضا لما تركها اخوه ، ودرس بالدرسه الشاطبيه ، وقتل

(١)
ولم يبلغ عشرين سنه رحمه الله

١١ - عبيدالله بن علي بن الحسين بن اسماعيل ، ابوالعباس الهاشمي .

(٢)
امام جامع الرصافه في بغداد واليه الحسبه نبيها . توفي سنه ٢٨٤

١٢ - ابا الحسين عمر بن الحسين بن علي الشيباني المعروف (بابن الاثناني)

ولي منصب القضاء في زمن المعتدر ، وكان تيل ذلك محتسبا ببغداد وله من

الكتب ، كتاب " قتل زيد بن علي " وكتاب " الخيل " وكتاب " فضائل اسير المؤمنين علي

(٣)
ابن ابي طالب ، وكتاب مقتل الحسن بن علي عليهما السلام .

١٣ - محمد بن احمد بن علي مخلد بن ابان ، ابو عبدالله الجوهرى المحتسب ويعرف (بابن المحرم)

(٤)
حدث عن ابي اسماعيل الترمذى ، ولد سنه ٢٦٤ وتوفي سنه ٣٥٧ .

٢٦٢	لابن رجب الحنبلى ج٤	اسد ذليل طبقات الحذابله
٣٣٩	للخطيب البغدادي ج١٠	٢- تاريخ بغداد
	لابن كثير ج١٥ / الفهرست لمحمد بن النديم	٣- البدايه والنهايه
		١٦٦ طبروت
٣٢٠	الخطيب البغدادي ج١٠	٤- تاريخ بغداد

١٤ - محمد احمد بن عمر بن الحسين بن خلف البغدادي .

المؤرخ ، لانم ابا الفرج الجوزي مده ، واخذ عنه ، وقرأ عليه كثيرا من تمانيفه

ومروياته .

جمع تاريخا في نحو خمسة اسفار ، سماه دره الاكليل نسي تنه التذييل استنباه

يوسف بن الجوزي في الحسبه بياب " الانح " وسوق العجم وما ولاها ، سوى " سوق الحرم "

فاقام على ذلك مده يسيره ثم عزل .

قال ابن التجار ، توفي ليله السبت لاربع خلون من ربيع الاخر سنه اربع وثلاثين وستائه (١)

١٥ - محمد بن عبدالله بن الحسين السامري الفقيه الفرضي ابو عبد الله ويعرف (باين سنينه)

بين مهمله مضموه ونونين متوحدتين بينهما ياء ساكنه . هكذا ذكره ابن نقطه .

ولد سنه خمس وثلاثين وخمسائه بسامراء ، ولي القضاء بسامراء وامالها مده ثم ولي القضاء

والحسبه ببغداد ، ثم عزل عن القضاء ، وتوفي على الاسبه ، كان شيخنا فاضلا نبيلاً ، حسن

المعرفة بالمذهب والخلاف ، له مصنفات منها كتاب " الفروق " واليستان " في الفرائض .

(٢)

توفي سنه ست عشره وستائه ببغداد .

(١) ذيل طبقات الحنابلة ابن رجب الحنبلي ج٢ ص ٢١٢

(٢) ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب الحنبلي ج٤ ص ١٢١

١٦ - محمد بن عبدالرحمن • ابوبكر القاضى المعروف (بابين تريعه) •

قال الخطيب البغدادي " كانت الحسبه ببغداد الى ابن " تريعه " وبعده
ان ذكر ترجمته قال انه كان كثير القوار ، حسن الخاطار عجب الكلام ، يسر بالجواب
المسجوع الملبوع من غير تحمل له ، ولا تمن فيه ٠٠٠٠ الخ • وتوفى في يوم السبت
للعشرين من جمادى الاخره سنة سبع وستين وثلثمائه •
(١)

١٧ ابن الهادي • محتسب دمشق رشيد الدين محمد بن عبدالكريم بن يحيى العيسى الدمشقي •

قال عنه الذهبي " شيخ وقور مهيب عفيف ، سمع ابن عساكر ابا المنالي بن عمير ، توفى
في جمادى الاخره عن سبع وثمانين سنة ، وقد ذكره الذهبي وهو يرخ لسنه سبع و ثلاثين
وستائه •
(٢)

١٨ - محمد بن عبيد الله بن علي بن الحسين بن اسماعيل •

قال الخطيب عنه " كان يتولى حسبه بغداد والملازم في مسجد الرصافه من سنة ٥٨٤
الى حين وفاته سنة ٣٠٠ هـ •
(٣)

-
- (١) تاريخ بغداد الخطيب البغدادي ج٢ ص ٣١٧ - ٣٢١ طدار الكتاب العربى بيروت
وانذار ترجمته في وفيات الاعيان لابن حلكان ج١ ص ٥١٧
(٢) المعبر في خبر من غير الحافظ شمس الدين الذهبي ج٥ ص ١٥٥
(٣) تاريخ بغداد الخطيب البغدادي ج٢ ص ٣٣٠

قال ابن كثير ، وفي سنة تسع عشرة وثلاثمائة ، وقعت وحشة بين الخليفة ومونس* بسبب ان الخليفة ولي الحسبه لرجل اسمه محمد بن ياقوت وكان اميرا على الشرطه ، فقال مؤنس ، ان المحسبه لا يتولها الا القضاء المدول ، وهذا لا يصلح لها ولم يزل بالخليفة حتى عزل محمد بن ياقوت عن الحسبه والشرطه ايضا^(١) .

٢٠ - الحاكم ابو نصر منصور بن محمد بن احمد بن حبيب المحتسب ،

صنف وجمع ، كان محتسب بخارى مدة طويله ، رحل في طلب الحديد السي العراق والشام وغيرهما ، مات بخارى سنة احدى وثمانين وثلاثمائة ، وكان ثقه .

٢١ - نافع بن عبد الرحمن بن ابي نعيم المقرئ .

احمد القراء السبعه ، وروى عن نافع راويان ، وهما ورش وقتبير وكان نافع امام اهل المدينة في القراءة ويرجعون الى قراءته ، وكان محتسبا فيه وعابه ، وكان اسود شديد السواد وقرا مالك عليه القران ، وهو غير نافع مولى عبدالله بن عمر المحدث توفي سنة تسع وستين ومائه

(١) البوصية والنهاية ابن كثير ج ١١ ص ١٦٦ / وانظر "الكامل" لابن الاثير ج ٦

ص ٢١٢ و ٢١٣

(٢) اللباب في تهذيب الانساب عزالدین ابن الاثير الجزري ج ٣ ص ١٧٣ دار صادر بيروت

٢٢ - هارون بن ابراهيم الهاشمي .

ولي الحسين بن بغداد ، فامراة بن بغداد ان يتعاملوا بالفلوس فتعاملوا بها

(١)
على كره ثم تركوها .

٢٣ - ابو زكريا يحيى بن عبدالله المحتسب .

قال عنه الخطيب * يحيى ابن زكريا * ، ولي الحسين فاستغوى العامة

وزين لهم الجمع فقتله او جعفر المنصور ، وقال ابن الاثير الجزري * وكان ابو زكريا

يحيى بن عبدالله محتسب بغداد ، له مع ابراهيم - وشواخوه محمد الذي ظهر نسي

المدينة من اولاد ابراهيم بن عبدالله بن الحسين بن علي بن ابي طالب - الذي خرج

على المنصور فقتله المنصور - فكان ابو زكريا يحيى بن عبدالله ، له مع ابراهيم هيل فجمع

جماعه من السفلة فشغبوا على المنصور نسكهم واخذ ابا زكريا فقتله * (٢)

٢٤ - يوسف بن عبدالرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي القرشي التيمي ، البغدادي .

قال عنه ابن رجب * الفقيه الاعولي الواعظ صاحب الشهير * يحيى الدين ، ابو محمد

ابو العباس ، ابن الشيخ جمال الدين ابي الفتح ، استاذ دار الخلافة المستصميه ولد

سنة ثمانين وخمسائة ببغداد ، سمع من كثير من المشايخ ، وقرأ القرآن بالروايات العشر

(١) تاريخ الخلفاء السيوطي ص ٢٦٦

(٢) انوار الكامل ابن الاثير الجزري ج ٥ ص ٢٠ / وانظر تاريخ بغداد الخطيب البغدادي

على ابن الباقلائي بواسطه ، وقد تجاوز العشر سنين من عمره واشتغل بالثقه والخلافه
والاصول ، ومن في ذلك ، وكان امير فيه من ابيه ، ووجد في صغيره في قاعده ابيه
وعلا اموره وعظم شأنه وولى الولايات الجليله .

قال ابن السامى : شهد عند ابيه **الدامغانى** سنه اربع وستمائى ، ثم ولى
الحسيه بجانبى بغداد ، والنظر فى القوف العامه ، ووتوفى جامع السلطان ، ثم
عز عن الحسيه ، فانتدع فى داره **يحيى بن يعقوب** ويدرس ، ثم اعيد الى الحسيه سنه
خمس عشره واستمر مداه ولايه الناصر ثم اقره ابنه **الناصر** .
(١)

٢٥ - ابو جعفر بن الخرقى .

رتب فى الحسيه (بالحرم) وكان التطفيف فاشيا ، والامور فاسده ، فاخذ
وعدا من عميد الدوله بان لا يجيب شفاعه ، فحتم الامور واتام الهيئه ، وادب وعز ولم
يقبل شفاعه فانحسرت الامور وانحسرت الادوا .
(٢)

٢٦ - الدانيانى .

(٣)
* كان محتسبا فى زمن المقتدر *

-
- (١) انظر ترجمته فى ذيل طبقات الحنابله لابن رجب ج ٤ ص ٢٥٨
(٢) المقتدر فى تاريخ الملوك والامم ابن الجوزى ج ٨ ص ٣٢٢ ط الاولى / ١٣٥٩
حيدرآباد .
(٣) القفوى فى الاداب السلطانيه والدوله الاسلاميه * لابن طقطقا * ص ٢٢٤ ط
١٩٦٦ بيروت .

٢٧ - الاسم -

من اصحاب الامير توزون ، ولي على الحسبه ببغداد ، وكان توزون

(١)
امير الامراء انذاك .

٢٨ - القاضي ابو العباس بن الرطبي .

قال ابن الاثير " فيها - اي سنة ٥٠١ هـ - ولي القاضي ابو العباس بن الرطبي

(٢)
الحسبه ببغداد .

٢٩ - ابا عبدالله الخوميني .

قال عنه التوخي " حضرت ابا عبدالله الخوميني عامل سوق الاهواز وكان

(٣)
الخوميني من رجال دولة الامير معز الدولة البويهبي .

٣٠ - ابو القاسم الجهنبي .

تولى الحسبه في البصره . من قبل ابي جعفر الصميري - وهو وزير معزز

الدوله - فسمعت ان ذاك شيخنا يقولون : انهم ما شاهدوا ولا سمعوا ، من بلغ مبلغه

(٤)
في ضبط العامه ، ورفع الغشوش .

(١) اخبار الرازي والمنتقى ابي بكر محمد بن يحيى الصولي .

(٢) الكامل ابن الاثير الجزري ج٣ ص ٢٥١

(٣) نشوار المحاضرة التوخي ج١ ص ٢٤٨

(٤) معجم الادباء ياقوت الحموي ج١٣ ص ١٢٣ / " نشوار المحاضرة واخبار المذلاكره

للقاضي ابو يعلى الترخي ج٢ ص ١٠٨

٣١ - الكوكبي

محتسب الاهواز ، قال عنه التوخي ، " كان الكوكبي محتسبا

(١)

عندنا من قبل اخي ام موسى القهرمانه .

الخاتمة

لقد بقي منصب الاحتساب منصبا مهما في تاريخ الدولة العباسية - رغم اختلاله في بعض الفترات - وولاية الحسبة بقيت تمثل جزءا من الهيكل الإداري للدولة التي لاغنى لها عنه وأثل دور الحسبة هنا لا في مجال الآداب والأخلاق والافتقار والسياسة وغيرها من المجالات حفاظا على المجتمع الإسلامي من التدهور وعلى الحضارة من الدمار .

لقد تبين لنا ان من خلال مبدأ الاحتساب ، ان الحسبة بقيت رتبا علمي تطبيق من الله من ان يصيبه التعطيل او ان يستغل لمصلحه فئه معينه ، فالشريعه فوق الجميع ، فوق السلطان والشعب ، فلا اعواء ولا خلال ، بل هو الحق والمهدي واذا كانت الشرعيه في نثار انمار القانون الوضعي عوان يخضع الجميع للقانون واعتبروا هذا مبدأ راجعا جاء به الفكر القانوني ، فما هو القانون الذي يخضع لــــه الجميع ، انه من خلق البشر ، وهو يماغ حسب ما تشتميه الابقه الحاكمه وكيفما ارادت ، تسوغ الاجرام قواعد وتنسخ الكفر والفسوق مبادن ، لتخضع الجماعه ليريجسه الشرعيه ، وهي التي تبدل هذا القانون متى ارادت ومتى مارأت مصلحتها .

ان الشرعيه الحقيقيه هي سياده شرع الله - الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه
ولا من خلفه " ان وثيفه المحتسب تبرز لنا واذحه في تطبيق مبدأ الشرعيه
والرتابه عليه .

لقد بقيت ولايه الحسيه ولايحه مستقله متميزه في العصر العباسي ، وهي
تعمل ضمن استقلاليه ، وان كانت في بعض الاحيان تحمل متعاونته مع القضاة
والشراة .

ان وثيفه الحسيه واهميتها يزداد يوما بعد يوم ، خصوصا وقد تاهرت الحياه
بشقي صورها ، بما في ذلك الفكر الاداري ، ولذلك لا بد ان يتلهم جهاز الاحساب
ليتسع ويواكب ما جاء به العصر وما استجد فيه من امور تتعلق بدائره وان هذا
يقتضى وتبين كل شيء بيان وتوضيح هذه الولايه ، بعد ان اندرست معالمها او تكاد
حتى في اذهان كثير من ابناة الاسلام .

اذن لا بد من بيان هذا الجهاز وبيان وثيفته ، ولا بأس ان نستفيد ممن
الاداره المعاصره والمواضيع الاخرى التي لها مساس بهذا الجهاز والتي تودع الي
تقدمه بشرط الا يتعارض هذا من شريعتنا النراء ، وتكون الشريعه الاسلاميه هي
القون الفعلي في الموضوع .

فلا يأمر ان ناخذ الجانب الفنى للإدارة المعاصرة وناليتها فى جهاز الحسبه

لترجع الى هذا المنصب هوئته وأهميته •

وإذا كان هناك من جهد يبذل فى هذا المجال ، فهو بالدرجـــــــــــــــــه

الأولى يقع على الأقسام المتخصصة فى هذا الموضوع — وأقسام أقسام الحسبه —

بما فيها قسم الدعوه والاحتساب بالمعهد العالى للدعوه الأسلافيه وأول خذلـــــــــــــــــوه

نراها — على الأقل من الجانب العملى •

(١) هو إيجاد مكتبه تجمع كل كتب الحسبه من مابون ومخطوط وهذه تسهل على من

يهتم بهذا الحقل ان يجد المحتسبين وتايبقاتهم العليه ، كوتائع يمكن الاعتماد

عليها والاستباط منها ، بالأذافه الى حيث الطلاب على تحقيق المخطوطات المتعلقه

بالموضوع •

(٢) دراسه كتب التراث والخروج بتراجم كافيه للمحتسبين وما يتعلق بأمورهم وأعمالهم

واحتسابهم •

(٣) ان يعد طالب الحسبه اعتماداً يستطيع بعده ان ينتج فى مجال تخصصه ، ومن العلم

التي تعين في نظرنا ، دراسه المسائل الفقهيه المتعلقه بالموضوع والتي لاغنى له

عنها فى هذا المجال ، كمواضيع القضاء والجنايات وغيرها ، وكذا المظالم والشرطه

فهما قريبان من الحسبه • وكذلك دراسة الادارة والفكر الادارى المعاصر وما وصل اليه ومن نظم جديده •

(٤) ايجاد جهاز متكامل يتكون من الرئيس الاعلى — يكون عالما فقيها ورعا له مسن الصفات ما تؤهله لهذا المنصب العظيم ، كما يكون لهذا الجهاز مجلس استشارى من جميع التخصصات التى تدخل ضمن رقبته المحتسب ، ويشترط ان يكون العضو فى هذا المجلس متقن لاختصاصه ، على علم بامور الشسرع المتعلقة بهذا الاختصاص الذى هو فيه •

واقصد لا يشترط فيه من العلم الشرعى ما يشترط فى الرئيس ، واعضاء هذا المجلس مثلا عضو متخصص بالطب ، يحتسب على كل ما يتعلق بالطب ، كالحسبه على الاطباء والمستشفيات ونظافتها وغير ذلك من ناحية الرقابه الاداريه فقط فهنكر ما يراه من منكر ويامر بمعروف ان وجده متروكا •

وربما يسأل البعض رما شأن وزارة الصحه ، نقول المحتسب فى هذا شأنه فقط الرقابه الاداريه اما بناء المستشفيات او تعيين الاطباء او امتحانهم الى غير ذلك فهو لا يدخل ضمن اختصاصه وهو يتبع وزارة الصحه ، وكذلك المحتسب على الصياديه ، والصرافين ، والاسواق وغيرها ومن هذا المجلس يعين الموظفون

والاعوان والمساعدون وغيرهم مما يكل الجهازيه •

(٥) ادخان اعداد الاختصاصات غير الشرعيه من المحتسبين ، كالأطباء

والصياده وغيرهم في دورات لدراسه الامور الشرعيه المتعلقه باختصاصاتهم

ولمعرفة اهميه مبدأ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومجاله في التطبيق •

هذا وفي الختام نحمد الله تعالى ونسأله العفو والمغفره ، ونسئ ونسلم على

رسوله الامين وعلى اله وصحبه وسلم •

مراجع البحث

- ١- القرآن الكريم
- ١- احكام القرآن / لابي بكر احمد بن علي الجصاص / دار الكتاب العربي
- ٢- احكام السون / يحيى بن عمر / تحقيق حسن حسنى / الشركة التونسيه
- ٤- احكام اهل الذمه / لابن القيم الجوزيه / تحقيق د . صبحى الصالح
- ٥- الاحكام السلطانيه / للماوردي / ط ١٣٦٨ هـ / بيروت
- ٦- الاحكام السلطانيه / لابي يعلى الحنبلى / ط ١٩٦٦ م
- ٧- احياء علوم الدين / لابي حامد الغزالي / ط ١٩٨٢ م
- ٨- اخبار الدول واثار الاول فى التاريخ / للقرمانى / ط ١١٨٦ هـ
- ٩- اخبار مکه / للارزقى / ط ١٣٩٨ هـ / مکه المكرمه
- ١٠- اخبار القضاء / لوكيع / عالم الكتب / بيروت
- ١١- اخبار الراضى والمتقى / للصولى
- ١٢- الاداب الشرعيه / محمد بن مفلح المقدسى / ط ١٩٧٧ م
- ١٣- اصول الدعوه / عبد الكريم زيدان / ط ١٩٧٦ م
- ١٤- الاصناف فى العصر العباسى (نشاتها وتطورها) / صباح ابراهيم الشبخلى
- ١٥- الاعلام / للزرکلى
- ١٦- الامامه والسيلاه / لابن قتيبه الدينورى / تحقيق د . طه الزينى / بيروت
- ١٧- الامر بالمعروف والنهى عن المنکر / لابي بكر الخلال / تحقيق عبد القادر احمد
- ١٨- الامر بالمعروف والنهى عن المنکر / عبد المنعم عبد الستار / المكتب الاسلامى
- ١٩- الانساب / للسمعانى
- ٢٠- اهل الذمه فى الاسلام / د . ٩٠٠ م / تروتون
- ٢١- اهل الذمه فى مصر العصور الوسطى / د . قاسم عبده قاسم
- ٢٢- الاوائل / لابن هلال العسکرى / تحقيق وليد قصاب
- ٢٣- البدايه والنهايه / لابن كثير
- ٢٤- تاج العروس / للزبيدي / تحقيق على الهلالي / ط ١٩٦٦ / الكويت
- ٢٥- تاريخ بغداد / للخطيب البغدادي / بيروت

تابع لمراجع البحث

- ٢٦- تاريخ الخلفاء للسبيوطي
- ١٧- تاريخ قضاء الاندلس للنباهي الاندلسي
- ٢٨- تاريخ الام والملوك للطبري ط / الاولى / دار الفكر العربي
- ١٩- التحفة الملوكيه في الاداب السياسيه الماوردي
- ٣٠- تذكرة الحفاظ للدهبي
- ٣١- تفسير القرآن العظيم لابن كثير دار الفكر
- ٣١- تهذيب تاريخ دمشق الكبير عبد القادر بدران
- ٣٢- التيسير في احكام التسمير للجيلدي
- ٣٤- جامع احكام القرآن للمقرطبي دار احياء التراث العربي / بيروت
- ٣٥- الحسبه عبد الرزاق الحصان / بغداد ط / ١٩٤٦
- ٣٦- الحسبه في الاسلام لابن تيميه / دار الفكر العربي
- ٣٧- الحسبه في الاسلام ابراهيم دسوقي ط / ١٩١٢ م
- ٣٨- الحسبه والمحتسب في الاسلام موسى لقبال / بيروت
- ٣٩- الحسبه المذهبيه في بلاد المغرب العربي موسى لقبال / الجزائر
- ٤٠- الحضاره الاسلاميه في القرن الرابع الهجري ادم منز ط ١٩٦٧ م
- ٤١- حضاره العرب في العصر الاسلامي الزاهر د . مصطفى الرافعي
- ٤١- الحواضر الاسلاميه الكبرى / د . عصام الدين عبد الرووف ط ١٩٧٦ م
- ٤٣- الحياه الاقتصاديه والاجتماعيه في نجد والحجاز في العصر الاموي د . هيد الله محمد السيف ط ١٤٠٣ م
- ٤٤- الحياه السياسيه ونظم الحكم في العراق خلال القرن الخامس عشر
- فاضل الخالدي
- ٤٥- الخراج لابي يوسف
- ٤٦- دوله بني العباس د . شاكرو مصطفى الكويت ط / الاولى
- ٤٧- ذيل طبقات الحنابله لابن رجب الحنبلي
- ٤٨- المرتبه في الحسبه (مخطوط)

٧	٦-١	مفهوم الاحتساب : تعريف الحسبه لغه واصطلاحا
١٢		صورتا الحسبه ، الفرق بين المتطوع والمحتسب .
١٤		الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، اهميته ، وفضله ، ودوره في بناء المجتمع المسلم
٢١		الحاله السياسيه للعصر العباسي
٢٩		الحاله الاجتماعيه للعصر العباسي
٢٧		تطور الاحتساب حتى العصر العباسي
٤٢		كيفية الاحتساب في العصر العباسي :
٤٣		الاحتساب على ذي الجاه والسلطان
٥١		الاحتساب على اهل الذمه
٥٦		الاحتساب على الاسواق
٦٥		الشروط التي كانت اعلى في العصر العباسي
٨٠		تكيف طبيعه عمل المحتسب مع كل ما في القضاة والمظالم في العصر العباسي .
٨٧		اشهر الكتب التي الفت في العصر العباسي
٩٩		اشهر المحتسبين الذين ظهوروا في العصر العباسي
١١١		الخاتمه

تابع لمراجع البحث

- ٢٥- القضا في الاسلام د . محمد عبد القادر ابو الفوارس / ط ١٩٧٨م
- ٢٦- الكمال لابن الاثير الجزري
- ٢٧- كتاب بغداد لابن طيفور
- ٢٨- اللباب في تهذيب الانساب لابن الاثير الجزري
- ٢٩- لسان العرب لابن منظور / اعداد يوسف خياط / بيروت
- ٨٠- البتكر الجامع لكتابي المختصر والمختصر عبد الوهاب عبد اللطيف / ط ١٩٦٦م
- ٨١- محاضرات في تاريخ الامم الاسلاميه (الدوله العباسيه) / خضري محمد بلـ
- ٨٢- المختصر في تاريخ البشر لابي الفداء اسماعيل / ط ١٩٥٦م
- ٨٣- معالم القرية في طلب الحسبه لابن الاخوه القرشي
- ٨٤- معالم الايمان في اهل القيروان
- ٨٥- معجم الادباء لابي القاسم الجوزي ط / الاخيره
- ٨٦- معرفه القراء الكبار للسذيني ط الاولى / مصر
- ٨٧- مقدمه ابن خلدون عبد الرحمن بن خلدون / دار الفكر
- ٨٨- مناقب امير المؤمنين عمر بن الخطاب عبد الرحمن بن الجوزي
- ٨٩- المنتظم في تاريخ الامم عبد الرحمن بن الجوزي / ط ١٣٥٧هـ
- ٩٠- المؤسسات الاداريه حسام السامرائي
- ٩١- ميزان الاعتدال للسذيني / تحقيق علي محمد الجاوي
- ٩٢- نشوار المحاضره واخبار المذاكره للتوخى
- ٩٣- نظام الحسبه في الاسلام حتى عصر المامون رشاد معتوق
- ٩٤- النجوم الزاهره للتغريدي
- ٩٥- نصاب الاحتساب للسناي / تحقيق د . موثل السامرائي / ط ١٩٨٣م
- ٩٦- النظم الاسلاميه موريسين غ . ديمويين / نقله الى العربية صالح الشماع / ط ١٩٥٢